سمير الامير حاشية العالم الفاضل الشيخ عبد الحكيم
ابن العلامة الشيخ مخلوف البدوى الحنفى على
شرح المحقق الامير لبسملة شرح الملوى
الصغير على السمرقندية فى البيان
نفعنا الله بالعلماء واسرارهم
وهدانا لاقتفاء
آثارهم

(وقد طرز المحشى حفظه الله نسخته التى اشخصها الينا للتصحيح عليها بحواش رقيقة ونفائس أنيقة واشار بوضعها مضبوطة بالعدد قولة بعد قولة فاجبناه الى طلبه كما اجبناه الى تصدير الصحيفة بعبارة الامير وارداقها بسميره واحبب به من سمير وفقه الله لمثل هذا السعى الخطير)

كتبه

(الطبعة الاولى)

(بالمطبعة الازهرية)

(سنة ١٢٩٩)

(بسم الله الرحمن الرحيم)

لك الحمد يا من رشحتنا بحقيقة الهداية الى مجاز الرشاد وجردتنا عن علاقات التبعية لاهل الشرك والعناد والصلاة والسلام على نبيك المرسل بالاطلاق المستعار منه بحقيقا بالاصالة مكارم الاخلاق القائم ببيان احكام الدين المستقيم المنزل عليه نصر يحا باسم الله الرحمن الرحيم وعلى آله المكنى بهم عن العموم واصحابه المشبهين فى الهداية بالنجوم (وبعد) فيقول المفتقر الى رحمة السميع المجيب المنتمى الى (١) منية ابن خصيب المتوكل على ذى اللطف الخفى عبد الحكيم البدوى الحنفى ابن الشيخ مخلوف بن محمد البدوى اشربهم الله من بحار احسانه الشرب الروى هذه كواكب حواش تلألأت فى سماء العرفان على شرح الامام الامير لبسملة الملوى الصغير على السمرقندية فى البيان حملنى على جمعها أنى فى سنة ست او سبع وثمانين بعد المائتين والالف تلقيت الملوى المذكور بحاشية الشيخ الامير مع جماعة من الاخوان عن شيخنا المحقق العلامة الشيخ احمد بن احمد بن حسن الصينى الاجهورى رحمه الله تعالى وكنت اذ ذاك أقيد ما يقرره الشيخ وما يسنح بخاطرى الى ان تم الكتاب فحفظت ما قيدته عازما على وضع مؤلف على هذه الحاشية يتضمن ما قرره الشيخ ليكشف لامثالى القاصرين عن وجوه مخدراتها اللثام حيث انها لايجاز عباراتها بعيدة المرام الى ان مضى جملة من السنين والاعوام بدون التفات الى ذلك ولا اهتمام فالهمنى الله تعالى انه لا حاجة الى استئناف الكلام على جميع الحاشية لان شهرة تداول الفن متكفلة للنبيه فيه بايضاح

١ (قوله منية ابن خصيب) هكذا ذكر شيخنا العلامة الوالد غير مرة فى مؤلفاته وهو مطلع نقادر حمه الله تعالى وفى خطط المقريزى منية الخصيب وعبارته برمتها (ذكر منية الخصيب) هذه المدينة تنسب الى الخصيب ابن عبد الحميد صاحب خراج مصر من قبل امير المؤمنين هرون الرشيد اه فتبصر ثم وجدتها فى مختصر رحلة العلامة ابن عبد الله محمد بن محمد بن ابراهيم اللواتى المعروف بابن بطوطة المغربى مذكورة بلفظ منية ابن خصيب وان احد خلفاء بنى العباس بعد ان غضب على الخصيب وعمل عينيه وخلعه من ولاية مصر رضى عنه واعطاه هذه المنية فسكنها الى ان توفى واورثها عقبه وعبارته ثم توجهت من مصر الى الحجاز على ما طريق الصعيد فوصلت مدينة منية ابن خصيب وكان خصيب امير مصر وقضيته ان احد خلفاء بنى العباس غضب على اهل مصر فاراد أن يولى عليهم احقر عبيده تنكيلا لهم فولى خصيبا هذا الحقارته لديه وكان عنده يتولى تسخين الحمام فلما استقر خصيب بمصر سار فيهم احسن سيرة واشتهر بالكرم وكان اكابر البلاد واقارب الخلفاء يقصدونه فيجزل عطياتهم فافتقد الخليفة بعض اقاربه فقيل له توجه لمصر فلما جاءه سأله فاخبره انه قصد خصيبا واثنى عليه وذكر ما اعطاه فغضب الخليفة وامر بسمل عينى خصيب واخراجه من مصر وطرحه بسوق بغداد ففعل به ذلك ثم ذكر ان الخليفة ندم على ما فعل بخصيب لكرمه اجراها فى هذه الحال وانه امر باحضاره واجزل له العطاء وحكمه فيما يريد فرغب ان يعطيه هذه المنية فعجل فسكنها خصيب الى ان توفى واورثها عقبه اه ذكره جامع هذا الكتاب

قال مولانا واستاذنا الامام الهمام الشيخ محمد الامير رحمه الله تعالى شارحا البسملة
شرح الملوى الصغير على متن السمرقندية فى البيان مانصه قال رحمه الله تعالى
(بسم الله الرحمن الرحيم) لا يفى الكلام بما يتعلق بهذه الجملة الشريفة كيف
وهى الجامعة لمعانى الكتاب الذى لم يفرط فيه من شئ

ما اخفاه ايجاز عباراتها وان الذى يحسن وقعه ويقرب جمعه وضع حاشية
على ماشرح به المحشى جملة البسملة الشريفة فانه جمع من محاسن الكلام عليها
من فن البيان مالم يجمعه قبله سابق مع ايجاز زلت به اقدام فحول من العلماء
الافاضل وارتبك لاجله غير واحد من الاعلام الاماثل فوجهت قاصر
الهمة نحو جمع هذه الكلمات مضمنة ماقرره لنا شيخنا المذكور فى تلك
المقامات خدمة للبسملة الشريفة بقدر الامكان فجاءت بعون الله تعالى
حاشية تقرّ بها العينان تكفلت باستيفاء كل مقام اشير اليه وبايضاح
مالكل كلام هنالك وماعليه وقد طرزتها بحواش بلغت عدتها احدى
وتسعين (وسميتها سمير الامير) اللهم انفع بها كما نفعت باصلها انك جواد كريم
وحيث اطلقت شيخنا كان المراد به شيخنا المحقق الاجهورى المذكور رحمه الله
تعالى وشيخنا اباعبد الله كان المراد به الولى الصالح الامام الهمام شيخنا وشيخ
مشايخنا شيخ المالكية حالا بجامع الازهر استاذنا الشيخ محمد عليش حفظه الله
تعالى ونفعنا به فى الدارين وكنت عازيا لحاشيته الكبرى على رسالة الصبان
فى البيان والشيخ الخضرى كنت عازيا لحاشية العلامة الشيخ محمد الخضرى على
شرح الملوى الصغير على السمرقندية والشيخ البيجورى والشيخ العطار كنت
عازيا لحاشيتيهما على السمرقندية والشيخ الصاوى والشيخ جازى كنت عازيا
لحاشيتيهما على رسالة الشيخ الدردير فى البيان والشيخ الصبان كنت عازيا
لبسملته الكبرى وشيخنا الفاضل العلامة الوالد قدس الله تعالى روحه ونور
ضريحه وافاض عليه سجال العفو والاحسان وأسكنه فى اعلى درجات الجنان
كنت عازيا لحاشيته على رسالة الصبان البيانية (قوله الجامعة لمعانى
الكتاب) فى بسملة العلامة الخادمى روى فى بعض المعتبرات عن النبى صلى الله
عليه وسلم انه قال كل مافى الكتب المنزلة فهو فى القرآن وكل مافى القرآن فهو
فى الفاتحة وكل مافى الفاتحة فهو فى بسم الله الرحمن الرحيم وورد كل مافى بسم الله
الرحمن الرحيم فهو فى الباء وكل مافى الباء فهو فى النقطة التى تحت الباء وفى
الفوائح المسكية اسند ذلك الى على رضى الله عنه ثم زاد قوله وانا النقطة التى

تحت الباء اه فيكون الحديث قدسيا وفى بسملة الصبان روى ان الكتب
المنزلة من السماء الى الدنيا مائة وأربعة أنزل على شيث ستون وعلى ابراهيم
ثلاثون وعلى موسى قبل التوراة عشرة والتوراة والانجيل والزبور والفرقان
وان معانى كل الكتب مجموعة فى القرآن ومعانيه مجموعة فى الفاتحة ومعانيها
مجموعة فى البسملة ومعانيها مجموعة فى باءها ومعناها ما كان وما يكون
ما يكون كذا فى ابن عبد الحق والمراد الجمع ولو اجمالا بطريق الايماء ووجه
بعضهم كون معانى البسملة فى الباء بان المقصود من كل العلوم وصول العبد
الى الرب وهذه الباء لما فيها من معنى الالصاق تلصق العبد بجناب الرب زاد
بعضهم ومعانى الباء فى نقطتها ومعناها انا نقطة الوجود المستمد منى كل موجود
قيل المراد بنقطتها اول ما يجرى بالقلم لا النقطة التى تحتها الان نقط الحرف
اصطلاح جديد وفى الخادمى انها النقطة التى تحت الباء وقوله انزل على شيث
ستون الخ مخالف لما فى الخميس ونصه وعن ابى ذر الغفارى قلت يا رسول الله
كم انزل الله من كتاب قال مائة صحيفة وأربعة كتب على شيث خمسين صحيفة
وعلى خنوخ وهو ادريس ثلاثين صحيفة وعلى ابراهيم عشر صحائف وعلى
موسى قبل التوراة عشر صحائف وأنزل التوراة والانجيل والزبور والفرقان
ولم يذكر آدم فى هذه الرواية وفى الينابيع وعلى آدم عشر صحائف ولم يذكر
صحف موسى اه وقوله ومعانى القرآن أى غير الفاتحة والبسملة وقوله
ومعانى الفاتحة أى غير البسملة وقوله ومعانى البسملة أى غير الباء لئلا يلزم
ظرفية الشئ فى نفسه اه كلام الصبان وقوله لان نقط الحرف اصطلاح جديد
أى احدثه (٢) الحجاج الثقفى كما فى ترجمته من ابن خلكان حيث قال وحكى
ابو احمد العسكرى فى كتاب التصحيف أن الناس عبروا يقرؤن فى مصحف عثمان
بن عفان رضى الله عنه نيفا وأربعين سنة الى أيام عبد الملك بن مروان ثم كثر
التصحيف وانتشر بالعراق ففزع الحجاج بن يوسف الى كتابه وسألهم ان
يضعوا لهذه الحروف المشتبهة علامات فيقال ان نصر بن عاصم قام بذلك فوضع
النقط افرادا وأزواجا وخالف بين اماكنها فعبر الناس بذلك زمانا لا يكتبون الا
منقوطا فكان مع استعمال النقط أيضا يقع التصحيف فاحدثوا الاعجام فكانوا
يتبعون النقط الاعجام فاذا اغفل الاستقصاء عن الكلمة فلم تعرف حقوقها
اعترى التصحيف فالتمسوا حيلة فلم يقدروا فيها الا على الاخذ من افواه الرجال
بالتلقين اه وقوله الاعجام المراد به الشكل كما هو ظاهر فان الاعجام والنقط

(٢) (قوله الحجاج) كان عاملا لعبد الملك بن مروان على العراق وخراسان توفى سنة خمس وتسعين لهجرة وعمره اربع وخمسون سنة على الاصح كذا فى ابن خلكان ذكره جامع هذا الكتاب

يستعملان بمعنيين اولهما النقط المعروف المميز بين المعجم والمهمل وثانيهما
الشكل كما فى خاتمة المطالع النصرية للشيخ نصر الهورينى وفيها ايضا نقلا من
شرح المطرزى على المقامة الاخيرة من المقامات الحريرية ان (٣) ابا الاسود لما
أقام بالبصرة مستوطنا بعد ما كان واليا بها لابن عباس فى خلافة سيدنا على
رضوان الله عليهم الى ان تولى زياد بن ابيه امارة العراقين ايام معاوية
وكانت العرب قد خالطت الاعاجم وتغيرت ألسنتهم وكان الدؤلى لا يخرج
لى أحد شيا مما اخذه من علم العربية عن الامام رضى الله عنه وكرم وجهه
حتى أمره زياد بتعليم اولاده بالبصرة ثم بعث اليه ان اعمل شيا يكون اماما
تنتفع به الناس وتعرب كتاب الله فاستعفاه من ذلك الى ان سمع قارئا يقرأ ان
الله برئ من المشركين ورسوله بكسر اللام فقال ما ظننت ان امر الناس صار
الى هذا فرجع الى زياد وقال انا افعل ما امر به الامير فليبغنى الامير كاتبا لقنا يعقل ما أقول فاتى بكاتب من عبد القيس فلم يرضه فاتى بآخر فقال ابو العباس
احسبه منهم فقال له ابو الاسود اذا رأيتنى قد فتحت فى بالحرف فانقط نقطة
على اعلاه وان ضممت فى فانقط نقطة بين يدى الحرف وان كسرت فى
فاجعل النقطة تحت الحرف فان أتبعت ذلك شيا من غنة فاجعل مكان
النقطة نقطتين ففعل ذلك فهذا نقط أبى الاسود اه ونحوه فى ترجمة
أبى الاسود من حرف الظاء من ابن خلكان وهذا يناقض ما سبق
عن ابن خلكان لافادة هذا أن ابا الاسود سبق الى وضع الشكل فينافى ما أفاده
ابن خلكان من ان وضع الشكل حدث بعد احداث الحجاج النقط افرادا
وازواجا وفى المطالع فانظر فى التوفيق بينهما اه أقول يمكن التوفيق بحمل
الاعجام فيما سبق عن ابن خلكان على الشكل بالخطوط الموجودة الآن
فللفتح شكلة مستطيلة فوق الحرف الخ لا بالنقط المعروفة كما هو وضع ابى
الاسود فابو الاسود سبق الى وضع الشكل بصورة النقط ثم لما كثر التصحيف
وانتشر بالعراق احدث الحجاج للحروف المشتبهة علامات وهى النقط افرادا
وازواجا تمييزا بين نحو الدال والذال والباء والتاء فلما اضعف وضع هذه
النقط تمييز نقط ابى الاسود الموضوعة للحركات والتنوين وصار التصحيف
يقع فى ذلك احدثوا الشكل بالخطوط المعهودة فلا تعارض ولهذا قال الجلال
السيوطى فى اواخر السادس والسبعين من الاتقان كان الشكل فى الصدر
الاول نقطا فالفتحة نقطة على اول الحرف والضمة على آخره والكسرة تحت أوله

(٣) (قوله ابا الاسود) اسمه ظالم توفى سنة تسع وستين للهجرة وعمره خمس وثمانون سنة كذا فى ابن خلكان ذكره جامع هذا الكتاب

ولكن ماينا سب الغرض أولى لمقتضيين فلذا قيل ان غيره قصور أو تقصير فهذا العلم يبحث عن حال اللفظ من حيث الحقيقة والمجاز والكناية فالباء حقيقتها

وعليه مشى الدانى والذى اشتهر الآن الضبط بالحركات الماخوذة من الحروف وهو الذى اخرجه (٤) الخليل وهو اكثر واوضح وعليه العمل فالفتح شكلة مستطيلة فوق الحرف والكسر كذلك تحته والضم واو صغرى فوقه والتنوين زيادة مثلها الى آخر ماقال اذا علمت ذلك عرفت صحة ان نقط الحرف اصطلاح جديد وحينئذ يكون مافى الخادمى مشكلا ويحتمل دفع الاشكال بحمل مافى الخادمى على مافى اللوح المحفوظ وعليه فهل يقال فى قوله ومعانى الباء فى نقطتها نظير ماقاله الصبان فيما قبله ان المراد الباء بدون نقطتها فرارا من ظرفية الشئ فى نفسه اقول لا اذ النقطة ليست جزأ من الباء كالفاتحة من القرآن والبسملة من الفاتحة على مذهب الشافعى رضى الله عنه امام الشيخ الصبان لانها علامة وهى غير المعلم على ان المراد بالباء مسماها الملفوظ كالقرآن والفاتحة و يكون المراد بالباء ماذكر تعرف انه على كون المراد بنقطة الباء اول مايجر بالقلم لا يقال ايضا فى تلك الجملة نظير ماقاله الصبان فيما قبلها لان اول مايجر بالقلم ليس جزأ من مسمى الباء الملفوظ حتى يحتاج الى ذلك القول فرارا من ظرفية الشئ فى نفسه (**قوله** ولكن الخ) استدراك دفع به ماعسى ان يتوهم من انه يكفى فى الكلام عليها بعض متعلقاتها مطلقه (**قوله** لمقتضيين) اى حق البسملة وحق الفن المشروع فيه ان قلت اولوية ماينا سب الغرض ما اقتضاها حق البسملة اذ هو يؤدى بمطلق الكلام عليها لان حقها هو أن لا يترك الكلام عليها رأسا كما قالوا ولا حق الفن المشروع فيه لانه يقتضى خصوص ماينا سب الغرض لامطلق كلام الاولى فيه ان يكون مناسبا للغرض حتى يكون مقتضيا الاولوية ماينا سب الغرض قلت ليس الامر كما فهمت من ان المقتضيين للاولوية بل هما المناسب الغرض فحق البسملة يقتضيه من حيث كونه كلاما عليها وحق الفن كذلك من حيث كونه مناسبا للفن (**قوله** من حيث الحقيقة) فى مختصر السعد صحت قول التلخيص الحقيقة والمجاز مانصه والمقصود الاصلى بالنظر الى علم البيان هو المجاز اذ به يتاتى اختلاف الطرق دون الحقيقة الا انها لما كانت كالاصل للمجاز اذ الاستعمال فى غير ماوضع له فرع الاستعمال فيما وضع له جرت العادة بالبحث عن الحقيقة أولا اه (**قوله** فالباء حقيقتها) أى معناها الحقيقى ولو عبر به لكان اولى

(٤) (قوله الخليل) ولد فى سنة مائة للهجرة ومن تصانيفه كتاب النقط والشكل كذا فى ابن خلكان ذكر جامع هذا الكتاب

اه شيخنا رحمه الله تعالى فالاضافة على معنى اللام من اضافة المدلول الى الدال وهذا نظير قول السمرقندى الترشيح يجوز ان يكون باقيا على حقيقته يعنى معناه الموضوع هو له اولا كما ذكره الصبان فى حواشيه العصامية وغيره فالاضافة فيه ايضا على معنى اللام من اضافة المدلول الى الدال كما ذكره الشيخ العطار واطلاق الحقيقة والمجاز على المعنى الحقيقى والمجازى صحيح خلافا لمن قال بانه خطا كما ياتى للبنانى عن التلويح عند كلام المؤلف على آية السر (قوله الالصاق) أى الحقيقى اه شيخنا رحمه الله تعالى وهو الذى يعلم من عبارة الخادمى خلافا لما ذكره الشيخ الخضرى مما يفيد ان الخادمى قال بان الباء حقيقة فى الالصاق المجازى ايضا حيث نقل عن المغنى ان اصل وضعها الالصاق ثم قال فان استعملت فى الالصاق على وجه التبرك كانت حقيقة قال الخادمى لكنه الصاق مجازى لامتناع اجتماع القراءة وذكر اسم الله تعالى فى آن واحد لكون الالفاظ سيالة ليست بقارة اه اه فهذا يفيد ان الخادمى ذكر ان الباء فى الالصاق على وجه التبرك حقيقة واستدرك عليه بقوله لكنه الصاق مجازى دفعا لما عسى ان يتوهم من قوله انها فى الالصاق المذكور حقيقة من ان هذا الالصاق حقيقى وعبارة الخادمى واما من جهة البيان الذى هو علم يبحث فيه عن احوال الالفاظ من حيث الحقيقة والمجاز والكناية فدلالة الباء على الالصاق أو الاستعانة قيل لاشك فى كونها حقيقة اقول بل السابق الى الخاطر اشبهية الدلالة عليهما بالمجاز اذ الالصاق انما يكون بالمقارنة والاتصال وهذا يقتضى وجودهما والقراءة اعنى متعلق الباء مثلا وذكر اسم الله اعنى مدخول الباء ليسا بموجودين ولو سلم وجودهما اللفظى فلا نسلم وجودهما فى زمان واحد بل زمان وجود القراءة بعد انقضاء ذكر الاسم لامتناع اجتماعهما فى آن لان الالفاظ سيالة ليست بقارة ولو سلم فانما يسلم باعتبار الجزء الاول من المقروء لا جميع اجزائه والمقصود هو الجميع وكذا الاستعانة الحقيقية انما تتصور من ذاته تعالى لا من اسمه بناء على ان الاسم ليس بعين للمسمى اه وهى صريحة فى ان الباء مجاز فى الالصاق المجازى فان قوله فدلالة الباء على الالصاق الخ معناه فالباء من حيث دلالتها على الالصاق الخ كما هو واضح وكذا قوله بل السابق الى الخاطر الخ ولهذا قال شيخنا ابو عبد الله بعد نقله عن

فى الاظهر

ابى سعيد الخادمى هذه العبارة وغيرها وعن المؤلف ماسياتى من قوله قال فى
المغنى الى قوله من قبيل مسئلة الثوب أواولى والحاصل ان لفظ الباء يحتمل ان
يفسر بالالصاق وان يفسر بالاستعانة فان فسر بالالصاق فقد جزم بعضهم بانه
حقيقة واستظهر ابو سعيد انه مجاز معللا بان الالصاق الحقيقى انما يكون
بمقارنة المتلاصقين واتصالهما وهذا يقتضى وجودهما خارجا ومتعلق الباء
ومدخولها ليسا بموجودين خارجا ولو اكتفى بوجودهما الذكرى فايضا
بمتقارنين ولا متصلين لان زمن ذكر المتعلق بعد زمن ذكر المدخول لاستحالة
اجتماعهما فى زمن واحد لان اللسان لايذكر لفظين معا ولان الالفاظ سيالة
تنعدم بمجرد النطق بها واختار الامير الاول متمسكا بان اللغة لاتناقش فيها
هذه المناقشة بل تبنى على الظاهر او يقال ان المقارنة والاتصال فى كل شئ
بحسبه فهما فى الالفاظ ذكرها متواليا من غير فاصل ويقال فى تقرير المجاز على
مختار الخادمى ان اعتبرت علاقته المشابهة شبه مطلق ارتباط الى آخر ما ياتى
تحت قول المؤلف ار الالصاق هنا مجازى لكن سياتى عن الصبان حكاية
ان الالصاق حقيقة او مجازاه والمعنى الاصلى الموضوعة له الباء وانه لايفارقها
وعليه فتكون الباء حقيقة فى كل من الالصاق الحقيقى والمجازى وسياتى ايضا
للمؤلف نقل ان الالصاق معنى لايفارقها بعد اعتبار أنه المعنى الحقيقى لها فيلزم
تعميمه للالصاق الحقيقى والمجازى حتى لايفارق الباء فى التراكيب المشتملة
على الالصاق المجازى واحتمال الاستخدام اونحوه فى عبارة المؤلف وهى فالباء
حقيقتها الالصاق وهو معنى لايفارقها بان يقال فيها ذكر الالصاق بمعنى الالصاق
الحقيقى واعيد عليه الضمير بمعنى مطلق الالصاق الشامل للحقيقى والمجازى
خلاف الظاهر ولا دليل عليه فليتمسك بالاصل والظاهر وهو عود الضمير على
الالصاق بالمعنى المراد ولا ومما يشخص هذا المعنى المراد الحكم على الضمير
العائد على الالصاق بانه معنى لايفارق الباء فانه يقتضى تعميم الالصاق
المذكور اولا على انه حقيقة الباء للالصاق الحقيقى والمجازى والالزم مفارقة
الالصاق للباء فى التراكيب المشتملة على الالصاق المجازى والفرض الحكم
بعدم المفارقة اصلا فتبصر (قوله فى الاظهر) مقابله قول من يقول انها
حقيقة فيما يتبادر منها من المعانى اه شيخنا رحمه الله تعالى أى كما فى حروف
الجر قال الشيخ الصبان فان قلت ورود الباء كغيرها من حروف الجر لمعان

مختلفة

مختلفة هل هو على طريق الاشتراك اللفظى او الحقيقة والمجاز قلت المعانى المختلفة الوارد لها حرف الجران تبادرت منه كالاستعانة والمصاحبة والسببية والتعدية الخاصة بالنسبة للباء فحقيقة فيكون الحرف مشتركا بينها الان التبادر علامة الحقيقة ولا حاجة لتكلف معنى كلى جامع لتلك المعانى وجعله الموضوع له الحرف كما قيل ان الالصاق حقيقة او مجازا كما فى امسكت بزيد ومررت بعمرو هو المعنى الاصلى للباء الذى لا يفارقها ومن ثم اقتصر عليه سيبويه اقول استعمال الباء على هذا القول فى نحو الاستعانة والمصاحبة ان كان لتضمنه الالصاق فحقيقة او من حيث خصوصه فمجاز فان قلت المقرر ان الحمل على الحقيقة والمجاز أولى من الحمل على الاشتراك قلت هذا اذا تيقنت حقيقة احد المعانى وجهل حال غيره اما اذا لم يكن ذلك فالحمل على الاشتراك متعين فرارا من التحكم (٥) وان لم تتبادر كالابتداء والانتهاء بالنسبة للباء فذهب البصريين منع استعماله فيها قياسا وحمل ما ورد منها على الشذوذ أو تضمين العامل كما فى قوله * شربن بماء البحر ثم ترفعت * وقوله تعالى حكاية عن يوسف بن يعقوب عليهما الصلاة والسلام وقد احسن بى فاستعمال الباء فى الاول بمعنى من وفى الثانى بمعنى الى اما شاذ أو على تضمين شربن معنى روين واحسن معنى لطف وهذا من التضمين النحوى المقيس عند الاكثرين كما فى ارتشاف ابى حيان (٦) اقول يظهر ان اللفظ المضمن معنى لفظ

(٥) (قوله وان لم تتبادر الخ) منه تعرف ما فى كلام الخادمى حيث نقل فى بحث اللغة عن القاموس ان الباء حرف جر للالصاق حقيقيا ومجازيا وللتعدية الخاصة وللاستعانة ومنه باء البسملة وللسببية وللمصاحبة وللظرفية وللبدل وللمقابلة كاشتريته بالف وللمجاوزة كعن وللاستعلاء وللتبعيض وللقسم وللغاية كاحسن بى وللتوكيد وهى الزائدة وفى اثر هذا قال فهذا ظاهر فى ان الباء مشترك بين هذه المعانى فهو موضوع لكل واحد من هذه المعانى وقيل عن سيبويه انه لم يذكر له معنى غير الالصاق فباقى المعانى مجاز عنده وقيل ان جميع معانيه لا يفارق الالصاق اه وفى حفظى انهم نصوا على أن صاحب القاموس لم يلتزم ذكر المعانى الحقيقية وأنه خلطها بالمعانى المجازية ٩ ذكره جامع هذا الكتاب

(٦) (قوله اقول يظهر الخ) ذكر نحوه فى حواشيه على الاشمونى حيث كتب تحت قول الشارح عند عده التضمين لمعنى فعل لازم من الاشياء التى يصير بها المتعدى لازما او فى حكمه والتضمين اشراب اللفظ معنى لفظ آخر واعطاؤه حكمه لتصير الكلمة تؤدى مؤدى كلمتين ما نصه قوله لتصير الكلمة الخ فيكون اللفظ مستعملا فى مجموع المعنيين مرتبطا احدهما بالآخر فيكون

٢ سمير مجازا لا فى كل منهما على حدته حتى يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز المختلف فيه نقله البعض عن ابن كمال باشا وانظر ما علاقة المجاز على هذا لا يقال العلاقة الجزئية لانا نقول نقل الناصر اللقانى فى حواشيه على المحلى عن السعد التفتازانى انه لا بد فى اعتبار الجزئية من كون تركب الكل من الاجزاء حقيقيا لا اعتباريا كما هنا والاقرب عندى انه مستعمل فى كل من المعنيين على حدته وان لزم عليه الجمع المذكور فتختلف العلاقة باختلاف المعنيين فتارة تكون المشابهة بينهما وتارة تكون غيرها ويؤيده ما نقل عن ابن عبد السلام وجزم به الدمامينى وغيره أنه مستعمل فى حقيقته ومجازه وهذا هو التضمين النحوى وفى كونه مقيسا خلاف ونقل ابو حيان فى ارتشافه عن الاكثرين انه ينقاس وأما البيانى الخ ذكره جامع هذا الكتاب

قال فى المغنى وهو معنى

آخر حقيقة ومجاز باعتبارين لان الظاهر انه مستعمل فى كل من المعنيين مستقلا بذاته فهو كسائر الالفاظ المستعملة فى حقيقتها ومجازها وعلاقة المجاز على هذا مختلفة باختلاف المعنى الحقيقى والمعنى المجازى فتارة تكون المشابهة وتارة تكون غيرها الا أنه مستعمل فى مجموعهما من حيث هو مجموع حتى يكون اللفظ مجازا فقط لان اللفظ لم يوضع للمجموع وانظر ما علاقة المجاز بفرض الاستعمال فى المجموع ولا يصح ان تكون الجزئية كما يتوهم لما نقله الناصر اللقانى عن سعد الدين أنه يشترط فى علاقة الكلية والجزئية كون الكل مركبا من الاجزاء تركيبا حقيقيا كما فى السرير لا اعتباريا كما هنا فتامل ومذهب الكوفيين جوازه على سبيل الاستعارة التبعية فى الحرف وقيل على سبيل الحقيقة اه وفى المغنى آخر الباء المفردة تنبيه مذهب البصريين أن أحرف الجر لا ينوب بعضها عن بعض بقياس كما أن احرف الجزم واحرف النصب كذلك وما اوهم ذلك فهو عندهم اما مؤول تاويلا يقبله اللفظ كما قيل فى ولأصلبنكم فى جذوع النخل ان فى ليست بمعنى على ولكن شبه المصلوب لتمكنه من الجذع بالحال فى الشئ واما على تضمين الفعل معنى فعل يتعدى بذلك الحرف كما ضمن بعضهم شربن فى قوله شربن بماء البحر معنى روين وأحسن فى وقد أحسن بى معنى لطف واما على شذوذ انابة كلمة عن اخرى وهذا الاخير هو محمل الباب كله يعنى باب حروف الجر عند الكوفيين وبعض المتاخرين ولا يجعلون ذلك شاذا ومذهبهم أقل تعسفا اه وفى رسالة البسملة للعلامة المؤلف ومذهب جمهور الكوفيين وبعض المتاخرين جواز نيابة حروف الجر بعضها عن بعض بلا شذوذ قال فى المغنى (٧) وهو أقل تعسفا فعليه حرف الجر مشترك وضعا بين جميع ما ورد له ولا ينافيه ذكر النيابة لانهم لما رأوا هذا المعنى متبادرا من هذا الحرف أكثر من تبادره من الآخر حكموا بان الآخر نائب وان كلا منهما يستعمل فيه حقيقة فمن هذا يقال ان فى فى الآية المتقدمة يعنى ولاصلبنكم فى جذوع النخل على مذهبهم بمعنى على ولا تجوز ولا شئ اه وكتب أيضا تحت الفريدة الثانية عند قول الشارح لاستعارة الحرف بنى من آية ولاصلبنكم الخ ما نصه وقال الكوفيون حروف الجر مشتركة بين ما وردت له فنى حقيقة هنا اه (قوله قال فى المغنى وهو معنى الخ) عبارته الباء المفردة حرف جر لها أربعة عشر معنى أولها الالصاق قيل وهو معنى

(٧) (قوله وهو أقل تعسفا) اذ ليس فيه من التعسف الا القول بان الحرف حقيقة فى غير ما يتبادر منه فانه خلاف الظاهر وهو أحق من القول بشذوذ مواضع كثيرة جدا مع تكلف تاويلها كذا فى تقريرات شيخنا المحقق العلامة الشيخ محمد الانبابى على حاشية السجاعى على شرح الالفية لابن عقيل ذكره جامع هذا الكتاب

لا يفارقها فلهذا اقتصر عليه سيبويه أى حيث قال

لا يفارقها فلهذا اقتصر عليه سيبويه ثم الالصاق حقيقى كامسكت بزيد اذا قبضت على شئ من جسمه او على ما يحبسه من يد او ثوب (٨) ونحوه ولو قلت أمسكته احتمل ذلك وان تكون منعته من التصرف يعنى الانصراف ومجازى (٩) نحو مررت بزيد أى ألصقت مرورى بمكان يقرب من يد اه فانو هم صنيع المؤلف كالشيخ الخضرى من ان صاحب المغنى ارتضى ذلك وقال به غير صحيح ولهذا كتب المؤلف هناك مانصه قوله حقيقى الخ تقسيم للالصاق الخاص وحكى ما قبله بقيل لانه انما يظهر على ان الالصاق مطلق التعلق كما قالوا مع أن هذا لا يعد مستقلا ولا يخص الباء بل هو محصل التعدية العامة اه أى فى جميع حروف الجر الاصلية وهى ايصال معنى العامل الى المجرور على المعنى الذى يقتضيه الحرف ومثله فى حاشية الدسوقى لكن سيأتى عن الصبان فى حواشى الاشمونى وفى بسملته وأبى البقاء فى كلياته ما يعلن بان الالصاق فى المحكى بقيل على ظاهره وأن المراد به المعنى الخاص (قوله لا يفارقها) أى لا يفارقها وضعا الى معنى آخر حقيقى وغيره هذا التاويل لا يعول عليه اه شيخنا رحمه الله تعالى قوله وغيره هذا الخ كانه رد لفهم فاهم ان المراد من هذه العبارة عدم مفارقة الالصاق للباء فى الاستعمال وتاويله هذا لا يستقيم الا لو قيل وهو معنى لم تفارقه والا فلا معنى لكون الالصاق لا يفارق الباء وضعا الى معنى آخر حقيقى وعلى استقامته يحمل عبارة الشيخ على معنى ان الالصاق لم يفارق الباء وضعا بمفارقتها اياه الى معنى (١٠) آخر حقيقى اذ المفارقة مفاعلة هو غير الظاهر ومردود بما سبق قريبا عن المؤلف والدسوقى فيما علقاه على المغنى مما هو واضح فى ان معنى عبارته عدم مفارقة الالصاق للباء فى الاستعمال وبما كتبه أيضا هناك الدسوقى تحت العبارة المتقدمة آنفا حيث قال قوله لا يفارقها أى فى شئ من موارد استعمالها فيظهر بذلك أنه معناها الاصلى الموضوعة له اه وبما قاله الخادمى فى بحث اللغة ونصه وقيل عن سيبويه انه لم يذكر له يعنى الباء معنى غير الالصاق فباقى المعانى مجاز عنده وقيل ان جميع معانيه لا يفارق الالصاق اه وبما قاله الصبان ونصه فان قلت ورود الباء كغيرها من حروف الجر لمعان مختلفة هل هو على طريق الاشتراك اللفظى أو الحقيقة والمجاز قلت المعانى المختلفة الوارد لها حرف الجر ان تبادرت منه كالاستعانة والمصاحبة والسببية والتعدية الخاصة بالنسبة

(٨) (قوله ونحوه) الواو بمعنى او ولذا اعبر المؤلف بها بدلا من الواو ذكره جامع هذا الكتاب

(٩) (قوله مررت بزيد) فى مبحث المجرورات من حواشى المؤلف على شرح الازهرية تنبيه مررت بزيد يحتمل ان الباء للالصاق فالمعنى انه جالس وأنت مررت عليه او للمعية فالمعنى انه مر معك لكن يحتمل انه هو الذى حملك على المرور وانك أنت الذى حملته وجعلته مارا فان جعلتها للتعدية الخاصة فهى نص فى الثانى اه ذكره جامع هذا الكتاب

(١٠) (قوله الى معنى آخر) مرتبط بمفارقتها اياه ذكره جامع هذا الكتاب

وانما هى للالصاق والاختلاط ثم قال فما اتسع من غيره هذا فى الكلام فهذا اصله اه قال العلامة الخادمى

للباء فحقيقة فيكون الحرف مشتركا بينهما لان التبادر علامة الحقيقة ولا حاجة لتكلف معنى كلى جامع لتلك المعانى وجعله الموضوع له الحرف كما قيل ان الالصاق حقيقة اومجازا كما فى أمسكت بزيد ومررت بعمرو هو المعنى الاصلى للباء الذى لا يفارقها ومن ثم اقتصر عليه سيبويه اه وقد سبق آنفا وبما كتبه الصبان أيضا على قول الاشمونى فى بيان معانى الباء الثامن الالصاق حقيقة اومجازا نحو امسكت بزيد ونحو مررت به وهذا المعنى لا يفارقها ولهذا اقتصر عليه سيبويه اه ونصه قوله وهذا المعنى لا يفارقها التزامه يحوج فى بعض الاماكن الى تكلف كما فى ذهب الله بنورهم وبالله لافعلن اه وبما قاله أبو البقاء فى كلياته ونصه والباء للالصاق أى لتعليق احد المعنيين بالآخر اما حقيقة نحو امسحوا برؤسكم اومجازا نحو واذا مروا بهم والالصاق أصل معانى الباء بحيث لا يكون معنى الا وفيه شمة منه فلهذا اقتصر عليه سيبويه فى الكتاب وللتعدية كالهمزة الى آخر ما قال وبما للشهاب الخفاجى تحت قول البيضاوى فى الكلام على البسملة وقيل الباء للمصاحبة من قوله وقال سيبويه رحمه الله تعالى اصل معانى الباء الالصاق وجميع معانيها ترجع اليه اه (**قوله وانما هى للالصاق**) أى وضعا اه شيخنا رحمه الله تعالى (**قوله والاختلاط**) اى بين الاجرام أو بين المعانى كما لو فرض اجتماع البسملة والقراءة فى زمان واحد اه شيخنا رحمه الله تعالى وقوله أى بين الاجرام مبنى على ان الالصاق فى نحو امسكت بزيد بين الفاعل والمجرور وسيأتى لنا تحقيق ان الصاق الباء حقيقيا اومجازيا لا يكون الا بين العامل والمجرور فلا يمكن ان يكون بين جرمين (**قوله ثم قال**) اى سيبويه (**قوله فما اتسع**) أى انتشر وكثر وقوله فهذا أصله أى أصله المنقول عنه اه شيخنا رحمه الله تعالى وهو مبنى على ما حمل عليه جله وهو معنى لا يفارقها ثم هذا وان كان ملائما لحسن الحمل فى عبارة سيبويه لا يلائم انها مسوقة من جانب مدعى ان الالصاق لا يفارق الباء بناء على ما سبق من ان المعنى انه لا يفارقها استعمالا فعليه يحمل الاصل فى العبارة على الكلى أى فما انتشر فى العبارات من غير محض الالصاق كالاستعانة والسببية والمصاحبة فالالصاق كليه فالاستعانة ونحوها من جزئياته (**قوله قال العلامة الخادمى**

والاشبه ان الالصاق هنا

والاشبه الخ) عبارته دلالة الباء على الالصاق او الاستعانة قيل لاشك فى كونه حقيقة أقول بل السابق الى الخاطر أشبهية الدلالة عليهما بالمجاز اذا الالصاق انما يكون بالمقارنة الى آخر ما قدمناه تحت قول المؤلف فالباء حقيقتها الالصاق فقوله بالمجاز متعلق باشبهية كما هو واضح والمعنى أشبهية الباء باعتبار دلالتها على الالصاق او الاستعانة بالمجاز كما لايخفى فصلة الاشبهية قوله بالمجاز وقد بدلها المؤلف بنحو بالصواب مقدرا وكذلك الاشبهية قائمة بالباء وقد حولها الى كون الالصاق هنا مجازيا والخطب سهل (قوله قال العلامة الخادمى والاشبه الخ) قد علمت مما سبق ان نقل المؤلف كون الالصاق معنى لا يفارق الباء بعد اعتبار انه المعنى الحقيقى لما يلزمه تعميم الالصاق للالصاق الحقيقى والمجازى فتكون الباء حقيقة فى كل منهما وان الخادمى قائل بانها مجاز فى الالصاق المجازى وكون الالصاق فى البسملة مجازيا ساقه كما يعلم من عبارته المشارة بيانا لوجه اختياره ان باء البسملة فيه مجاز والمؤلف ساقه عنه هنا كذلك ثم رده فيما سيأتى بعد عبارة المغنى وكلام الدمامينى والشمنى بقوله فما نحن فيه من قبيل مسئلة الثوب او أولى اختيار الكون الالصاق فى البسملة حقيقيا وان الباء فيه حقيقة مع انه بمقتضى نقله المذكور يلزمه القول بان الباء حقيقة فى الالصاق مطلقا حقيقيا كان او مجازيا وحينئذ تكون باء البسملة حقيقة البتة بدون حاجة استناد الى ماقاله الشمنى فاستناده اليه فى الرد على الخادمى دليل على موافقته للخادمى فى ان الباء مجاز فى الالصاق المجازى وهذا مع ما أفاده اولا بذكره جملة وهو معنى لا يفارقها تعارض والقول بان المؤلف حامل للالصاق فى قوله وهو معنى لا يفارقها على مطلق التعلق كما مر عنه فى حواشيه على المغنى وحينئذ فقد دخلت عبارته هنا عما يفيد ان الباء حقيقة فى الالصاق المجازى فلا تعارض فى عبارته مردود بانه فى حواشيه المذكورة لم يرتض القول بان الالصاق معنى لا يفارق الباء بناء على اعتماده تفسير الالصاق فيه بمطلق التعلق بل اعترضه بان هذا لا يعد معنى مستقلا ولا يخص الباء بل هو محصل التعدية العامة فاذكر هذا القول هنا لا يعد ان اعتمد للالصاق فيه معنى صحيحا وهو المعنى الخاص للالصاق سيما وقد ذكره عن المغنى بكيفية تفيد قوته وان صاحب المغنى ارتضاه وقال به مع أنه فى المغنى حكاه بقيل فما هذا من المؤلف الا دلالة واضحة على ارتضائه واعتماده له ولا يكون هذا الا

(مطلب) المجاز المرسل فى الحروف تبعى (قوله وان اعتبرت علاقته غيرها) اعلم ان المجاز المرسل فى الحروف تبعى قال الصبان فى رسالته البيانية بعد كلام واقول مثله المجاز المرسل فى الحروف فان المختار وجوده فيها كما فى ١٤ استعمال ادوات الانشاء فى غيره نحو فهل ترى لهم من باقية

أى ماترى لهم اه قوله مثله المجاز المرسل فى الحروف اى فى كونه تبعيا لامحذور فيه كما يعلم مما قبله ونبه عليه شيخنا العلامة الوالد رحمه الله تعالى وضمير مثله راجع الى المجاز المرسل فى الافعال والمشتقات قال شيخنا العلامة الوالد ثم اعلم ان المجاز المرسل متى كان تبعيا فانما يعتبر تابعا للمرسل اذ ليس هنا شئ آخر تعتبر تبعية المجاز له كالتشبيه فى الاستعارة والمرسل الاصلى هنا فى متعلق معنى الحرف كما أفاده المصنف فى حاشية العصام ففى نحو فهل ترى الخ أطلق الاستفهام واريد منه النفى لعلاقة الملزومية لاستلزام الاستفهام

مجازى لان زمان وجود

لجمله له على معنى صحيح يدفع عنه اعتراضه عليه وهذا المعنى ليس الا الالصاق الخاص دون مطلق التعلق وحينئذ يتحقق التعارض ويمكن ان يقال ان استناده فى الرد على الخادمى الى ماقاله الشمنى من باب المسايرة والمجاراة للخادمى يعنى انه على تسليم ان الباء مجاز فى الالصاق المجازى فكون الالصاق فى البسملة مجازيا والباء فيه مجازا ممنوع بما قاله الشمنى فتبصر (قوله مجازى) قال شيخنا العلامة ابو عبد الله و يقال فى تقرير المجاز على مختار الخادمى ان اعتبرت علاقته المشابهة شبه مطلق ارتباط بين أى لفظ دخلت عليه الباء وأى لفظ تعلقت به بمطلق ارتباط بين متلاصقين فى شدة التعلق مثلا فسرى التشبيه من الكليين لجزئياتهما فاستعيرت الباء من الصاق جزئى لارتباط جزئى بين متعلق هذه الباء ومدخولها والقرينة حالية (١١) وان اعتبرت علاقته غيرها قيل ان لفظ الباء نقل من ارتباط على وجه الالصاق لمطلق ارتباط ثم نقل الى ارتباط المجرور بالمتعلق الخاصين فهو مجاز على مجاز علاقة الاول التقييد والثانى الاطلاق وان شئت اعتبرت النقل من المقيد للمطلق ثم استعمال اسم المطلق فى فرده من حيث خصوصه فيكون مجازا بمرتبتين على رأى من فصل فى اسم الكلى المستعمل فى جزئيه و بمرتبة واحدة على اطلاق المتقدمين كما سيأتى ان شاء الله تعالى اه أقول فيه بحث من وجوه الاول ان قوله بين أى لفظ دخلت الخ يعم ما اذا كانت الباء للالصاق الحقيقى فالانسب بين متلاصقين الصاقا مجازيا الثانى ان فى قوله من المقيد للمطلق اعتبار النقل الى واسطة المجاز بمرتبتين مع ان النقل الى الواسطة خاص بالمجاز على المجاز اذ هو وجه الفرق بينه و بين المجاز بمراتب كما يأتى وقد صرح بانه وجه الفرق فى حاشيتيه و بنى عليه ان اعترض فيهما على المصنف فى تقريره فى بعض الموانع المجاز بمراتب باعتبار النقل الى الواسطة فليلزمه ذلك فيما صنع هنا وحيث

عن الشئ عدم تحققه ثم تجوز فى الحرف تبعا فنقلت هل من الاستفهام الجزئى الى النفى الجزئى لم للعلاقة المذكورة وهم وان قالوا فى استعارة الحروف انه لا داعى الى اعتبارها تابعة الى الاستعارة فى متعلق معنى الحرف للاستغناء بسر بان التشبيه لكن الضرورة ملجئة هنا الى اعتبار المرسل الاصلى فيه حيث لا مندوحة عن ذلك اه ذكره جامع هذا الكتاب

لم تكن الباء على مقابل المجاز على المجاز في عبارته منقولة الى المطلق قبل نقلها
الى فرده من حيث خصوصه بل كانت منقولة من المقيد الاصلي الى هذا
الفرد من حيث خصوصه بعد ان اعتبر في تحقق العلاقة بين المقيدين أمر ثالث
وهو مطلقهما لم تكن من دوال الكلي وكانت مجازا بمرتبتين البتة وحينئذ
فقوله بمرتبتين على رأي من فصل في اسم الكلي الخ وبمرتبة على اطلاق
المتقدمين لا موقع له فضلا عن كون الخلاف في الكلي المستعمل في جزئيه
انما هو معهود في الكلي الحقيقي المستعمل في جزئيه لا المجازي كالباء لمطلق
الارتباط ولذا كان هذا الخلاف مبنيا على الخلاف في اللام من قولهم في تعريف
الحقيقة المستعمل فيما وضع له فمن قال انها للتعدية قال ان اللفظ الموضوع
لمعنى كلي اذا استعمل في فرد من أفراد معناه من حيث خصوصه كان
مجازا أو من حيث كونه فردا منها كان حقيقة ومن قال انها للتعليل
قال ان استعماله في الفرد حقيقة مطلقا و ياتي لنا بسط الكلام في هذا المقام
تحت كلام المؤلف على لفظ الجلالة نعم لا يبعد ان يجري نحو هذا الخلاف في
الكلي المجازي المستعمل في جزئيه قياسا على الكلي الحقيقي كذلك فقد
علم من تفصيل الخلاف ان الكلي الحقيقي موضوع لمعنى كلي لاجل ان
يستعمل في فرده فالظاهر قياسا على هذا ان الكلي المجازي منقول من معناه
الحقيقي الى المعنى الكلي لاجل ان يستعمل في فرد هذا المعنى فالقائل
بالتفصيل في الكلي الحقيقي يقول هنا ان الكلي المجازي اذا استعمل في
جزئيه من حيث خصوصه كان مجازا على مجاز أو من حيث كونه فردا كان
مجازا واحدا ليس الا لانه لم يخرج عن استعماله فيما نقل له اولا والمطلق
بكسر اللام يقول هنا ان استعماله في الفرد ليس مجازا مطلقا فليس هو الا
مجازا واحدا بنقله من معناه الحقيقي الى المعنى الكلي واما استعماله بعد هذا
في فرد هذا المعنى فلا يعتبر مجازا آخر لانه منقول الى المعنى الكلي لاجل ان
يستعمل في فرده واستعمال اللفظ فيما وضع لاجله لا يعد من باب المجاز نظير
ما قيل في الكلي الحقيقي ويجوز ان يعتبر في الباء على مقابل المجاز على المجاز
في عبارته نقلها من المقيد الى المطلق ووقوعها على المقيد المجازي باعتبار أنه
فرد وجزئي من المطلق فحينئذ تكون مجازا بمرتبة واحدة * الثالث ان في قوله
ثم استعمال اسم المطلق في فرده جعل حرف الباء المنقول لمطلق ارتباط اسما
للمطلق وكان المناسب ان يقول ثم استعمال دال المطلق في فرده والقول بانه

القراءة بعد انقضاء ذكر الاسم لامتناع اجتماعهما فى آن لان الالفاظ سيالة ليست بقارة انتهى

اطلق عليه لفظ اسم باعتبار اللغة اذ هو فيها سمة الشئ أى علامته وهو بهذا الاعتبار يشمل الاسم والفعل والحرف فان كلا منها علامة على معناه تكلف لايخفى مافيه الرابع أنه لا يصح كون الباء مجازا على مجاز باعتبار نقلها الى مطلق ارتباط ثم الى الارتباط الخاص بالبسملة كما قال الاعلى رأى من فصل فى الكلى المستعمل فى جزئيه مع ان يعتبر فى الباء الارتباط الخاص بالبسملة من حيث خصوصه وأما لو نظر الى القول بالاطلاق أو لوحظ فى الباء الارتباط الخاص بالبسملة من حيث كونه فردا متحققا فيه الكلى المنقولة هى اليه أولا فلا تكون الباء فى الارتباط الخاص الا مجازا واحدا اليسر مبنيا على مجاز آخر فكان عليه التنبيه على هذا وتحويل ذكر تفصيل المتأخرين واطلاق المتقدمين فى الكلى المستعمل فى جزئيه من مقابل المجاز على المجاز اليه (قوله القراءة) أى مثلا (قوله ذكر الاسم) قد ينطق فى نحو هذه العبارة بلفظ الاسم ساكن اللام مع قطع الف الوصل والصواب فيه اسقاط ألف الوصل وكسر لام التعريف قال العلامة الحريرى فى درة الغواص ومن جملة أوهامهم انهم اذا الحقوا لام التعريف بالاسماء التى أولها ألف وصل نحو ابن وابنة واثنين واثنتين سكنوا لام التعريف وقطعوا ألف الوصل احتجاجا بقول قيس بن الحطيم

اذا جاوزا الاثنين سر فانه * بث وتكثير الوشاة قمين

والصواب فى ذلك ان تسقط ألف الوصل وتكسر لام التعريف والعلة فيه انه لما دخل لام التعريف على هذه الاسماء صارت همزة الوصل حشوا والتقى فى الكلمة ساكنان لام التعريف والحرف الساكن الذى بعد همزة الوصل فلهذا وجب كسر لام التعريف فاما البيت المستشهد به فمحمول على ضرورة الشعر على ان ابا العباس المبرد ذكر ان الرواية فيه اذا جاوز الحلين وان كان الاشهر الرواية الاولى حتى ان بعضهم اشار الى انه عنى بالاثنين الشفتين وكذلك الحكم فيما يلحق باسماء المصادر التى أولها همزة الوصل من لام التعريف فى اسقاط الهمزة وكسر لام التعريف كقولك الاقتدار والانطلاق والاحمرار للعلة التى تقدم ذكرها * وامثلة هذا القبيل من المصادر تسعة ثلاثة خماسية وهى افتعل نحو اقتدر وانفعل نحو انطلق وافعل نحو احمر وستة سداسية وهى استفعل نحو

(١٢)

(مطلب)
اذا الحقت لام التعريف بالاسماء التى أولها الف وصل يجب ان تسقط ألف الوصل وتكسر لام التعريف

(قوله بيت الخ) البيت بالباء الموحدة بمعنى الانشاء ويروى بثث بالنون وهو بمعناه وقمين بمعنى حقيق وجدير كذا فى شرح درة الغواص للشهاب الخفاجى ذكره جامع الكتاب

استخرج

قلت قال فى المغنى الالصاق حقيقى

استخرج وافعنلل نحو اقعنسس وافعوعل نحو اخشوشن وافعوّل نحو اجلوذ
وافعال نحو اجاروافعلل نحو اقشعر اه وهذا وان لم يكن مما نحن بصدده
قد يقع الخطا فيه فلذا لم نخله من التنبيه (قوله حقيقى الخ) ضابط الالصاق
الحقيقى ان يتصل ماقبل الباء بما بعدها ولو حكما والالصاق المجازى ان يتصل
ماقبل الباء بمجرورها ومابعدها ومعنى كونه حقيقيا ان الباء تستعمل فيه على
طريق الحقيقة ومعنى كونه مجازيا ان الباء تستعمل فيه على طريق المجاز
لا أن يستعمل فيه لفظ الصاق مجازا لان هذا اللفظ حقيقة فى الالصاق المجازى
ايضا اه شيخنا رحمه الله تعالى وفى حاشية المغنى للعلامة المؤلف تحت قوله
ومجازى مانصه كانه بمعنى خلاف الاصل اومجاز بالحذف اى بمقارب زيد
أوعقلى فى النسبة الايقاعية اه وتبعه الدسوقى وقوله كانه أى لفظ مجاز من
مجازى فهو من نسبة الخاص الى العام وقوله أومجاز بالحذف الظاهر انه مجرور
عطفا على خلاف الاصل * ثم ان (١٣) هذا الضابط بظاهره قاصر على ما كان
معنى للباء وهو وان كان ملائما للقسم لا يشمل ما كان معنى لغيرها كما اذا
قلت ألصقت امساكى بزيد أومررت به أوخارجيا خلا من العبارة فالضابط
الشامل بلا تاويل ان يقال الحقيقى ماصح ان يطلق عليه لفظ الصاق حقيقة
وبعكسه المجازى ومنع شيخنا هذا بدعوى ان لفظ الصاق يستعمل فى المجازى
حقيقة غير ظاهر فان فى الالصاق معنى الاختلاط وهو مفقود فى نحو مررت بزيد
فكيف يكون لفظ الصاق بالنسبة اليه حقيقة ومن نظر فى المقام ادنى
نظر عرف عدم صحة هذه الدعوى ولعلها سرت له رحمه الله تعالى من عبارة
المغنى حيث قال الالصاق حقيقى ومجازى فاطلق لفظ الالصاق على مايعم
الاثنين فتوهم الشيخ أنه حقيقة فيهما وماهذا الا كقولك الاسد حقيقى وهو
الحيوان المفترس ومجازى وهو الرجل الشجاع ثم رايت فى الشهاب عند قول
البيضاوى تحت قوله تعالى فالآن باشروهن والمباشرة الزاق البشرة بالبشرة
كنى بها عن الجماع مانصه والالزاق والالصاق بمعنى وهو المماسة اه وهو عنه
فى حاشية الهمام المحقق شيخنا وشيخ مشايخنا الشيخ ابراهيم السقا رحمه الله تعالى
على شرح فضائل رمضان للاجهورى عند تفسير الآية وقول شيخنا ومعنى
كونه حقيقيا ان الباء تستعمل فيه على طريق الحقيقة ومعنى كونه مجازيا
ان الباء تستعمل فيه على طريق المجاز ذكره ايضا فى تقريراته على حاشية

(١٣) (قوله هذا الضابط) قد ذكره الشيخ أيضا فى تقريراته على حاشية الشيخ البيجورى على السمرقندية ذكره جامع السمر قندية ذكره جامع هذا الكتاب

كامسكت بزيد

الشيخ اليجورى على السمرقندية وهو جرى على ماتقدم عن الخادمى من ان الباء مجاز فى الالصاق المجازى وزاد فى تلك التقريرات مانصه وماذكرنا فى معنى كون الالصاق حقيقيا ومجازيا مستفاد مما نقله الامير عن الدمامينى والشمنى واقروه اه أنهما اختلفا فيما لو قال امسكت بزيد فى صورة القبض على ثوبه فجعل الشمنى هذا اللفظ حقيقة موافقا فى ذلك لصاحب المغنى وجعله الدمامينى مجازا فاستفدنا من ذلك أن المراد بكون الالصاق حقيقيا كون الباء استعمل فيه على طريق الحقيقة والمراد بكونه مجازيا كون الباء استعمل فيه على طريق المجاز اه ولا يذهب عليك أن صاحب المغنى انما تعرض لتقسيم الالصاق المدلول عليه بالباء الى مجازى وحقيقى وجعل منه مسئلة الثوب فاعترضه الدمامينى فى هذه المسئلة وجعلها من الالصاق المجازى وأجاب الشمنى عن هذا الاعتراض ووافق صاحب المغنى فى ان هذه المسئلة من الالصاق الحقيقى فكلامهم انما هو فى كون الالصاق حقيقيا ومجازيا لا فى كون الباء حقيقة ومجازا ولعل الشيخ فى كلامه هذا أخذ بظاهر عبارة المؤلف عن الدمامينى وهى والظاهر فى مسئلة الثوب المجاز فهم منه ان المراد بالمجاز المجاز فى الباء وسننقل لك عبارة الدمامينى الاصلية ومنها تعلم ان بحثه انما هو عن نفس الالصاق وكونه مجازيا فى مسئلة الثوب ردا على المغنى فى قوله بانه حقيقى فيها (**قوله** كامسكت بزيد) الالصاق فيه كسائر تراكيب باء الالصاق بين المتعلق والمجرور لا الفاعل والمجرور كما توهم فهو هنا بين الامساك وزيد يدلك على هذا قول المغنى فى تفسير مثال الالصاق المجازى وهو مررت بزيد أى ألصقت مرورى بمكان يقرب من زيد حيث لم يقل ألصقت نفسى ويدلك ايضا قول الجوهرى فى صحاحه الباء حرف من حروف الشفة وهى من عوامل الجر ومختص بالدخول على الاسماء وهى لالصاق الفعل بالمفعول به تقول مررت بزيد كانك ألصقت المرور به اه ويدلك ايضا قول المؤلف عن الخادمى معللا لمجازية الالصاق فى باء البسملة لان زمان وجود القراءة بعد انقضاء ذكر الاسم الخ فانه اعتبر الالصاق بين المتعلق والمجرور ولذا قال الخادمى أولا معللا لما ذكر اذ الالصاق انما يكون بالمقارنة والاتصال وهذا يقتضى وجودهما والقراءة اعنى متعلق الباء مثلا وذكر اسم الله اعنى مدخول الباء ليس بموجودين اه وايضا لو اعتبر الالصاق بين المجرور والفاعل دون المتعلق لما احتاج المؤلف فى الرد

على

اذا قبضت على شئ من جسمه

على الخادمى وجعل الالصاق فى باء البسملة حقيقيا الى القياس على مسئلة
الثوب كما سياتى لان طريق جعل الخادمى الالصاق فى البسملة مجازيا
فيما نقله عنه المؤلف تعدد زمن المتلا صقين وهو اذا اعتبر الالصاق بين الفاعل
والمجرور متحد لان الفاعل فى قولك مثلا اقرأ باسم الله قارئ يقارن ذكر الاسم
باجتماعهما فى آن والحاصل ان الصاق الباء حقيقيا أو مجازيا لا يكون
الا بين العامل والمجرور بقى أن يقال حقيقة الالصاق المماسة كما مر عن
الشهاب وعلى ذلك هى مفقودة من كل باء للالصاق الحقيقى فما وجه كونه
حقيقيا ويمكن أن يقال المراد المماسة ولو حكما وعليه يحمل ما فى عبارة الدسوقى
على المغنى من اثبات المماسة بين معنى العامل والمجرور حيث كتب قوله ثم
الالصاق الخ هذا تفسير للالصاق الخاص وهو اتصال شئ بشئ سواء كانا معنيين
أو كانا معنى وذاتا وحاصله ان معنى العامل اذا وصل للمجرور حقيقة بان ماسه
فالالصاق حقيقى وان كان مماسا لما يقرب من المجرور فمجازى اه (قوله
اذا قبضت على شئ من جسمه) تفسير لمعنى الباء لا لامسكت لان الامساك
معناه المنع من الانصراف ولو بدون قبض اه شيخنا أى تفسير لامسكت
بزيد باعتبار تضمنه معنى للباء لا له بقطع النظر عنها وقوله لان الامساك الخ
يقتضى ان فى امسكت بزيد معنى المنع من الانصراف وربما يشير اليه قول
المغنى فى تفسير هذا المثال أو على ما يجنسه لكن فى عبارته التى قدمناها تحت
قول المؤلف قال فى المغنى بعد ان فسر امسكت بزيد بقوله اذا قبضت على شئ
من جسمه الخ قال ولو قلت امسكت زيدا احتمل ذلك وان تكون منعته من
الانصراف وظاهره ان امسكت بزيد لا يفيد الا مجرد القبض وان امسكت
زيد يحتمل أن مفاده مجرد القبض وانه مجرد المنع من الانصراف قلت وجدت
لشيخنا فى تقريراته على حاشية الشيخ البيجورى على السمرقندية ما نصه ثم يرد
على التمثيل للالصاق الحقيقى بقولك امسكت بزيد أن الالصاق مستفاد
من الفعل فربما يظهر أن الباء زائدة ويجاب عن ذلك بما ذكره الصبان فى
حاشيته على الاشمونى من ان امسكت زيدا بدون الباء معناه انك منعته من
الانصراف أعم من أن يكون على وجه القبض عليه أولا وان القبض عليه
لا يستفاد الا من الباء اه وعبارة الصبان تحت قول الشارح فى بيان معانى
الباء الثامن الالصاق حقيقة أو مجازا نحو امسكت بزيد ونحو مررت به قوله

أوعلى مايحبسه من يد اوثوب أونحوه ومجازى نحومررت بزيد أى الصقت مرورى بمكان يقرب من زيد قال الدمامينى والظاهر فى مسئلة الثوب المجاز اذهو الصاق بما يجاور زيدا لا بنفس زيد قال الشمنى وجوابه ان اللغة لا يناقش فيها هذه المناقشة فلا يقال ان ماسك ثوب زيد ليس ماسكا له بل يقال فى اللغة انه مسك زيدا اه فما نحن فيه

نحو امسكت بزيد الخ فيه لف ونشر مرتب فمعنى أمسكت بزيد قبضت على شئ من جسمه أومايحبسه من ثوب أونحوه ولهذا كان أبلغ من امسكت زيدا الا ر معناه المنع من الانصراف باى وجه كان ومعنى مررت بزيد ألصقت مرورى بمكان يقرب منه قاله فى المغنى اه وعليه فقول المغنى اذا قبضت على شئ من جسمه الخ أى مع المنع من الانصراف وقوله فى امسكت زيدا احتمل ذلك أى القبض مع المنع من الانصراف وان تكون منعته من الانصراف أى بدون قبض (قوله من يد أوثوب) بيان لشئ وما على ترتيب اللف اه شيخنا ولقد أجاد فيما فهم (١٤) وان كان مسبوقا اليه واغنى عما تكلفه الفاضل المؤلف فيما كتبه على المغنى بناء على فهم ان من يد كما بعده بيان لما حيث قال قوله أوعلى مايحبسه من يد اما ان أوللاضراب اوأنه على جواز عطف الخاص باو لمغايرته من حيث خصوصه العام أولانه وجهى أويخص الاول بما عدا اليد اهوقوله لمغايرته الخ ربط بجواز يعنى ان الخاص قسمان مطلق ووجهى ومصحح عطفه باوعلى القول بجوازه مغايرته العام من حيث خصوصه فى الاول وأن خصوصه انما هو من وجه فى الثانى (قوله قال الدمامينى الخ) عبارته كما فى حاشية الدسوقى على المغنى لايخفى ان الالصاق بزيد حيث يقبض على شئ من جسمه حقيقى وأما فى الثانى حيث تمسك بما هو لابسه من ثوب ونحوه فالالصاق فيه مجازى لاحقيقى اذ القبض على ثوبه ليس قبضا عليه نفسه حتى يكون الالصاق حقيقيا وانما هو الصاق بما يجاوره ويقرب منه فهو الصاق مجازا لما بينهما من المجاورة اه وفى حواشى المؤلف هناك ان نزاع الدمامينى فى مسئلة الثوب تابع فيه لابن الصائغ (قوله فما نحن فيه الخ) رد على الخادمى فى جعله الالصاق فى باء البسملة مجازيا وفى الخضرى بعد ان نقل عنه هذا مثل ما نقل عنه المؤلف آنفا ورد بان الالصاق فى كل شئ بحسبه فالصاق لفظ باخر وقوعه عقبه على ان أهل اللغة لا يعتبرون مثل هذا التدقيق كما فى مسئلة الثوب وأيضا فيجوز تقدير المتعلق نحو ابتدئ لا اقرأ أى الصق

(١٤)
(قوله وان كان مسبوقا اليه) قد وجدت التنبيه عليه رمزا فى احدى نسخ المؤلف وبها حواش معزية الى المحقق العلامة شيخنا وشيخ مشايخنا الشيخ ابراهيم السقا رحمه الله تعالى فالظاهر ان ذلك التنبيه من جملة تقريراته وقد أشار ايضا الى ذلك الشيخ الدسوقى فى حواشيه على المغنى حيث كتب مزيفا لما قاله المؤلف هناك قوله أوعلى مايحبسه اى غير ماهو من جسمه فالعطف مغاير فلا يقال ان فيه عطف العام على الخاص باو اه ولعل الصواب عطف الخاص على العام لانه هو الذى قاله المؤلف هناك ذكره جامع هذا الكتاب

ابتدائى

من قبيل مسئلة الثوب أو أولى فتامل ثم حيث كانت الباء للاستعانة كانت استعارة تبعية

ابتدائى باسم الله أى بذكره نعم هو الصاق معنوى نحو ذهب الله بنورهم أى الصق الاذهاب بنورهم بخلافه على تقدير اقرأ فانه محسوس بسماعه كما فى نحو حلفت بالله أى الصقت حلفى بالله أى بذكره لا بذكر غيره فتامل اه وقوله نحو ذهب الله بنورهم الخ فيه جعل الباء فى الآية للالصاق مع التعدية وهو مخالف لما قالوه فانهم لم يمثلوا بالآية الا للتعدية الخاصة فى الباء أعنى المعاقبة للهمزة فى تصيير الفاعل مفعولا ولم يقل أحد بان باءها للالصاق وهذا كما فى القاموس وبسملة الخادمى عنه وكليات أبى البقاء والمغنى والاشمونى وشرح المحلى لجمع الجوامع وغيرها نعم يحتاج الى ذلك على القول بان الالصاق لا يفارق الباء وقد تقدم عن الصبان تضعيفه بقوله التزامه يحوج فى بعض الاماكن الى تكلف كما فى ذهب الله بنورهم و بالله لافعلن اه فتدبر (قوله من قبيل مسئلة الثوب) أى لان من قرأ وألف مثلا مبسملا لا يقال فى اللغة انه لم يلصق القراءة أو التاليف بالاسم بل يقال انه ملصق لعدم اعتبار تلك المناقشة فيها اذهى تبنى على الظاهر (قوله أو اولى) أى بل أولى ووجه الاولوية انه فى هذه المسئلة لم يوجد فاصل بين القراءة وذكر اسم الله وان تعدد الزمان بخلاف مسئلة الثوب فاذا كانت مسئلة الثوب من الالصاق الحقيقى مع وجود الفاصل وهو الثوب فكون هذه منه مع عدم الفاصل أولى اه شيخنا ومثله لشيخنا العلامة أبى عبد الله حيث قال ولعل وجه الاولوية خلو ما نحن فيه من الواسطة الموجودة بين المتلاصقين فى مسئلة الثوب اه وهذا أحسن مما وجدته بحاشية احدى نسخ المؤلف معزوا لشيخنا المحقق الشيخ ابراهيم السقا رحمه الله تعالى وهو ان وجه الاولوية ان عدم الصاق القراءة بالاسم أمر ألجات اليه الضرورة اذ لا يتاتى اجتماعهما وعدم الالصاق بنفس زيد فى مسئلة الثوب ليس ضروريا واذا قيل فى غير الضرورى انه الصاق حقيقى لعدم المناقشة فى اللغة فليكن حقيقيا فى الضرورى بالاولى اه (قوله ثم حيث) أى اذا كانت الباء للاستعانة الخ يعنى ان باء البسملة لك فيها وجهان احدهما أن تستعملها حقيقة فى الالصاق الحقيقى على ما حققه وثانيهما ان تستعملها مجازا فى الاستعانة بالاسم مبنيا على مجازه وهى فى الاستعانة بالذات وفيه توقف فانه لا يخلو الحال من ان يكون فى البسملة قرينة

مانعة من ارادة المعنى الحقيقى أى الالصاق اولا فان كانت تعين المعنى المجازى
اى الاستعانة وان لم تكن تعين الحقيقى لان اللفظ يجب حمله على المعنى الحقيقى
عند عدم القرينة اذهى شرط اوشطر فى المجاز وكل منهما يلزم من عدمه العدم
ان قلت قد ذكر العلامة أبو البقاء فى الفصل الاخير من كلياته ان اللفظ مع
وجود العلاقة عند عدم القرينة يصلح لكل من المعنى الحقيقى والمجازى حيث
قال اللفظ اذا استعمل فيما وضع له يدل عليه قطعا واذا استعمل فى غيره مع
العلاقة والقرينة المانعة عنه يدل على هذا الغير قطعا واما اذا انتفت القرينة
ووجدت العلاقة فيصلح اللفظ لكل من المعنى الحقيقى والمجازى اه وحينئذ
فلا وجه للتوقف اذ عليه باء البسملة صالحة للالصاق وللاستعانة حيث
لا قرينة على المعنى الثانى فلنا ان نجعلها للالصاق على سبيل الحقيقة وان
نجعلها للاستعانة على طريق المجاز كما افاده المؤلف قلت ماذكره ابو البقاء
ليس جريا على ما للبيانيين المتكلم هنا من فهم على البسملة من اعتبار
القرينة فى المجاز على انها شرط له كما نقله الصبان فى بيانيته عن بعض شيوخه
واستوجهه اوشطر منه كما نقله عن البحر المحيط للزركشى فان المجاز عليه لا يتحقق
بدون وجود القرينة بل ينعدم بعدمها فتتعين الحقيقة ومع ذلك فما قاله ليس
نصا فى جواز استعمال اللفظ فى اى معنى من المعنيين وحمله على أى واحد
منهما لاحتمال ان مراده بالصلاحية لكل من المعنيين ان اللفظ فى ذاته صالح
لكل منهما لكنه يحمل على أحدهما المعين باعتبار مرجح أو لا يحمل على
أحدهما بلا قرينة لكونه مجملا وعلى كل فانما يتمشى بعد حمله على ما اذا كان
استعمال اللفظ فى المعنى المجازى أكثر على ما للاصوليين قال فى جمع الجوامع
وشرحه للمحلى وفى تعارض المجاز الراجح والحقيقة المرجوحة بان غلب استعمال
المجاز عليها أقوال قال أبو حنيفة الحقيقة أولى فى الحمل لاصالتها وأبو يوسف
المجاز أولى لغلبته ثالثها المختار اللفظ مجمل لا يحمل على أحدهما الا بقرينة
لرجحان كل منهما من وجه مثاله حلف لا يشرب من هذا النهر فالحقيقة
المتعاهدة الكرع منه بفيه كما يفعل كثير من الرعاء والمجاز الغالب الشرب
بما يغترف به منه كالاناء ولم ينو شيا فهل يحنث بالاول دون الثانى أو بالعكس
أو لا يحنث بواحد منهما اقوال اه وفى بيانية الصبان اذا كان استعمال
اللفظ فى معناه الحقيقى أكثر من استعماله فى معناه المجازى وجب عند عدم
القرينة حمله على الحقيقى قطعا لانه الاصل ولم يوجد ما يعارضه وكذا اذا

(مطلب)
اللفظ يجب حمله على المعنى الحقيقى عند عدم القرينة وللاصوليين فيه تفصيل

استويا

استويا عند أكثر الاصوليين وقيل بل يحمل عليهما ور جحه قوم وان كان
استعماله فى المجازى أكثر فعند أبى حنيفة الحقيقة أولى وعند صاحبيه المجاز أولى
قاله القرافى فى شرح التنقيح وهو الحق وعزى الى الشافعى اقول كيف
التجوز مع فرض عدم القرينة الا ان يبنى على عدم اشتراط الاصوليين اياها
وقدم ما فيه فتنبه اه وقوله قطعا اى اتفاقا شيخنا ابو عبد الله وقوله عند
أكثر الاصوليين انظر حكايته الخلاف فى هذا القسم على هذا الوجه مع حكاية
المحلى الاتفاق على حمله على الحقيقة وسلمه ابن قاسم والبنانى ذكره المحشى
قلت وكذا اقره غيرهما من ارباب الحواشى لكن صنيع المصنف هذا يبعد
معه السهو وسبق القلم والثقة به تقتضى انه لا يحكى خلافا وترجيحا بدون
اطلاع فلعله اطلع على طريقة اخرى حاكية لما ذكره والعلم عند الله وقوله
أقول كيف الخ ايراد على الحمل عليهما عند التساوى وعلى المجازى عند كثرة
المجاز كله من حاشية العلامة الوالد رحمه الله تعالى وقوله عدم القرينة اى
وهى شرط او شطر على ما تقدم فى المجاز وكل منهما يلزم من عدمه العدم شيخنا
ابو عبد الله وقوله ما فيه اى من حكاية الزركشى الاتفاق على اشتراطها وتقدم
لك ما حملنا عليه كلام الزركشى فلا تغفل اه شيخنا العلامة الوالد رحمه الله
تعالى وعبارة الزركشى ولا خلاف فى انه لابد من القرينة وانما اختلفوا هل
القرينة داخلة فى المجاز وهو رأى البيانيين أو شرط لصحته واعتباره وهو رأى
الاصوليين اه وحاصل ما مر لشيخنا العلامة الوالد عند ذكر المصنف هذه
العبارة ان الوثوق بابن السبكى يقتضى ان حذفه لاشتراط القرينة من
تعريف المجاز مبنى على مذهب الاصوليين من عدم اشتراطها وان عبارة
المحلى مفصحة بعدم اشتراط الاصوليين للقرينة كما اعترف به المصنف فقد
وافق صنيع ابن السبكى وكلام المحلى ما نقله المصنف عن بعضهم من ان
الاصوليين لا يشترطون القرينة المانعة فهو جيد وان زيفه المصنف بما
نقله عن الزركشى من حكاية الاتفاق على انه لابد منها اذ الظاهر أن اشتراطها
طريقة أخرى للاصوليين وقول الزركشى ولا خلاف فى انه لابد من القرينة
أى لا خلاف بين الاصوليين والبيانيين بدليل باقى عبارته وأل فى قوله وهو
رأى الاصوليين للجنس والمراد بهم البعض وهم أهل هذه الطريقة اه اقول
يمكن حمل قول المؤلف ثم حيث كانت الباء للاستعانة الخ على التقييد بما
اذا قامت قرينة على ارادة الاستعانة من باء البسملة وعليه فلا توقف فتدبر

*(مطلب) *ماعدا المجاز الاخير من كل مجاز على مجاز داخل فى تعريف المجاز بحمل قيد الاستعمال فيه على مايعم الاستعمال التقديرى أو الاستعمال بالقوة القريبة من الفعل

(قوله ثم حيث كانت الباء للاستعانة) أى بالذات (١٥) فى غير البسملة لانها لاتستعمل فيها الا بمعنى الاستعانة بالاسم اه شيخنا رحمه الله تعالى وعليه فقول المؤلف بعد كانت استعارة تبعية على معنى كانت فى ذلك الغير ويكون المراد بالباء الباء من حيث هى لا بقيد كونها جزء البسملة والظاهر فى تقرير عبارة المؤلف ان يقال ثم حيث كانت باء البسملة للاستعانة بالذات فقوله بعد كانت استعارة اى فى البسملة وعلى هذا يقال كيف تكون باء البسملة مجازا فى الاستعانة بالذات ولم تستعمل فيها وشرط المجاز الاستعمال فى معناه المجازى وهذا هو الحامل لشيخنا على عدوله عن ذلك الى مافهم وهو حار فيما بعد المجاز الاخير من كل مجاز على مجاز واقول قيد الاستعمال المذكور فى تعريف المجاز محمول على مايعم الاستعمال التقديرى وحينئذ فلا اشكال ولهذا ذكر العصام فى آخر شرح الفريدة الاولى ان الاستعارة المكنية (١٦) عند صاحب الكشاف لفظ المشبه به المضمر فى النفس المستعمل فى المشبه وانه يصدق عليه تعريف المجاز الذى علاقته المشابهة وكتب عليه الصبان قوله المستعمل أى فى النية والتقدير اه وما هذا الا لحمل قيد الاستعمال فى تعريف المجاز على مايعم الاستعمال التقديرى لكن فى شرح الفريدة الاولى من العقد الثانى من حاشية الشيخ العطار ان هذا الحمل محل تامل حيث قال وبقى اشكال قوى وهو ان الاستعارة بالكناية مجاز لغوى عندهم والمجاز اللغوى هو الكلمة المستعملة الخ والمشبه به فى المكنية أمر مضمر فى النفس لم يقع فيه استعمال فى غير ما وضع له اللهم الا ان يقال مرادهم بقولهم فى تعريف المجاز الكلمة المستعملة الخ تحقيقا او تقديرا وهو محل تامل اه ووجهه على ما يظهر ان تعميم الاستعمال بحمله شاملا للتقديرى انما يدخل المصرحة فى نحو نعم جوابا لمن قال هل رأيت أسدا فى الحمام مثلا اذ هى المقدرة واما المكنية فغير مقدرة كما هو صريح عباراتهم بل رموز اليها فقط فلا تنتظم بذلك فى سلك التعريف وليس بشئ اذ يراد بالتقدير ما يعم الملاحظة والاعتبار فتنتظم ولذا قال الشيخ الصبان ان لفظها مستعمل فى النية والتقدير يعنى انه يلاحظ فيه نقله الى غير ما وضع له اى اطلاقه مرادا منه ذلك ولك أن تجيب (١٧) بما اجاب به شيخنا العلامة الوالد هنا نظير ما قيل فى المكنية الخ ذكره جامع هذا الكتاب

(١٠) (قوله فى غير البسملة) جرى على ذلك أيضا فى تقريراته على حاشية الشيخ البيجورى على السمرقندية ذكره جامع هذا الكتاب

(١٦)

(قوله عند صاحب الكشاف) أى والسلف وانما خص صاحب الكشاف للتنويه بشان هذا المذهب حيث ذهب اليه صاحب الكشاف ووافق عليه السلف اه صبان ذكره جامع هذا الكتاب

(١٧)

(قوله بما أجاب به شيخنا الخ) صدر عبارته فان قلت ان المجاز المتوسط بين الحقيقة وبين المجاز المستعمل فى المعنى المقصود كالسراج المنقول عن حقيقته للوطء لم يستعمل فى غير ما وضع له بالنسبة لمعناه وهو الوطء فى المثال وانما اعتبر نقله اليه للتوسل الى نقله للمعنى المقصود وهو العقد هنا فما وجه تسميته مجازا قلنا الظاهر أن يقال

الوالد رحمه الله تعالى حيث قال الظاهر أن يقال هنا نظير ما قيل فى المكنية
من ان المراد المستعمل ولو بالقوة القريبة من الفعل بحيث لو صرح به لكان
مستعملا فى الغير فلفظ السمر لو صرح به بالنسبة للوطء مثلا مع القرينة
لكان مستعملا فيه اه وقوله ما قيل الخ قاله المؤلف عند قول السمرقندى
فى القريدة الاولى والافاستعارة مصرحة وقوله بحيث لو صرح به الخ اى
لو صرح به فى تركيب آخر مرادا منه المعنى المستعمل فيه بالقوة فى التركيب
الحاضر تصريحا معتدا به بان يكون مع قرينة لكان مستعملا فى الغير
بالفعل هذا خلاصة ما ظهر لى فى معنى هذه العبارة (قوله كانت استعارة
الخ) تقريرها ان يقال كما للشيخ العطار شبه الارتباط على وجه الاستعانة
بالارتباط على وجه الالصاق بجامع مطلق الارتباط فى كل فسرى التشبيه
من الكليات للجزئيات فاستعيرت الباء الموضوعة للالصاق الجزئى للاستعانة
الجزئية ولك أن تجعل الباء مجازا مرسلا قال الشيخ العطار وذلك لان الباء
موضوعة للارتباط على جهة الالصاق فاطلقت على الارتباط على جهة
الاستعانة فهو مجاز مرسل علاقته التقييد عن الاطلاق فيكون بمرتبتين اه
وقوله فاطلقت الخ أى باعتبار واسطة مطلق الارتباط وقوله على الارتباط
الخ أى من حيث خصوصه فتقريره قاصر على أحد وجهين ذكرهما الشيخ
البيجورى حيث قال فى تقرير المجاز المرسل بان تنقل الباء من الارتباط على
وجه الالصاق الى مطلق ارتباط ثم ان استعملت فى الارتباط على وجه
الاستعانة لكونه فردا من ذلك المطلق كان مجازا مرسلا بمرتبة وان نقلت من
ذلك المطلق الى الارتباط على وجه الاستعانة كان مجازا مرسلا بمرتبتين
والعلاقة على كل دائرة بين الاطلاق والتقييد اه وفى تقريره المجاز بمرتبتين
على هذا الوجه ما سياتى فى الفرق بين المجاز على المجاز والمجاز بمراتب واشيخنا
أبى عبد الله بعد ما سياتى عنه تحت قول المؤلف فالاستعانة بالاسم مجاز على
مجاز فان قلنا انه يعنى لفظ الباء مختص بالالصاق كان استعمالا له فى الاستعانة
بالذات مجازا أيضا بان شبه التعلق الكلى على وجه الاستعانة بالتعلق
الكلى على وجه الالصاق واعتبر سريان التشبيه للجزئيات وبنى عليه
استعارة الباء من الصاق جزئى لاستعانة جزئية أو بان ألغى قيد على وجه
الالصاق واستعمل فى الاستعانة الجزئية من حيث فرديتها للمطلق فهو
مرسل بمرتبة أو ألغى قيد على وجه الالصاق واعتبر فى محله قيد على وجه

(١٨) (قوله خارج) اى مغاير للمعرف وهو المجرور والمتعلق كذا فى حاشية شيخنا أبى عبد الله ذكره جامع هذا الكتاب (١٩) (قوله متعلقه) ٢٦ بفتح اللام وهو المبتدأ أو المبتدأ منه وقوله اذ لا يخرجه ذلك

الاستعانة فهو مرسل بمرتبتين على رأى من فصل وبمرتبة أيضا على رأى المتقدمين فيكون استعماله فى الاستعانة بالاسم مجازا مبنيا على مجاز وهو استعماله فى الاستعانة بالذات اه وفى اعتباره هنا جريان الخلاف فى الكلى المستعمل فى جزئيه ما أسلفناه تحت قول المؤلف ان الالصاق هنا مجازى وقول الشيخ البيجورى آنفا بان تنقل الباء من الارتباط على وجه الالصاق الى مطلق ارتباط وجدت عليه لشيخنا فى تقريراته ما نصه قوله الى مطلق ارتباط أى الى جزئياته لان معانى الحروف جزئية سواء كانت حقيقية أو مجازية اه وفيه نظر من وجهين الاول ان نقل اللفظ الى المعنى اطلاقه عليه واستعماله فيه لان الاستعمال كما عرفوه اطلاق اللفظ وارادة المعنى ثم تارة يكون الاستعمال تحقيقا وأخرى يكون تقديرا كما سبق آنفا وحينئذ فكيف تنقل الباء الى جزئيات مطلق الارتباط مع انه لا يمكن استعمالها فى تركيب واحد لمعان مجتمعة متباينة كالظرفية والاستعلاء والتبعيض والقسم والغاية الى غير ذلك من بقية الجزئيات اذ لا يتاتى فى تركيب واحد صلاحيتها لكل جزئى من الجزئيات على حدته فضلا عن صلاحيتها للجميع معا والثانى أن الحامل له على هذا فهمه ان مطلق الارتباط المنقولة اليه الباء من معناها الوضعى كلى وليس كذلك بل هو جزئى لتعينه بمتعلق ومجرور مخصوصين لان المراد به مطلق الارتباط بين التاليف واسم الله تعالى مثلا فهو جزئى غاية الامر انه مطلق لعدم تقييده فهو كلى بالنسبة الى الجزئيات المقيدة الممكنة فى تركيبه كالاستعانة والمصاحبة جزئى فى ذاته لما ذكرنا والكلى الذى لا يصح أن يكون مستعملا فيه الحرف هو المعنى الكلى فى ذاته كالابتداء الكلى والالصاق الكلى ولنذكر لك ما يتضح به المقام ويكشف اللثام عن وجه المرام فنقول ذكر الشيخ الصبان فى رسالته البيانية ان معنى الحرف غير مستقل بالمفهومية فيتوقف انفهام معناه منه على ذكر امر خارج (١٨) ونقل عن السيد السند أن الابتداء مثلا معنى هو حالة لغيره ومتعلق به فاذا لاحظه العقل قصدا وبالذات مطلقا عن التقييد بمتعلق خاص كان معنى مستقلا بنفسه ملحوظا فى ذاته صالحا لان يحكم عليه وبه ويلزمه ادراك (١٩) متعلقه اجمالا وتبعا وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظ الابتداء وكذا

الخ لان مفهوم الابتداء ملحوظ قصدا والتقييد ملحوظ تبعا التخصيصه فهو ابتداء جزئى ملحوظ قصدا عبد الحكيم وقوله وهذا معنى ما قيل الاشارة الى قوله واما اذا لاحظه الخ قال عبد الحكيم لا يخفى ان اللازم مما ذكر ان معانى الحروف غير مستقلة اما كونها جزئيات فغير مستفاد مما تقدم اه وقوله لكل فرد متعلق بوضع وقوله والنسبة لا تتعين الخ المراد بالنسبة المعنى النسبى الذى لا يتعقل الا بتعقل غيره كالابتداء والمراد بالمنسوب اليه ومتعلق معنى الحرف الآتى واحد وهو مجموع متعلق الحرف النحوى ومدخوله كالسير والبصرة اه من حاشية شيخنا العلامة الوالد رحمه الله تعالى واشيخنا العلامة ابى عبد الله قوله فهو اى الحرف اى معناه الموضوع هو له غير مستقل بالمفهومية أى بكونه مفهوما من الحرف لتوقف فهمه منه على اذا ذكر متعلقه ومدخوله والتفريع على قوله فلم يذكر متعلق الحرف الخ اه ذكره جامع هذا الكتاب

(مطلب) فى وضع الحروف واستعمالها (٢٠) (قوله فلا محذور فى لزوم الخ) انما يأتى المحذور لو كان الحرف موضوعا لكل جزئى بخصوصه بوضع لعدم انحصار الجزئيات ولا يمكن استحضار جزئيات لا تنحصر بخصوصها حتى يوضع لكل جزئى منها بوضع وحيث كان موضوعا ٢٧ للجزئيات مستحضرة بامر كلى يعمها

اذا لاحظه قصدا وبالذات متعلقا بمتعلق خاص كان يلاحظ ابتداء السير الواقع عند البصرة اذ لا يخرجه ذلك عن الاستقلال وصلاحية الحكم عليه وبه وأما اذا لاحظه من حيث هو حالة بين السير والبصرة وآلة لتعرف حالهما كان معنى غير مستقل بنفسه لا يصلح لأن يحكم عليه أو به وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظة من وهذا معنى ما قيل ان الحرف وضع باعتبار استحضار معنى عام وهو نوع من النسبة كالابتداء مثلا لكل فرد من ذلك النوع كل ابتداء معين بخصوصه والنسبة لا تتعين الا بالمنسوب اليه فما لم يذكر متعلق الحرف لا يفهم فرد من ذلك النوع فهو غير مستقل بالمفهومية اه كلام السيد واعقبه بقوله وقد بان بهذا ان الوضع فى الحرف عام والموضوع له خاص لان الواضع وضع الحرف بواسطة استحضار أمر عام لكل فرد من افراد ذلك العام بخصوصه من حيث انه نسبة ملحوظة بالتبع آلة لملاحظة الغير وارتباط أمر بآخر فمعانى الحروف روابط فقط ثم قال تنبيهات ما تقدم فى معنى الحرف هو ما ذهب اليه قدوة المحققين عضد الملة والدين وتبعه السيد وغيره قالوا الان الحروف لا تستعمل الا فى الجزئيات والاستعمال بلا قرينة دليل الوضع فتكون موضوعة لها لكن الوضع عام (٢٠) فلا محذور فى لزوم الاشتراك بين المعانى الغير المحصورة قال المحقق عبد الحكيم فى حواشيه على المطول وذهب الاوائل الى انها موضوعة للمعانى الكلية الغير الملحوظة بذاتها فلذلك شرط الواضع فى دلالتها ذكر متعلق لها بدليل انها لم تستعمل بدونه فغنى من مثلا هو الابتداء لكن من حيث انه آلة لتعرف حال متعلقه فلذا وجب ذكر متعلقه فلا يستعمل بدونه وهذا ما اختاره الشارح فى تصانيفه وما قيل انه يلزم على هذا أن يكون استعماله فى خصوصيات تلك المعانى الجزئية مجازا لا حقيقة له لعدم استعمالها فى المعانى الاصلية أصلا مع انهم ترددوا فى أن المجاز يلزمه الحقيقة أولا فدفوع بانه انما يكون مجازا لو كان استعمالها فيها من حيث خصوصياتها أما اذا كان من حيث انها من أفراد المعانى الكلية فلا اه وما نسبه للاوائل نسبه العصام وغيره للجمهور و يبعد كل البعد اقدام الاوائل

لم يات المحذور اذ المدار فى الوضع على استحضار الامر العام لا كل جزئى بخصوصه وقوله الغير الملحوظة بذاتها اى بل هى ملحوظة من حيث انها آلة لتعرف حال متعلقها كذا فى حاشية شيخنا العلامة الوالد رحمه الله تعالى وقوله فلذلك اى لكونها لم تلحظ بذاتها ولحظت آلة لمعرفة حال غيرها وقوله هو الابتداء اى الكلى وقوله لكن من حيث انه اى الابتداء الكلى استدراك لدفع ما يوهمه قوله معنى من هو الابتداء من انه ملاحظ من حيث ذاته بحيث تكون كلمة من مرادفة لكلمة الابتداء اه شيخنا العلامة ابو عبد الله وقوله هو الابتداء لكن الخ وليس الابتداء ولا متعلقه مخصوصين اه

شيخنا العلامة الوالد وقوله متعلقه اى عامله ومدخوله وقوله فلذا اى لملاحظة المعنى الكلى الذى وضع الحرف له من حيث هو آلة لتعرف حال متعلقه اه شيخنا ابو عبد الله وقوله مع انهم ترددوا الخ اى وان كان الراجح عدم اللزوم كما فى حاشية العصام اه شيخنا العلامة الوالد رحمه الله تعالى ذكره جامع هذا الكتاب

لتشبيهها بارتباط الالصاق على مالا يخفى تقريره فالاستعانة بالاسم مجاز على مجاز على ما قاله الخادمى

والجمهور على ماذكر بالادليل فطلب الدليل عليه تعنت اه كلام الصبان وفى مبحث حروف الجر من تقريرات شيخنا العلامة الانبابى على حاشية السجاعى على ابن عقيل ذهب العضد والسيد من وافقهما الى أن الحروف موضوعة للمعانى الجزئية الملحوظة لتعرف حال الغير فمن الابتدائية مثلا انما وضعت لكل فرد من الابتدآت الجزئية الملحوظة للغير مستحضرة بكلى يعمها فوضعها شخصى لكون اللفظ الموضوع شخصا مستحضرا بشخصه عام لكون المعنى الموضوع له مستحضرا بقانون كلى عام الموضوع له خاص لان الموضوع له جزئى خاص وان استحضر بكلى عام والذى ذهب اليه الاوائل واختاره السعد فى تصانيفه ان الحروف موضوعة للمعانى الكلية الملحوظة لغيرها فمن الابتدائية مثلا موضوعة للابتداء الكلى الملحوظ من حيث انه آلة لتعرف حال الغير وكليته لصدقه بكل ابتداء لتعرف حال الغير فوضعها شخصى لما مر عام لعموم الموضوع له فهو عام لموضوع له عام والحاصل أنه لا خلاف فى كون المعنى المستعمل فيه الحرف جزئيا ملحوظا للغير وجزئيته بتعينه بمتعلق مخصوص ومجرور مخصوص بالنسبة لحرف الجر الاصلى و بمجرور مخصوص بالنسبة لحرف الجر الزائد وشبهه ويقال فى كل حرف ما يناسبه وانما اختلفوا فى كون هذا الجزئى هو الموضوع له اولا فعلى الاول تكون الحروف جزئيات وضعا واستعمالا وعلى الثانى تكون كليات وضعا جزئيات استعمالا ولم يذهب أحد الى كونها موضوعة للمعانى الكلية سواء كانت ملحوظة لتعرف حال الغير أم لا اه (قوله لتشبيهها بارتباط الالصاق) ان حمل الضمير على ظاهره من عوده الى الاستعانة الجزئية بدون تقدير فالمراد التشبيه بالسراية وان حمل على تقدير مضاف أى كليها أو على عوده اليها بمعنى الاستعانة الكلية على طريق الاستخدام فالمراد التشبيه الاصلى كما هو ظاهر (قوله فالاستعانة بالاسم مجاز على مجاز الخ) قال الشيخ الصبان فى البسملة قيل الباء للاستعانة وقيل للمصاحبة أى على وجه التبرك ولا بد من التجوز على الاول (٢١) لان مدخول باء الاستعانة الآلة الحقيقية والتجوز اما بالاستعارة المصرحة التبعية ان شبهت الاستعانة بغير الآلة الحقيقية بالاستعانة بالآلة الحقيقية فسرى التشبيه الى جزئياتهما فاستعيرت

(٢١) (قوله لان مدخول باء الاستعانة الخ عليه يكون المراد بالاستعانة ما ذكره شيخنا فى تقريراته على حاشية الشيخ البيجورى حيث قال المراد بالاستعانة التى دلت عليها الباء كون ما بعدها آلة فيما قبلها فهى بخلاف الاستعانة المدلول عليها بالفعل كقولك استعنت وأستعين فان المراد بها طلب الاعانة اه ذكره جامع هذا الكتاب

الباء الموضوعة للاستعانة الجزئية بالآلة الحقيقية للاستعانة الجزئية بغير الآلة الحقيقية أو المكنية ان شبه اسم الله تعالى بالآلة الحقيقية وجعلت الباء تخييلا أو بالمجاز المرسل بمرتبة ان لوحظ ان الباء الموضوعة لاستعانة مقيدة بكونها بآلة حقيقية نقلت الى استعانة مطلقة عن ذلك القيد وان استعملها فى استعانة مقيدة بكونها بغير آلة حقيقية من حيث انها فرد من افراد المطلقة فتكون العلاقة التقييد أو بمرتبتين ان لوحظ ان الباء نقلت الى الاستعانة المطلقة ثم منها الى استعانة مقيدة وان استعملها فى هذه المقيدة من حيث خصوصها اه وفى تقريره المجاز بمرتبتين على هذا الوجه ماسياتى فى الفرق بين المجاز على المجاز والمجاز بمراتب وكذا تقرير الشيخ الخضرى له حيث قال أو بالمجاز المرسل بمرتبة لعلاقة التقييد ان استعملت الباء فى مطلق آلة الصادق بالحقيقية وغيرها أو بمرتبتين ان استعملت فى مطلق آلة ثم فى الآلة غير الحقيقية من حيث خصوصها لا من حيث كونها فردا من مطلق آلة اه وقوله ان استعملت الباء فى مطلق آلة أى فى جزئى من مطلق استعانة بآلة أى فى استعانة البسملة من حيث انها جزئى من المطلق المنقولة اليه الباء وقوله الصادق يتعين حمله على غير التعدية لعدم التطابق فى التعريف وفيه بعد تقريره التجوز كما سبق عن الصبان ما نصه وتقرير التجوز بهذا الوجه هو ما فى رسالة البسملة للصبان وقرره الخادمى كما فى الامير وغيره بان الاستعانة حقيقة انما تكون بالذات لا بالاسم أى فشبه الاستعانة بالاسم بالاستعانة بالذات ثم استعيرت الباء اه وينبغى حمله على ان المراد ذات الآلة الحقيقية فيرجع للاول لا ذات المعين كما توهم لان باء الاستعانة لا تدخل عليه لما فى الكشاف عند قوله تعالى وما توفيقى الا بالله حيث قدره باعانة الله قال لان أهل اللسان يكرهون ادخال الباء على الفاعل لايهام كونه آلة لما شاع من دخول الباء على الآلة اه نعم ان قدر المتعلق من مادة الاستعانة كان أصل الباء الدخول على ذات المعين لكن ليست هى باء الاستعانة بل هى لمجرد التعدية فتامل انتهى كلام الخضرى وقوله وينبغى حمله الخ كما أنه مردود بظاهر ما فى المؤلف حيث قابل لفظ الاسم المراد منه اسم الله تعالى بلفظ الذات هو كذلك بصريح عبارة الخادمى حيث قال دلالة الباء على الالصاق أو الاستعانة قيل لا شك فى كونها حقيقة أول بل السابق الى الخاطر اشتهية

(مطلب)
أهل اللسان يكرهون ادخال الباء على الفاعل

الدلالة عليها بالمجاز اذ الالصاق انما يكون بالمقارنة والاتصال الى ان قال وكذا الاستعانة الحقيقية انما تتصور من ذاته تعالى لا من اسمه ثم قال ثم ان كان الموضوع له الباء هو الالصاق وحده كما هو مذهب بعضهم قيل وهو المفهوم من كلام سيبويه فالاستعانة مجاز قطعا على هذا المذهب وعلى الاول مجاز المجاز فى الاستعانة وهو صحيح جائز كما فى الاتقان وان قال بعضهم بالامتناع كقوله تعالى لا تواعدوهن سرا فان الوطء تجوز عنه بالسر لكونه لا يقع غالبا الا فى السر وتجوز به عن العقد لانه مسبب عنه فالصحيح فى المجاز الاول الملازمة والثانى السببية والمعنى لا تواعدوهن عقد نكاح ففيما نحن فيه تجوز الاستعانة عن الالصاق ثم تجوز الاستعانة باسمه بل بذكره عن الاستعانة بذاته تعالى اه فهى كما ترى قطعية فى ان الذات هى ذات الله تعالى لا ذات الآلة وقوله نعم ان قدر الخ أى ان قدر متعلق باء البسملة من مادة الاستعانة كان أصل الباء وحقها الدخول على ذات الله تعالى لانه هو المعين وقوله لان باء الاستعانة الخ فيه بحث من وجهين الاول ان صريح ما نقله عن الكشاف انما هو امتناع دخول الباء من حيث هى على الفاعل لا باء الاستعانة على المعين وكلامه هذا مبنى على فهمه اتحاد الفاعل والمعين والا لما جوز لنفسه الاستدلال بكلام الكشاف القاصر على منع دخول الباء على الفاعل ومن البين الواضح ان الفاعل غير المعين فان المعين انما يكون معينا للفاعل على فعله ولو كانا شيأ واحدا كما فهم لما صح دخول الباء على المعين فى نحو استعنت بزيد مع تصريح ما نقله عن الكشاف بامتناع دخول الباء من حيث هى على الفاعل وانظر الى المثال المذكور تر أن الفاعل هو المتكلم والمعين له هو زيد الثانى ان نسبة ما نقله الى الكشاف غير مطابقة فليس فيه تحت هذه الآية حرف زائد على ما سنلقيه عليك وعبارته بحروفها وما كونى موفقا لاصابة الحق فيما آتى واذر ووقوعه موافقا (٢٢) لرضا الله الا بمعونته وتاييده والمعنى أنه استوفق ربه فى امضاء الامر على سننه وطلب منه التاييد والاظهار على عدوه وفى ضمنه تهديد للكفار وحسم لاطماعهم فيه اه فهى كما ترى خالية عما عزاه الى الكشاف نعم نقله الشهاب الخفاجى تحت قول البيضاوى فى تفسير الآية وما توفيقى لاصابة الحق والصواب الا بهدايته ومعونته وعبارته قوله وما توفيقى لاصابة الحق والصواب الا بهدايته الخ المصدر هنا من المبنى للمفعول أى وما كونى موفقا أى وما جنس توفيقى أو وما كل فرد

منه

(٢٢)
(قوله لرضا الله) ان قلت ان الالف فى رضا الله اصلها الياء وهو يقتضى رسمها ياء كما هو معلوم من قواعد الرسم وصرح به فى المطالع النصرية فكيف رسمت ألفا قلت قال فى المختار ورضى عنه بالكسر رضا مقصور مصدر محض والاسم الرضاء ممدود اه فيحمل ذلك على انه الاسم ولا ينافيه خلوه عن القطعة لعدم لزومها لانها احدثت بعد حدوث الشكل لتحقيق الهمزة كما نبه عليه فى المطالع ولك ان تدعى ان ما هنا هو المصدر ورسمه كذلك لوجود ما يسوغه فقد ذكر فى هذا الكتاب ان ورود المقصور ممدود مع اتحاد المعنى مما يسوغ كتبه بالالف نظرا لجواز المد وعدمه ورد كذلك لفظ الرضا ذكره جامع هذا الكتاب

منه لان المصدر المضاف من صيغ العموم والما ٓل واحد لان انحصار الجنس
يقتضى انحصار أفراده لكن على الاول بطريق المفهوم وعلى الثانى بطريق
المنطوق فلا وجه لرد الاول وتقديره هدايته ومعونته قيل انه لدفع ما يرد عليه
من ان فاعل التوفيق هو الله تعالى وأهل العربية يستقبحون نسبة الفعل
الى الفاعل بالباء لانها تدخل على الآلة فلا يحسن ضربى بزيد وانما يقال من زيد
فالاستعمال الفصيح وما توفيقى الا من الله و بتقدير المضاف الذى ذكره يتجه
دخول الباء ويندفع الاشكال وأيضا التوفيق وهو كون فعل العبد موافقا
لما يحبه و يرضاه لا يكون الا بدلالة الله عليه ومجرد الدلالة لا يجدى بدون
المعونة منه اه وقوله وأيضا الخ جواب عن تقدير خصوص هذين المقدرين
وما قبله جواب عن أصل التقدير ثم وجدت الشيخ الصبان فى حاشيته على شرح
الملوى على السلم نقل ذلك أيضا عن الكشاف نقلا ظاهره ان ذلك مذكور فى
الكشاف حيث كتب تحت قول الشارح فى آخر الخطبة وما توفيقى الا بالله
عليه توكلت واليه أنيب ما نصه قوله وما توفيقى الا بالله أى وما كونى موفقا
الا باعانة الله فالتوفيق هنا مصدر المبنى للمفعول بناء على الصحيح من جواز صوغ
مصدر للمبنى للمفعول عند عدم اللبس وانما قدرنا المضاف للتخلص من دخول
الباء على الفاعل المستكره عند أهل اللسان لايهام كونه آلة لما شاع من
دخول الباء على الآلة أفاده الزمخشرى فى كشافه وانما جعلنا التوفيق هنا
مصدرا المبنى للمفعول ليلائم تقدير المضاف المذكور اه فلعل ذلك ثابت
ببعض نسخ الكشاف ساقط من بعضها كنسختى فليبحث من أحب (واعلم)
أن مجازية الباء فى الاستعانة على انها موضوعة للالصاق وحده انما هى على
على القول بانها مجاز فى غيره اوانه لا يفارقها لكن باعتبار استعمالها فى الاستعانة
من حيث خصوصها أما باعتبار استعمالها فيها من حيث تضمنها الالصاق
فهى حقيقة فيها ولهذا ما ذكر الصبان القول بانها موضوعة للالصاق وانه
لا يفارقها قال أقول استعمالها فى نحو الاستعانة والمصاحبة ان كان لتضمنه
الالصاق فحقيقة اومن حيث خصوصه فمجاز اه وقد سبق نقله (فقوله
فالاستعانة بالاسم مجاز على مجاز) يعنى فالباء فى الاستعانة بالاسم مجاز على مجاز
قال الشيخ العطار ثم ان حق الاستعانة ان تكون بالذات وهى هنا حصلت
بالاسم فلا بد من مجازان تقريره ان يقال شبه الارتباط الواقع بين المستعان
فيه واسم المستعان به بالارتباط الواقع بين ذات المستعان به والمستعان فيه

فسرى التشبيه من الكليات الجزئيات فاستعيرت الباء الموضوعة للارتباط
الواقع بين المستعان فيه وذات المستعان به للارتباط بين اسم المستعان به
والمستعان فيه على طريق الاستعارة التصريحية التبعية اه ومثله للشيخ
البيجورى وقوله الموضوعة أى وضعا ثانويا كما هو ظاهر ولك ان تجعل الباء
فى الاستعانة بالاسم مجازا مرسلا بمرتبتين بان تنقلها من الاستعانة بالذات
الجزئية الى الاستعانة بالاسم كذلك بواسطة اعتبار مطلق الاستعانة او بمرتبة
بان تنقلها من الاستعانة بالذات الى مطلق استعانة وتستعملها فى الاستعانة
بالاسم من حيث كونها فردا من مطلق استعانة لا من حيث خصوصها والا
كانت الباء فيها مجازا عن مجاز عن حقيقة على رأى غير المتقدمين
بناء على ما اسلفناه تحت قول المؤلف ان الالصاق هنا مجازى من انه لا يبعد
جريان الخلاف فى الكلى المجازى المستعمل فى جزئيه ثم وجدت شيخنا فى
تقريراته على حاشية الشيخ البيجورى نبه على ما ذكرته من احتمال ان الباء
فى الاستعانة بالاسم مجاز مرسل حيث كتب تحت قول المحشى بان يشبه مطلق
ارتباط بين اسم المستعان به والمستعان فيه الخ ما نصه قوله بين اسم المستعان
به اى اسم ما حقه ان يستعان به استعانة حقيقية على انها من قبيل الاستعانة
بالذات كالمولى سبحانه وتعالى فان حقه ان يستعان به استعانة حقيقية وليس
مستعانا به فى لفظ بسم الله الرحمن الرحيم بل المستعان به اسماؤه والمراد من
الاستعانة بها فى التاليف مثلا التوصل بذكرها الى حصول (٢٣) البركة
فى التاليف مثلا فهى واسطة فى حصول البركة فى التاليف وليست واسطة
فى نفس التاليف لامكان وقوع التاليف بدونها ثم انه اقتصر فى هذا المجاز على
كونه بالاستعارة ولم يذكر احتمال كونه مجازا مرسلا مع انه محتمل بان يقال
نقلت الباء من مطلق الاستعانة بالذات الى مطلق استعانة ثم ان استعملت فى
الاستعانة بالاسم لكونها فردا من افراد مطلق الاستعانة كان مجازا مرسلا
بمرتبة وان نقلت من مطلق الاستعانة الى مطلق الاستعانة بالاسم كان مجازا
مرسلا بمرتبتين ثم الواضح فى تقرير الاستعارة ان يقال شبه مطلق الاستعانة
بالاسم بمطلق الاستعانة بالذات بجامع مطلق الاستعانة فى كل فسرى التشبيه
من الكليات الى الجزئيات فتستعار الباء من جزئى من جزئيات الاستعانة
بالذات لجزئى من جزئيات الاستعانة بالاسم وهو الاستعانة فى التاليف باسم الله
بمعنى التوصل الى حصول البركة فى التاليف باسماء الله وهى وان لم تذكر باعيانها

(٢٣) (قوله البركة فى التاليف مثلا) الانسب حذف مثلا وقوله بعد نقلت الباء من مطلق الاستعانة بالذات الصواب من الاستعانة بالذات الجزئية كما هو ظاهر وقوله بعد الى مطلق الاستعانة بالاسم المناسب الى الاستعانة بالاسم الجزئية وفى تقريره المجاز بمرتبتين على هذا الوجه مر سيانى فى الفرق بين المجاز على المجاز والمجاز بمراتب ذكره جامع هذا الكتاب

فقد ذكر ما يدل عليها وهو لفظ اسم فهي مذكورة بالقوة وهذا كاف في حصول
البركة في التاليف مثلا اه ولشيخنا ابي عبد الله بعدان نقل عن ابي سعيد
الخادمي ماقدمناه تحت قول المؤلف فالباء حقيقتها الالصاق وما اسلفناه قريبا
من قوله دلالة الباء على الالصاق أو الاستعانة قيل لاشك في كونها حقيقة اقول
الخ والحاصل ان لفظ الباء يحتمل ان يفسر بالالصاق وان يفسر بالاستعانة فا
فسر بالالصاق فقد جزم بعضهم بانه حقيقة واستظهر ابو سعيد انه مجاز ثم قال
وان فسر بالاستعانة فقد جزم بعضهم بانه حقيقة ايضا واختار ابو سعيد انه مجاز
معللا بان الاستعانة الحقيقية انما تتصور من ذاته تعالى لا من اسمه تعالى وهذا
مبني على ان الاسم غير المسمى وتقرير هذا المجاز ان اعتبرت علاقته المشابهة شبه
مطلق ارتباط بين اسم المستعان به والمستعان عليه بمطلق ارتباط بين ذات
المستعان به والمستعان عليه في مطلق الارتباط فلزم من هذا التشبيه تشبيه
جزئيات الكلي الاول بجزئيات الكلي الثاني فاعتبر تشبيه بين جزئيين من
جزئياتهما وبني عليه استعارة الباء من الجزئي المشبه به للجزئي المشبه وان
اعتبرت علاقته غيرها قيل نقل لفظ الباء من الاستعانة بالذات الى مطلق
الاستعانة واستعمل في الاستعانة بالاسم من حيث انه فرد من افراد المطلق فهو
مجاز مرسل بمرتبة علاقته التقييد أو من حيث خصوصه فهو بمرتبتين علاقته
التقييد ثم الاطلاق على رأي من فصل وعلى مذهب المتقدمين بمرتبة مطلقا
وهذا ان قلنا ان لفظ الباء مشترك بين الالصاق والاستعانة فان قلنا انه مختص
بالالصاق كان استعماله في الاستعانة بالذات مجازا ايضا الى آخر ما سبق آنفا
تحت قول المؤلف كانت استعارة تبعية وفي تقريره المجاز بمرتبتين على هذا
الوجه واعتباره هنا جريان الخلاف في الكلي المستعمل في جزئيه ما اسلفناه
تحت قول المؤلف ان الالصاق هنا مجازي ثم قال شيخنا المذكور بقي أن
صاحب الرسالة نقل (٢٤) في حاشية الاشموني عن العلامة الشيخ يحيى
الشاوي انه ذكر في حاشية المرادي ان استعمال مادة الاعانة في اقدار الله عبده
مجاز عن المشاركة في الفعل ليسهل للمشابهة في صورة وقوع الفعل بين قدرتين
قدرة الله تعالى ايجادا وتاثيرا وقدرة العبد كسبا وحينئذ فاستعمال الباء في
الاستعانة بالاسم مجاز عن مجاز عن حقيقة اه وفي حاشية المحقق
الشهاب الخفاجي تحت قول البيضاوي في تفسير واياك نستعين والاستعانة
طلب المعونة مأخذه والمعاونة في اللغة والعرف العام المساعدة والمظاهرة بالامور

(٢٤) (قوله في حاشية الاشموني) اي تحت قول المصنف واستعين الله في ألفيه ذكره جامع الكتاب

المحسوسة كالمال والرجال وتكون بالبدن كرفع الحمل الثقيل معه و بالمقال
كبيان حجة اه وفى تفسير الامام ابى السعود وانما لم يقل بالله للفرق بين
اليمين والتيمن او لتحقيق ما هو المقصود بالاستعانة ههنا فانها تكون تارة بذاته
تعالى وحقيقتها طلب المعونة على ايقاع الفعل واحداثه اى افاضة القدرة
المفسرة عند الاصوليين من أصحابنا بما يتمكن به العبد من اداء ما لزمه وتارة
أخرى باسمه عز وعلا وحقيقتها طلب المعونة فى كون الفعل معتدا به شرعا فانه
مالم يصدر باسمه تعالى يكون بمنزلة المعدوم ولما كانت كل واحدة من
الاستعانتين واقعة وجب تعيين المراد بذكر الاسم والا فالمتبادر من قولنا بالله
عند الاطلاق لاسيما عند وصفه بالرحمن الرحيم هى الاستعانة الاولى اه وقول
شيخنا أبى عبد الله وحينئذ فاستعمال الباء فى الاستعانة بالاسم مجاز الخ اى
وحين أذ كانت مادة الاعانة فى اقدار الله تعالى عبده مجازا عن حقيقة هى
تلك المادة فى المشاركة فى الفعل المختصة بغيره تعالى فالباء فى الاستعانة
بالاسم مجاز عن مجازه والباء فى الاستعانة بذاته تعالى عن مجازه وهى
فى الاستعانة بمخلوق اذ الاستعانة حقيقة به قلت وهذا مع ما فيه من كثرة
الاعتبارات بلا فائدة غير لازم اذ لا مانع من اعتبار نقل الباء من الالصاق الى
الاستعانة بذات الله تعالى اى طلب اقداره ثم الى الاستعانة باسمه تعالى
فتكون الباء فى الاستعانة بالاسم مجازا عن مجاز عن حقيقة كما قالوا وأقول لم
أر الا من حتم المجاز على المجاز فى باء البسملة بناء على ان أصل وضعها للالصاق
مع ان لزوم اعتبار المجاز على المجاز انما هو حيث لم يمكن الانتقال من المعنى
الاصلى الى المقصود لعدم علاقة بينهما فيعتبر مجاز سابق بين معناه و بين كل
علاقة ليصح الانتقال كما فى آية السحر وما هنا ليس كذلك اذ لا مانع من جعل
الباء مستعملة فى الاستعانة بالاسم بملاحظة تشبيهها بارتباط الالصاق بجامع
مطلق الارتباط فتكون مجازا بالاستعارة لا غير او نقلها من ارتباط الالصاق
الى ارتباط الاستعانة بالاسم بواسطة اعتبار مطلق الارتباط او نقلها الى
مطلق ارتباط واستعمالها فى الاستعانة بالاسم من حيث كونه فردا من المطلق
فتكون مجازا مرسلا لا غير بمرتبتين على الاول و بمرتبة على الثانى فاى ملزم
حينئذ لجعلها من المجاز على المجاز مع الاختلاف فيه وان صح ثبوته وأى نكتة
ترجح انها منه على انها مجاز فقط او تساو يه به ما هى الا كثرة اعتبار ليس لها فى
ساحة البلاغة قرار (قوله مجاز على مجاز) الفرق بينه و بين المجاز بمرتبتين

(مطلب)
فى الفرق بين المجاز على المجاز والمجاز بمراتب

اعتبار

اعتبار الاستعمال فى المنقول اليه نقلا اوليا فى الاول وعدم اعتباره فى الثانى اه
شيخنا رحمه الله تعالى وظاهره ان الواسطة فى المجاز بمرتبتين او مراتب منقول
اليها ايضا وفيه نظر فان نقل اللفظ الى المعنى اطلاقه عليه واستعماله فيه
فاعتبار النقل هو اعتبار الاستعمال فما معنى جعلها منقولا اليها مع القول بعدم
اعتبار الاستعمال فيها ثم وجدته فى تقريراته على حاشية الشيخ البيجورى صرح
بظاهر ما قاله هنا فقال الفرق بينه يعنى المجاز على المجاز وبين المجاز بمرتبتين ان
اللفظ ان نقل من معناه الاصلى الى غيره واستعمل فيه على طريق المجاز ثم
نقل من ذلك المعنى الى معنى آخر مجازى واستعمل اللفظ فى ذلك المعنى فهو فى
حالة استعماله فى المعنى الآخر مجاز على مجاز اى مجاز مسبوق بمجاز وان نقل
اللفظ من معناه الاصلى الى غيره ثم نقل من ذلك الغير الى معنى آخر ثم استعمل
فى ذلك الآخر ولم يسبق له استعمال فيما نقل اليه أولا فهو مجاز بمرتبتين
فالفارق بينهما الاستعمال فيما نقل اليه أولا وجودا وعدما اه وقوله
واستعمل فيه أى بالفعل يعنى فى تركيب آخر غير التركيب الواقع فيه المجاز
الثانى فالمجاز الاول مستعمل بالفعل كالمجاز الثانى انما كل منهما مستعمل فى
تركيب غير تركيب الآخر هذا هو مراده وقد أشار اليه فيما سلف تحت قول
المؤلف ثم حيث كانت الباء للاستعانة ومن هنا يمكن أن يجاب عن النظر
السابق بان يقال ان النقل وان كان عين الاستعمال لكن مراده بالاستعمال
فى واسطة المجاز على المجاز الاستعمال بالفعل وبالنقل الى واسطة المجاز بمرتبتين
الاستعمال الاعتبارى يعنى انه يعتبر نقل اللفظ من معناه الحقيقى الى الواسطة
و يلاحظ استعماله فيها لكن عبارته واضحة فى ان النقل غير الاستعمال وان
النقل الى واسطة المجاز بمرتبتين حاصل بالفعل بدون أن يعقبه استعمال بالفعل
بخلاف واسطة المجاز على المجاز فان النقل اليها مقترن بالاستعمال بالفعل قلت
حكمه بالمغايرة بينهما لا يخرج عن حمله للنقل على ما يرجع به الى النقل
الاعتبارى الذى حملنا عليه فى الجواب النقل الى واسطة المجاز بمرتبتين فيكون
النزاع بيننا و بينه فى النقل انما هو فى حقيقته الذاتية مع اتحادهما ثم الخلاف
بالنسبة الى واسطة المجاز بمرتبتين لو جاريناه فى فرقه المذكور فنحن نقول ان
النقل عين الاستعمال انما الاستعمال تارة يكون تحقيقا واخرى يكون تقديرا
كالنقل الى واسطة المجاز بمرتبتين لو قلنا بفرقه المذكور وهو يقول انه غير
الاستعمال وانه دائما منوط بالاعتبار والملاحظة بخلاف الاستعمال فانه منوط

(٣٥) (قوله سبب الوطء) فالعلاقة المسببية ولم يقل بنقل لفظ السر عن الاخفاء الى العقد فيكون مجازا عن حقيقة لعدم المناسبة الخاصة بينهما الآن العقد يلزمه الاعلان شرعا وعادة ثم يمكن تكلف العلاقة بينهما بواسطة الوطء بان يلاحظ كون السر لازم مسبب العقد فتكون الآية من قسم المجاز بمرتبتين كذا فى حاشيتى شيخنا ابى عبد الله وقدم فى الكلام على البسملة من حاشيته الكبرى ما نصه والحق جواز بناء المجاز على المجاز كما فى الاتقان والشاهد قوله تعالى ولكن لا تواعدوهن سرا فلفظ السر وضع لاخفاء الشئ ونقل الى الوطء لملازمته له ونقل من الوطء للعقد ٣٦ لتسببه عنه فاستعماله فى العقد مجاز مرسل على مجاز هو استعماله فى الوطء ولم نقل بنقله من الاخفاء للعقد حتى يكون مجازا عن حقيقة لعدم العلاقة بينهما المصححة للنقل هذا كلامهم ولى فيه بحث بامكان اعتبار العلاقة بينهما بواسطة الوطء الملزوم للسر والمسبب عن العقد فينقل لفظ السر للعقد ابتداء لملاحظة كون السر لازما لمسبب العقد فيكون مجازا عن حقيقة بمرتبتين وهذا الاحتمال ممكن فى كل شاهد فيلزم ان القول ببناء المجاز على المجاز لا دليل عليه فكيف يكون الحق والصحيح فان قلت اعتبار العلاقة بالواسطة خلاف الاصل قلت نعم الا انه متفق عليه وبناء المجاز على المجاز تعالى خلاف الاصل ايضا ومختلف فيه اه وقوله بمراتب أى بمرتبتين فاكثر كذا فى الكبرى وقوله المنبت اى الذى هو سبب عادى فى نبات الزرع وقوله المنسوج منه اى فلفظ اللباس نقل من معناه الحقيقى للماء لكون المعنى الحقيقى مسببا عن مسبب عن الماء فالنقل فى هذه الصورة واحد لكن العلاقة لم تتحقق بين المنقول عنه والمنقول اليه الا بتوسط امرين وقوله تجوز عن تجوز اى نقل اللفظ لمعنى مجازى مبنى على نقله قبل لمعنى مجازى فانتقل متعددو كذا العلاقة وقوله تجوز واحد اى نقل واحد للفظ من معناه الحقيقى لمعناه المجازى لعلاقة واحدة وقوله لكن ارتباط وتعلق المعنى المجازى المنقول اليه اللفظ بالمعنى الحقيقى المنقول عنه اللفظ بما هو متحقق بجنس واسعة كما تقدم بيانه فى تقرير الآية الثانية فلذا كان بمراتب كله من حاشيتى شيخنا المذكور ذكره جامع هذا الكتاب

بالتحقيق والحصور بالفعل وعلى هذا يكون تحقيق الفرق عنده رحمه الله تعالى ان المجاز ان سبق استعمال لفظه فى الواسطة تحقيقا بتركيب آخر ثم استعمل بالتركيب الحاضر فى المعنى المقصود كان مجازا على مجاز وان لم يسبق هذا ونقل من المعنى الاصلى الى الواسطة بالملاحظة والاعتبار ثم استعمل فى المعنى المقصود كان مجازا بمرتبتين ويرد عليه ان قيد الاستعمال فى تعريف المجاز محمول على ما يعم الاستعمال التقديرى أو بالقوة القريبة من الفعل كما قدمناه عن المؤلف وغيره تحت قوله ثم حيث كانت الباء للاستعانة فقولهم فى تعريفه المستعمل فى غير ما وضع له الخ أى ولو تقديرا أو بالقوة القريبة من الفعل بحيث لو صرح به لكان مستعملا فى الغير وحينئذ فالتعريف كما يشمل الممكنية يشمل لفظ المجاز بمرتبتين حين نقله الى الواسطة فانه مستعمل فيها تقديرا وكذا بالقوة القريبة من الفعل بحيث لو صرح به لكان مستعملا فيها بالفعل فيلزم ان المجاز بمرتبتين من المجاز على المجاز فلا يكون هناك مجاز بمرتبتين أو مراتب أصلا فالظاهر فى الفرق بين المجاز على المجاز والمجاز بمراتب هو ما افاده الصبان فى بيانيته حيث قال والتجوز بالمجاز عن المعنى المجازى أن يجعل المجاز المستعمل فى معنى مجازى بمثابة الحقيقة بالنسبة الى معنى مجازى آخر فيتجوز بالمجاز عن المعنى المجازى الاول الى المعنى المجازى الثانى لعلاقة بينهما كما فى قوله تعالى ولكن لا تواعدوهن سرا تجوز بالسر الى الوطء لانه لازمه عادة ثم تجوز بهذا المجاز الى العقد لانه (٣٥) سبب الوطء وهذا غير صورة المجاز بمراتب كما فى قوله

(٢٦) (قوله تعدد النقل) أى تعدد نقل لفظ المجاز فى الترتيب الحاضر كما هو الظاهر والنقل فيما عدا المجاز الاخير نقل واستعمال تقديرى او بالقوة القريبة من الفعل كما اسلفناه تحت قول المؤلف ثم حيث كانت الباء للاستعانة ذكره جامع هذا الكتاب (٢٧) (قوله جعل المصنف منه آية الخ) اى بناء على مذهب السكاكى القائل بان المكنية هى لفظ المشبه المستعمل فى المشبه به الادعائى وذلك انه بعد تشبيه معنى المنية مثلا وهو الموت بمعنى السبع ندعى ان المشبه عين المشبه به وحينئذ يصير للمشبه به فردان أحدهما حقيقى والآخر ادعائى ثم نستعمل لفظ المنية فى المشبه به ٣٧ الادعائى لاعلى مذهب السلف القائلين بانها لفظ المشبه به المحذوف وعبارة المصنف لايجب فى المكنية ذكر المشبه بلفظه الموضوع له حقيقة بل يجوز أن يذكر بلفظ مجازى على وجه الاستعارة او المجاز المرسل او الكناية فالاول كان يشبه شيئا بامرين من جهتين مختلفتين ويذكر بلفظ أحدهما ويثبت له شئ من لوازم الآخر كما فى قوله تعالى فاذاقها الله لباس الجوع والخوف فقد شبه ما فشى الانسان عند الجوع والخوف من أثر الضرر من حيث الاشتمال باللباس فاستعير له لفظ اللباس ومن حيث الكراهية بالطعم المر البشع فاوقع عليه الاذاقة فيكون فى الآية ثلاث استعارات اثبات الاذاقة استعارة تخييلية واللباس استعارة تصريحية نظرا الى الاول واستعارة مكنية نظرا الى الثانى على مذهب السكاكى بناء على جواز الاستعارة من المعنى المجازى وهو الحق كما مر وبيانها هنا ان لفظ اللباس بعد استعارته لاثر الجوع والخوف من حيث الاشتمال استعير منه للطعم المكروه الادعائى من حيث الكراهية فهى استعارة من معنى مجازى أو المكنية لفظ المشبه به المحذوف وهو الطعم المر البشع على مذهب الجمهور أو التشبيه المضمر على مذهب الخطيب هذا ما يلوح به كلام القوم كما فى المطول اه ذكره جامع هذا الكتاب

تعالى يا بنى آدم قد أنزلنا عليكم لباسا يوارى سوآتكم وريشا ان المنزل عليهم ليس نفس اللباس بل الماء المنبت للزرع المتخذ منه الغزل المنسوج منه اللباس وذلك لان الصورة الاولى تجوز عن تجوز آخر والثانية تجوز واحد لان ارتباط الحقيقى بالمجازى انما هو بواسطة اه من انه (٢٦) تعدد النقل فى الاول دون الثانى كما نبه عليه شيخنا ابو عبد الله فى حاشيتيه وكذا ذكره شيخنا العلامة الوالد رحمه الله تعالى فى ضمن تنبيه آخر حيث قال يستفاد من تمثيله ان الفرق بين المجاز على المجاز والمجاز بمراتب باختلاف نوع العلاقة فى الاول دون الثانى فلا يصح اعتبار العلاقة بالواسطة عند تعددها فيلزمون اللفظ من قبيل المجاز بمراتب الا اذا اتحد النوع لان اختلف ولعل وجهه انه عند اختلاف النوع تبعد المناسبة بين المعنى الحقيقى والمعنى المجازى الثانى فلا يسوغ دعوى صحة نقل اللفظ مرة واحدة من المعنى الحقيقى للمجازى الثانى بخلاف ما اذا اتحدت فلا بعد فيسوغ دعوى صحة النقل مرة واحدة للعلاقة بالواسطة ويدل لهذا الفرق تمثيل المصنف ايضا للمجاز على المجاز بقوله تعالى ففى رحمة الله قال يعنى الجنة التى تحل فيها الرحمة بمعنى آثارها المنعم بها مجازا عن الرحمة بمعنى الانعام مجازا عن الرحمة بمعنى رقة القلب فهو مجاز عن مجاز عن مجاز اه فانه قد اختلف نوع العلاقة اذ العلاقة بين معنى الرحمة الحقيقى والانعام الملزومية و بين الانعام وأثره السببية وبين الاثر والجنة الحالية ثم قال فان قلت يعكر على دعوى اختلاف النوع فى المجاز على المجاز (٢٧) جعل المصنف منه آية فاذاقها الله لباس

الجوع والخوف لان فيها استعارة على استعارة كما هو مشهور وجعل الامير منه
الاستعارتين فى الباء حيث نقلت من الالصاق الى الاستعانة بالذات ثم منها
الى الاستعانة بالاسم على ما لا يخفى تقريره و يعكر على دعوى اتحاد النوع فى
المجاز بمراتب تمثيل المصنف له بالترشيح المتجوز به الى ملائم المستعار له بان
نقل من معناه الذى يلائم المستعار منه الى معنى يعمه و يعم ملائم المستعار له
لعلاقة التقييد ثم نقل منه لملائم المستعار له بخصوصه لعلاقة الاطلاق وتمثيله
له ايضا بالمجاز المركب الذى علاقته غير المشابهة نحو رب انى وضعتها انثى
باعتبار نقله من الاثبات على وجه الاخبار الى مطلق الاثبات ثم منه الى
الاثبات على وجه الانشاء فتكون العلاقة الاطلاق والتقييد قلت اما جعل
المصنف منه آية فاذاقها الله الخ و جعل الامير منه الاستعارتين فلانه لم يقع من
البلغاء اعتبار المشابهة بين مشبه به ومشبه بما شبه بهذا المشبه به فلم يوجد صحة
اعتبار العلاقة بالواسطة اللازمة لصحة المجاز بمرتبتين كما يشهد بذلك تتبع
تراكيبهم واذا انتفى اللازم انتفى الملزوم بخلاف غير المشابهة فقد يعتبرون
اللزوم بالواسطة كما فى الكناية والسببية بالواسطة وغيرهما ومن ادعى غير
ذلك فعليه البيان ولعل عدم الوقوع المذكور لانه لا يلزم فى مشابه المشابه لشئ
كونه مشابها له فلا تطرد صحة العلاقة بالواسطة لامكان اختلاف وجه الشبه
فتطرد الباب بخلاف غير المشابهة فعل المحل محل دائما وسبب السبب سبب دائما
وهكذا وأما تمثيل المصنف للمجاز بمراتب بالترشيح المتجوز به والمجاز المركب
الذى علاقته غير المشابهة فلاعتبار علاقتى الاطلاق والتقييد نوعا واحدا
لتلازمهما فى التصور ولو اعتبرتا نوعين نظر الذاتهما الحكم بكون المثالين من
المجاز على المجاز ولذا جعل المؤلف مشفرا ومرسنا من المجاز على المجاز وكذا يقال
فى السببية والمسببية ونحوهما كاستعمال أداة الاستفهام فى الانكار فيلاحظ
اولا أن الاستفهام مسبب عن الجهل ثم أن الجهل سبب فى الانكار وذلك ان
اعتبرتا نوعا واحدا لما مر فان اعتبرتا نوعين كان من المجاز على المجاز اه وقوله
فيلاحظ اى فعلى كونهما من المجاز بمراتب يلاحظ الخ اى بدون اعتبار نقل
اللفظ الى الجهل وقوله وذلك أى كونهما من المجاز بمراتب وقوله قبل و بين
الانعام وأثره السببية العلاقة فى الرحمة بمعنى الانعام منقولة الى المرحوم به
التعلق الاشتقاقى كما صرح به الهمام شيخنا ابو عبد الله فى الكبرى عند ذكر
المصنف الآية فى العلاقة الرابعة عشر من علاقات المجاز المرسل وقد تابعه

هنالك على ذلك وبه تعلم ان ما فى الصغرى من قوله علاقة الاول التعلق والثانى
الملزومية والثالث الحالية اه من طغيان القلم قلت يمكن تصحيح ان العلاقة فى
الرحمة بمعنى الانعام منقولة الى المرحوم به السببية بان انعام المنعم ورحمته سبب
لوجود الذات متصفة بالمرحومية بها فهو سبب لتحقق المرحوم به من حيث انه
مرحوم به كما ذكره المؤلف فى اوائل حواشيه على الازهرية باحثا فى اعتبارهم
من جملة العلاقات علاقة التعلق بالاطلاق مع انها عامة فى العلاقات كلها حيث
قال مهمة اشتهران اطلاق المصدر على اسم المفعول مجاز مرسل علاقته التعلق
وأقول حامدا الله تعالى ان أردت بالمصدر المعنى المضاف للفاعل اى فعله وتاثيره
فمجاز مرسل علاقته السببية لان ايجاد الضرب سبب لوجود الذات متصفة
بالمضروبية فهو سبب لتحقق المضروب من حيث انه مضروب وان أردت
المصدر المضاف للمفعول اى تاثره وكونه مضروبا الذى هو مصدر المبنى للمفعول
فعلاقته الجزئية لانه جزء معنى اسم المفعول وهو ذات اتصفت بكونها مضروبة
ولك أن تقول العلاقة الحالية لان هذا المعنى حال بالذات اى قائم بها او المجاورة
التوهمية كما يتوهم مجاورة الدال للمدلول فيطلق عليه وبالعكس تامل واشكر
فضل الله تعالى وأما قولهم التعلق بالاطلاق فلا يكفى اه وبحثه هذا مدفوع
بانه ليس المراد بالتعلق المعنى العام فى العلاقات بل التعلق المخصوص وهو
التعلق الاشتقاقى كما يعلم من بيانية الصبان وغيرها وقوله فعلاقته الجزئية
يخالف ما نقله الصبان فى بيانيته عن الناصر اللقانى من انهم اشترطوا فى علاقة
الجزئية ان يكون الكل مركبا تركيبا حقيقيا يعنى لا اعتباريا كاسم المفعول
المركب من ذات وحدث وقول شيخنا العلامة الوالد زحمه الله تعالى الى معنى
يعمه ويعم ملائم المستعار له وكذا قوله بعد الى مطلق الاثبات يقتضى تعدد
النقل فى المجاز بمراتب وهو خلاف ما افادته الرسالة وصرح هو به كما سبق وقد
راجعت الرسالة فى مبحث الترشيح والمجاز المركب فوجدت صنيعها هكذا
ورأيت شيخنا العلامة ابى عبد الله فى مبحث الترشيح من حاشيتيه ومثله فى
مبحث المجاز المركب منهما ثم لا يخفاك ان بيانه للمجاز بمرتبتين على هذا الوجه
ينافى فرقه السابق فى صدر الرسالة بينه وبين المجاز على المجاز بتعدد النقل فى
هذا واتحاده فى الاول الا ان علاقته توقفت على اعتبار واسطة فاكثر اه وهو
جيد فبحث شيخنا العلامة الوالد فيه حيث قال فى اثره واقول قد قدمنا هناك ان
المستفاد من تمثيل المصنف هو ان الفرق بين المجاز على المجاز والمجاز بمراتب

باختلاف نوعي العلاقة في الاول دون الثاني فلا يصح اعتبار العلاقة بالواسطة عند تعددها فيكون اللفظ من قبيل المجاز بمراتب الا اذا اتحد النوع لا ان اختلف وأجبنا هناك عن جعل المصنف هذا هنا من المجاز بمرتبتين بان ذلك لاعتبار علاقتي الاطلاق والتقييد نوعا واحدا لتلازمهما في التصور ولو اعتبرتا نوعين نظر الذاتهما الحكم بكون المثال من المجاز على المجاز ولذا جعل منه المصنف مشفرا ومر سنا وبهذا يعلم انه لا منافاة بين ما هنا وما مر تامل اه غير مسلم وكان يسلم لو كان اعتراض شيخنا ابي عبد الله على المصنف في جعله الترشيح من المجاز بمرتبتين مع اختلاف نوع العلاقة لكن اعتراضه عليه انما هو في تقريره التجوز في الترشيح على كونه من المجاز بمرتبتين بهذه الكيفية وهي اعتبار النقل الى الواسطة مع انه أفاد في صدر رسالته عدم تعدد النقل في المجاز بمرتبتين بخلاف المجاز على المجاز وهذا مسلم البتة ومن هنا تعرف ما في تقرير الشيخ البيجوري المتقدم آنفا تحت قول المؤلف كانت استعارة الخ وتقرير ي الشيخ الصبان والشيخ الخضري المنقولين قبله وصنيع شيخنا المحقق أبي عبد الله غير مرة في شرح البسملة من حاشيته الكبرى وصنيع العلامة المؤلف اواخر الفريدة الاولى في الكلام على مشفر مستعملا في شفة الانسان حيث اعتبروا النقل الى واسطة المجاز بمرتبتين وحينئذ فليس المراد من المرتبة في قولهم مجاز بمرتبة او بمرتبتين او بمراتب النقل وان أفاده صنيع الشيخ الصبان في مبحث الترشيح والمجاز المركب من رسالته حيث قال بمرتبتين نقله من كذا الى كذا ثم نقله من كذا الى كذا وصرح به شيخنا في تقريراته على حاشية الشيخ البيجوري حيث بنى على ظاهر تقرير المحشي السابق نقله ففسر المرتبة بالنقلة الواحدة والمرتبتين بالنقلتين بل هي على ما يظهر لي درجة المعنى الغير الحقيقي الذي انتقل لفظ المجاز اليها وهي الدرجة الاخيرة أو تعددها الى ما فوقها وكان حقه ان ينتقل اليها اولا وهي ما قبل الدرجة الاخيرة من درجة الواسطة وذلك انه يتخيل في المجاز انتقاله عن المعنى الحقيقي وارتقاؤه الى المعنى المجازي على نحو الانتقال والارتقاء الحسيين فاذا انتقل عن المعنى الحقيقي الى المعنى المجازي بدون اعتبار واسطة بينهما لم يرتق عن المعنى الحقيقي الا الى درجة ليس بينه وبينها درجة اخرى فكان بمرتبة اي درجة واحدة واذا انتقل عن المعنى الحقيقي الى المعنى المجازي باعتبار واسطة واحدة بينهما فقد ارتقى عن المعنى الحقيقي الى درجة قبلها درجة كان حقه ان ينتقل اليها

(مطلب) * في معنى المرتبة في قولهم مجاز بمرتبة او بمرتبتين او بمراتب

اولا

قال لان الاستعانة حقيقة بالذات والحق جوازه كما فى الاتقان كقوله تعالى ولكن لا تواعدوهن سرا

اولا فكان بمرتبتين اى درجتين واذا انتقل عن المعنى الحقيقى الى المعنى المجازى باعتبار واسطتين بينهما فقد ارتقى عن المعنى الحقيقى الى درجة قبلها درجتان كان حقه اولا ان ينتقل اليهما بان ينتقل الى الاولى منهما ثم الى الثانية فكان بثلاث مراتب اى ثلاث درجات وهلم جرا ولنذكر لك ما تعرف به على وجه الصحة تقرير المجاز بمرتبتين الذى علاقته التقييد ثم الاطلاق لتفقه عموم تقريرات المجاز بمرتبتين وبمراتب فنقول فى المهم الثانى من ثانية الصبان ومن الصالح لان يكون بالنسبة الى معنى واحدا استعارة ومجازا مرسلا باعتبارين المشفر الذى هو فى الاصل اسم لاحدى شفتى البعير الزائدة اذا أطلقته على شفة الانسان فان لوحظ فى الاطلاق المشابهة فى الغلظ فهو استعارة وان لوحظ أنه من اطلاق المقيد على المطلق أعنى شفة الانسان لا باعتبار خصوص كونها شفة انسان بل باعتبار كونها مطلق شفة والا كان المعنى المجازى أيضا مقيدا فيتعين ابتناء مجاز على مجاز فهو مجاز مرسل ومنه المرسن الذى هو فى الاصل اسم لمكان الرسن من الدابة أعنى أنفها اذا أطلقته على أنف الانسان والكلام فيه كالكلام فى المشفر اه وقوله باعتبار كونها مطلق شفة اى كون شفة الانسان فردا او جزئيا من مطلق شفة شيخنا ابو عبد الله فى حاشيتيه ومثله فى حواشى المحقق عبد الحكيم على المطول حيث كتب تحت قوله وان أريد أنه من اطلاق المقيد على المطلق ما نصه بان يراد بالمشفر مطلق الشفة و يقع على شفة الانسان باعتبار أنه فرد منه اه وقوله فيتعين الخ مفرع على الشرطية بلصقه وفيه انه يحتمل المجاز بمراتب بان يلاحظ فى نقل المشفر من شفة البعير لشفة الانسان باعتبار خصوصها كون شفة الانسان مقيد مطلق شفة البعير فالنقل واحد (٢٨) واعتبر فى تحقق العلاقة بين المقيدين امرا ثالث وهو مطلقهما فالمنقول عنه مقيد مطلق المنقول اليه و بالعكس وقوله ابتناء مجاز على مجاز بان يلاحظ نقل المشفر من شفة البعير لمطلق شفة لعلاقة التقييد ثم نقله من مطلق شفة لشفة الانسان لعلاقة الاطلاق اه من حاشيتى شيخنا المذكور و بحثه ذلك انما هو على ما وقع له من نسخة فيتعين والا فالتى كتب عليها شيخنا العلامة الوالد وهى الموافقة لما فى حواشى المصنف على مختصر التفتازانى نسخة فيعتبر وعليها فلا بحث (قوله لان الاستعانة حقيقة بالذات) وانما لم يقل بالله حتى تكون الاستعانة بالذات

(٢٨)
(قوله واعتبر فى تحقق العلاقة بين المقيدين أمرا ثالث الخ) قال المؤلف تحت الفريدة الاولى ومما ينبغى التنبه له أن العلاقة قد تكون مركبة من نوعين عند تعدد الاعتبار كاستعمال أداة الاستفهام فى الانكار فيلاحظ أولا ان الاستفهام مسبب عن الجهل ثم ان الجهل سبب فى الانكار ولا ضرر فى ذلك فان الغرض تحقق الارتباط فتدبر اه وللشيخ الخضرى فى كلام المؤلف هذا بحث رده شيخنا العلامة الوالد رحمه الله تعالى فى آخر علاقات المجاز المرسل ذكره جامع هذا الكتاب

فان الوطء تجوّز عنه بالسر لكونه لا يقع غالبا الا في السر ويجوز به عن العقد لانه مسبب عنه اه

مبالغة في الادب والتعظيم كقولهم سلام على المجلس العالي وفي سملة الصبيان واغما قيل باسم الله ولم يقل بالله مع ان الابتداء باسم الله حاصل بقول بالله مبالغة في التعظيم والادب فهو كقولهم سلام على المجلس العالي او الحضرة الشريفة ولانه أبعد عن ايهام القسم من بالله ولاشعاره بان الاستعانة والتبرك يكونان باسمه كما يكونان بذاته ولافادة العموم ان قلنا الاضافة استغراقية او جنسية لكن العموم على الاستغراقية شمولي وعلى الجنسية بمعنى كلية الاسم المضاف اليه اى كونه كليا يتحقق في فرد ما او اكثر واعمال نفس السامع في تعيين المعهود ان قلنا عهدية والاجمال ثم التفصيل ان قلنا للبيان ويؤخذ من قولنا ولانه أبعد عن ايهام القسم من بالله ان باسم الله يصلح قسما وان القائل باسم الله حالفا تنعقد يمينه وهو كذلك الخ ولا تنس ما قدمناه من الكلام في هذا الموضوع عن الامام أبي السعود تحت قول المؤلف فالاستعانة بالاسم مجاز على مجاز (قوله فان الوطء تجوز عنه بالسر) أي في غير الآية وقوله وتجوز به عن العقد أي في الآية اه شيخنا وهو مبني على ما سبق عنه في الفرق بين المجاز على المجاز والمجاز بمراتب (قوله الا في السر) فالعلاقة اللازمية كما يعلم من صريح ما تقدم عن الصبان آنفا وعن الخادمي تحت قول المؤلف فالاستعانة بالاسم مجاز على مجاز الخ وما في الاتقان حيث قال في آخر النوع الثاني والخمسين خاتمة لهم مجاز المجاز وهو أن يجعل المجاز المأخوذ (٢٩) عن الحقيقة بمثابة الحقيقة بالنسبة الى مجاز آخر فيتجوز بالمجاز الاول عن الثاني لعلاقة بينهما كقوله تعالى ولكن لا تواعدوهن سرا فانه مجاز عن مجاز فان الوطء تجوز عنه بالسر لكونه لا يقع غالبا الا في السر وتجوز به عن العقد لانه مسبب عنه فالصحيح للمجاز الاول الملازمة والثاني السببية والمعنى لا تواعدوهن عقد نكاح اه وقد خالف الشيخ العطار والشيخ البيجوري فجعلاها المحلية فهما لذلك غالبا من قول المؤلف يقع في السر ويمكن اجراء ما قالاه هنا نحو ما ذكره المؤلف تحت قول السمرقندي في الفريدة الاولى غير المشابهة من صحة ان العلاقة في اطلاق المدلول على الدال المحالية بتخيل ان الدال محل للمدلول والمعاني كامنة في الالفاظ اه فيكون السر هنا محلا للوطء بطريق التخيل (قوله مسبب عنه) أي غالبا فالعلاقة هنا على اعتبار جانب المنقول

---

(٢٩)

(قوله عن الحقيقة) اى المعنى الحقيقي وقوله الى مجاز آخر اى معنى مجازي آخر وقوله عن الثاني يعني المجاز الثاني اى المعنى المجازي الثاني واطلاق الحقيقة والمجاز على المعنى الحقيقي والمجازي جائز خلافا لمن قال بانه خطا وللبناني تحت قول جمع الجوامع وشرحه للمحلي (ويعرف) المجاز اى المعنى المجازي للفظ (بتبادر غيره) منه الى الفهم (لولا القرينة) ما نصه قوله اى المعنى المجازي فيه اطلاق المجاز على المعنى وهو صحيح خلافا لبعضهم قال في التلويح ثم اطلاق المجاز والحقيقة على نفس المعنى او على اطلاق اللفظ على المعنى واستعماله فيه شائع في عبارات العلماء مع ما بين اللفظ والمعنى من الملازمة الظاهرة فيكون مجازا لا خطا وحمله على خطا العوام من خطا الخواص اه قاله ابن قاسم انتهى ذكره جامع هذا الكتاب

هذه

وشبهة المانع انه أخذ للشئ من غير ما له له واكتفى المجيز باختصاص ما ثم فى حذف المتعلق مجاز بالحذف ان لم نشترط فيه تغيير الاعراب

عنه وهو الراجح المسببية خلافا للاتقان والخادمى تبعاله والشيخ العطار حيث اعتبروها السببية على ملاحظة المنقول اليه جريا على غير الراجح * وجملة الاقوال فى اعتبار العلاقة المغايرة للمشابهة ثلاثة الاول وهو الراجح اعتبارها من جهة المنقول عنه لان المعنى الحقيقى أولى بالاعتبار الثانى اعتبارها من جهة المنقول اليه لانه المراد من اللفظ الثالث اعتبارها من جهتهما معا رعاية لحق كل منهما أفاده الصبان فى بيانيته ولشيخنا العلامة لو الد رحمه الله تعالى كلام هنا حاصله ان ترجيح القول الاول أغلبى لانهم لم يعتبروا علاقة اعتبار ما كان وعلاقة الاول الا من جهة المنقول اليه حيث مثلوا للاولى بآية وآتوا اليتامى أموالهم وللثانية بانى أرانى أعصر خمرا ولو اعتبروا جهة المنقول عنه لكانت العلاقة فى المثال الاول هى الاول وفى الثانى اعتبار ما كان لان اليتيم يؤل لكونه بالغا والخمر كان عنبا ولم ير أحد قال بذلك بل هو خلاف الملحوظ فى استعمال الناس حتى العوام ولذا لم يقولوا به اه (قوله من غير ما له له) وذلك لان الحق فى اللفظ للمعنى الحقيقى فهو المالك وقد اعاره للمعنى المجازى الاول فلو أعاره الاول للثانى لزم عليه ما ذكروه ولا يجوز فلذا كان المجاز على المجاز ممتنعا (قوله باختصاص ما) أى استحقاق ما شيخنا رحمه الله أى والمجازى الاول لما استعار اللفظ من الحقيقى صار كانه ملكه خصوصا وهو موضوع له وضعا ثانويا (قوله ثم فى حذف المتعلق مجاز بالحذف الخ) من ظرفية الكلى فى جزئيه وفى رسالة الخادمى ثم فيه مجاز حذف باعتبار حذف متعلق الباء بناء على ما اشتهر أن الحذف مطلقا من المجاز وبناء على ان الكلام ان توقف عليه لفظا ومعنى فمجاز والا فلا اذ لا شك ان صحة هذا الكلام موقوفة على هذا التقدير لفظا ومعنى وهو ظاهر وأما على مذهب من قال ان الحذف انما يكون مجازا اذا تغير حكمه فالظاهر انه ليس بمجاز كما لم يكن مجازا على مذهب من قال ان الحذف ليس بمجاز مطلقا انتهى وقوله حكمه قال فى الاطول تحت قول المصنف وقد يطلق المجاز على كلمة تغير حكم اعرابها بحذف الخ ما سيأتى الاضافة لامية أى حكم لاعرابها لانها اضافة العام الى الخاص كشجر الاراك اه وفى المطول الظاهر ان اضافة الحكم الى الاعراب للبيان وبه يشعر لفظ المفتاح اه أى حيث قال فالحكم الاصلى لربك فى وجاء ربك والقرية فى

* (مطلب) * فى اعتبار العلاقة من جهة المنقول عنه او المنقول اليه او من جهتهما معا

(مطلب) معنى المجاز بالحذف والزيادة الكلمة لا نفس الحذف والزيادة (٣٠) (قوله وللعلامة ابن قاسم هنا مناقشة معه) أى حيث قال لا نسلم انه نبه بذلك على ان المجاز ههنا بالمعنى الذى ذكره بل يحتمل انه نبه بذلك على ان المجاز ههنا ٤٤ بمعنى المتوسع فيه بل هو المتبادر من عبارته ولهذا قال الكمال

واسال القرية هو الجر أفاده السيد وعبد الحكيم وانما قال الظاهر الخ لانه يجوز أن يراد بحكم الاعراب الاثر المرتب عليه اعنى الفاعلية والمفعولية عبد الحكيم فالظاهر ان المراد بالحكم فى عبارة الخادمى ما أريد به فى عبارة التلخيص *واعلم أن المجاز بالحذف على القول الثالث فى عبارة الخادمى الكلمة المذكورة المتغير اعرابها بالحذف غيرها قال فى التلخيص فوق مبحث الكناية وقد يطلق المجاز على كلمة تغير حكم اعرابها بحذف لفظ أو زيادة لفظ كقوله تعالى وجاء ربك واسال القرية وقوله تعالى ليس كمثله شئ اى أمر ربك وأهل القرية ومثله اه انظر الاطول أو حواشى الصبان على المختصر وفى حاشية الناصر اللقانى تحت قول المحلى فى شرح جمع الجوامع فقد تجوز اى توسع بزيادة كلمة أو نقصها وان لم يصدق على ذلك حد المجاز السابق اه ونبه بقوله أى توسع على ان لفظ المجاز هنا مستعمل فى معنى غير ما تقدم كما أفصح به قوله وان لم يصدق الخ وهو كلمة تغير اعرابها بزيادة أو نقصان أو الاعراب المتغير اليه المذكور اه (٣٠) وللعلامة ابن قاسم هنا مناقشة معه وكون مسمى المجاز هنا الاعراب كما فى عبارة الناصر المذكورة مرضه التفتازانى فى مختصره على التلخيص بعد ان صرح فيه كالمطول بانه ظاهر عبارة المفتاح بان ما ذكره المصنف أقرب ووجه الاقربية يعلم مما فى المطول او حواشى الصبان على المختصر بل حقق الفنرى وعبد الحكيم أن سابق كلام السكاكى ولاحقه يدلان على تاويل ماظاهره انه الاعراب بما يرجع به الى انه الكلمة كما قال الخطيب وعلم من صريح عبارتى التلخيص والناصر المذكورتين أن القائل بان المجاز بالحذف هو الكلمة المتغير اعرابها بحذف غيرها قائل بان المجاز بالزيادة هو الكلمة المتغير اعرابها بزيادة غيره وأما المجاز بالحذف على القول الاول والثانى فى عبارة الخادمى فالظاهر أن المراد به أيضا الكلمة لا نفس الحذف لكنها هنا الكلمة المحذوفة لا كما مذكوره اذ عليهما لا يشترط تغير الاعراب فلا وجه لتسمية الكلمة على حالها لم يغير اعرابها الحذف بالمجاز بل الوجه لتسمية المحذوف للتوسع فيه فسمى المجاز بالحذف على القول الاول مطلق كلمة حذفت وعلى الثانى الكلمة المحذوفة المتوقف على تقديرها صحة الكلام لفظا ومعنى كما يعلم من عبارة الخادمى المتقدمة لكن فى أواخر النوع الثانى والخمسين من

قوله والمحذوفة الخ اعلم انه اذا توسع بزيادة كلمة أو حذفها فالمتوسع فيه هو الكلمة المزيدة والمحذوفة وقد يلزم هذا التوسع وينشأ عنه بطريق التبعية توسع آخر فى كلمة اخرى من حيث الاعراب كالقرية ومثله فى الآيتين فقول الشارح بعد ان مثل لما ذكره المصنف من علاقتى الزيادة والنقصان بقوله تعالى ليس كمثله شئ واسال القرية فقد تجوز الخ يحتمل انه تنبيه على ان المجاز هنا بمعنى المتوسع فيه الاصلى اى الكلمة المحذوفة أو المزيدة وهو المتبادر من عبارته كما قاله المحقق ابن قاسم وانه تنبيه على ان المجاز هنا بمعنى الكلمة المتغير اعرابها بزيادة او نقصان أو الاعراب الذى تغيرت الكلمة اليه بسبب احدهما كما قاله العلامه الناصر وهو خلاف المتبادر من عبارة الشارح وعليه يكون الباء فى قوله بزيادة الخ سببية اى توسع فى الكلمة المتغير اعرابها بهذا التغير او فى الاعراب المذكور بسببه عن محله الاصلى كما هو فى واسال القرية بسبب زيادة كلمة او نقصها هذا ما ظهر لى ذكره جامع هذا الكتاب

الاتقان

الاتقان ما يفيد أن الشرط على هذا القول توقف الكلام على المحذوف من حيث المعنى فقط حيث مثل بقوله تعالى واسال القرية وهو من حيث اللفظ غير محتاج الى تقدير لتمامه وزيادة وعبارته وقال القرافى الحذف أربعة اقسام قسم يتوقف عليه صحة اللفظ ومعناه من حيث الاسناد نحو واسال القرية أى اهلها اذ لا يصح اسناد السؤال اليها وقسم يصح بدونه الى ان قال وليس فى هذه الاقسام مجاز الا الاول اه فقوله ومعناه بيان للمراد من صحة اللفظ بدليل المثال بدلك على ان المراد بالمجاز بالحذف على القول الاول والثانى نفس الكلمة لا الحذف انه من الضرورى مباينة المجاز للعلاقة مع ان الحذف كالزيادة معدود فى كثير من كتب المتقدمين من علاقات المجاز وان كان على طريق التسمح بدون تخصيص العد بالقول الثالث فى عبارة الخادمى ولهذا لحقق فى تعريب رسالة العصام الفارسية ان الحذف والزيادة ليسا من علاقات المجاز المرسل لم ينف المجازية بالمعنى المشهور عن الكلمة المذكورة المتغير اعرابها بحذف غيرها أو زيادته بل عن المحذوف والمزيد وعبارته والحق ان الحذف والزيادة ليستا من علاقات المجاز المرسل وليس المجازية فى المحذوف والمزيد بالمعنى المشهور الذى هو كلمة مستعملة فى غير ما وضعت له لعلاقة وقرينة صارفة بل بمعنى آخر ولهذا قيدوه بقولهم فى الحذف أو فى الزيادة وجعلوه مقابلا للمرسل وهذا من جملة مسامحة القوم اه فقد جعل مسمى المجاز هو الكلمة المحذوفة أو المزيدة كما صرح به قبل فى كاف كمثله حيث قال فيكون مجازا بالزيادة واستفيد مما فى تعريب الرسالة ان هناك قولا بان المجاز بالزيادة هو الكلمة المزيدة كما يستفاد أيضا من اعتبار المؤلف المجاز بالزيادة فى البسملة بناء على زيادة لفظ اسم فانه لا يمكن اجراء هذا الاعتبار على القول بان المجاز بالزيادة هو الكلمة المتغير حكم اعرابها بزيادة غيرها لعدم تغيره بزيادة اسم (٣١) فتعين اجراؤه على القول بان المجاز بالزيادة هو الكلمة المزيدة وأما المجاز بالحذف على القول الرابع فى عبارة الخادمى فهو أعم من الكلمة المحذوفة كما فى عبارة تعريب الرسالة المارة آنفا أو المذكورة المتغير اعرابها بحذف غيرها كما فى عبارتى التلخيص والمناصر السابقتين فعليه المجاز بالحذف مطلقا غير مجاز بل حقيقة لانه لفظ مستعمل فيما وضع له ولذا قال فى الاتقان فالمشهور أن الحذف من المجاز وأنكره بعضهم لان المجاز استعمال اللفظ فى غير موضوعه والحذف ليس كذلك اه فالمراد على هذا القول نفى المجازية بالمعنى المشهور كما مر أيضا عن تعريب الرسالة لا بمعنى مطلق التوسع واستفيد مما

(٣١)
(قوله فتعين اجراؤه الخ) وجدت للخادمى فى آخر عبارته المتقدمة آنفا ما نصه والاسم حقيقة لغوية ومجاز بالزيادة ان اعتبر زيادته كما فى قوله تعالى ليس كمثله شئ وعلى مذهب من شرط تغير الاعراب كما فى الحذف فليس بمجاز اه تفطن ذكره جامع هذا الكتاب

ومجاز بالزيادة ان قيل بزيادة الباء او اسم

فى الاتقان من تعليل انكار المجاز بالحذف بان المجاز استعمال اللفظ فى غير موضوعه الخ ومما مر عن تعريب الرسالة ومما سياتى عن الصبان ومما سياتى بعده عن المطول القول بنفى المجازية بالزيادة أيضا بالمعنى المشهور لا بمعنى مطلق التوسع اذا عرفت ذلك علمت ما فى فهم من فهم ان المجاز بالحذف والزيادة نفس الحذف والزيادة من ذلك الشيخ الخضرى حيث أخرجه تبعا للمؤلف من تعريف المجاز المفرد بالكلمة وعبارته قوله الكلمة خرج الحذف والزيادة فليسا من المجاز بالمعنى المذكور بل بمعنى مطلق التوسع وا تسمع فاللفظ فيهما حقيقة أما فى الحذف فظاهر واما فى الزيادة فلان الزائد موضوع لمعنى التاكيد فى التركيب الخاص وان كان لغيره فى غيره مثلا من اذا وقعت قبل نكرة عامة كانت لتاكيد عمومها وقس على ذلك نقله الغنيمى عن الكمال ابن الهمام صبان اه وصنيعه يوهم انها عبارة الصبان وليس كذلك بل هى تحت قول السمرقندى لعلاقة نصها واما الحذف والزيادة ليس من المجاز بمعنى اللفظ المستعمل الخ بل هما التوسع الى آخر ما تقدم بزيادة وضعا فى أثر عمومها وهى فى ذاتها بلا نظر الى ما يفيد حملها على الكلمة مما تقدم مفادها ان المجاز بالحذف والزيادة هو الكلمة المحذوفة والمزيدة حيث فرع فيها على نفى كونه من المجاز المعهود ان اللفظ المحذوف والمزيد حقيقة فانه لا يستقيم هذا التفريع الا على اعتبار أن المجاز المذكور هو الكلمة المحذوفة والمزيدة لا نفس الحذف والزيادة اذ هما غير المحذوف والمزيد فنفى المجازية عنهما بالمعنى المشهور لا ينتج حقيقية المحذوف والمزيد ومن ذلك أيضا الشيخ العطار حيث قال والجار لا بد له من متعلق يتعلق به تقديره أولف مثلا ففيه مجاز بالحذف على القول بانه لا يشترط فيه تغيير الاعراب فان جعلت الباء زائدة كان فيه مجاز بالزيادة وهذان المجازان ليسا من أقسام المجاز المعرف بالكلمة المستعملة الخ لان الحذف والزيادة ليسا من الالفاظ انما الذى من الالفاظ المحذوف والمزيد اه (قوله ومجاز بالزيادة) من عطف الجمل أى وفى الباء أو اسم مجاز بالزيادة الخ (قوله أو اسم) فى اول سفينة الراغب معزوا للسيوطى فى حاشية البيضاوى قال كثير من المفسرين عند قوله تعالى بسم الله ان لفظ اسم يمكن أن يكون مقحما كما فى قول لبيد ثم اسم السلام عليكما ونازع فى ذلك بعض علماء العربية وقال لو جاز اقحام الاسم لجاز أن يقال ضربت اسم زيد وا كلت اسم الطعام والحق ان السلام

*(مطلب)*الاقحام كثير فى كلام العرب ومقبول اذا كان لنكتة

والحق أنه مجاز بمعنى خلاف الاصل

اسم من اسمائه تعالى والكلام اغراء فى المعنى أى ثم الزما اسم الله فكانه قال عليكما باسم الله وتقديم المغرى به ورد فى اللغة قال الراجز (٣٢) يا أيها المائح دلوى دونكا *أى دونك دلوى او يقال المراد اسم الله حفيظ عليكما كما يقول الناظر الى شئ يعجبه اسم الله عليه اه وقوله لو جاز الخ فى حواشى الشهاب على البيضاوى فالمراد باسم السلام السلام نفسه وهو مسماه فاضيف الاسم الى مسماه كما يضاف المسمى الى الاسم فى يوم الاحد ونحوه *والاقحام كثير فى كلام العرب ومقبول اذا كان لنكتة كما فى الآيات يعنى نحو سبح اسم ربك لانه اذا نزه اسمه تعالى فكيف بذاته والسلام هنا سلام متاركة وهو كناية عن امرهما بترك ما كان قد امرهما به وثم هنا للتراخى بين اول الفعل والترك واقحام الاسم هنا فى غاية الحسن لانه ليس بسلام حقيقى فالمهم منه الاسمه اه وفى اول حواشى العلامة المؤلف على شرح عبد السلام لجوهرة والده ولفظ اسم مقحم اشارة الى انه ليس سلاما حقيقيا اذ هما الا يامنان بعده والبيت للبيد العامرى يخاطب ابنتيه فى النياحة عليه قال

فقوما وقولا بالذى تعلمانه * ولا تخمشا وجها ولا تحلقا شعر

الى الحول ثم اسم السلام عليكما * ومن يبك حولا كاملا فقد اعتذر

اه ثم ان زيادة اسم فى البسملة على اعتبار الزيادة للفرق بين اليمين والتيمن على مذهب غير محمد ان باسم الله ليس يمينا بل على ما رجحه فى البحر من مذهبه ان القسم به جائز لانه وان جاز كونه قسما لكنه لا يعلم كونه كذلك بلا قرينة بل الظاهر تبادر غير القسم عند الاطلاق أفاده الخادمى فى بحث النحو وفى بسملة الصبان وعبارة البحر باسم الله ليس بيمين الا ان ينويه وروى عن محمد انه يمين مطلقا وقال صاحب فتح القدير المختار انه ليس يمينا لعدم التعارف اه والظاهر ان بسم الله يمين كما جزم به فى البدائع معللا بان الاسم والمسمى واحد عند أهل السنة والجماعة فكان الحلف بالاسم حلفا بالذات كانه قال بالله اه والعرف لا اعتبار به فى الاسماء وفى الخلاصة لو قال واسم الله يكون يمينا اه كلام البحر ملخصا ومقتضى تعليل البدائع انه اذا قصد اللفظ لا يكون يمينا وهو ما ذكره الشنوانى على مذهب ابى حنيفة اه (قوله والحق أنه) اى المجاز بالحذف والزيادة على عموم الاقوال فيه مجاز بمعنى خلاف الاصل اى متوسع فيه لا المعرف بالكلمة كما قيل به فى نحو واسال القرية وليس كمثله

(٣٢) (قوله يا ايها المائح الخ) فى الخلاصة وشرحها لابن عقيل انه لا يجوز تقديم معمول اسم الفعل عليه فلا يقال زيدا دراك وفى حواشى الشيخ الخضرى على هذا الشرح ان الكوفيين اجازوا ذلك تمسكا بنحو يا ايها المائح الخ وانه اجيب عن هذا البيت بان دلوى مبتدا لا مفعول خبره جملة اسم الفعل وفاعله حذف رابطها اى دونكه وان المائح هو الذى يترك البئر عند قلة مائه ليملاها الاناء تمام البيت *انى وجدت الناس يقصد دونك *وقول الشيخ الخضرى عند قلة مائه الصواب مائها لان البئر مما يجب تانيثه فى المصباح والقاموس البئر انثى اه وللعلامة الشيخ ابن الحاجب رحمه الله تعالى منظومة فى الاسماء المؤنثة بغير علامة تانيث عد فيها منها ستين اسما لا بد من تانيثها وذكر من جملتها البئر ذكره جامع هذا الكتاب

شئ فهذا اشارة الى تاييد ماقاله فى المطول كما أيده عبد الحكيم وتزييف
ماحث السيد فيه وذلك أن التفتازانى ذكر فى مطوله فرق مبحث الكناية
على مافى بعض النسخ كما حكاه السيد ونبه عليه وان لم يكن بما لدى من النسخ
ان ماذكره الاصـ وليون من المجاز بالنقصان كقوله تعالى واسال القرية
والمجاز بالزيادة كقوله تعالى ليس كمثله شئ ليس من المجاز الذى يعتبر
فيه استعمال اللفظ فى غير ماوضع له اه فقال السيد فى حواشيه يعنى ان
المجاز ههنا بمعنى آخر سواء اريد به الكلمة التى تغير حكم اعرابها بحذف
اوزيادة كماذكره المصنف أواريد به الاعراب الذى تغيرت الكلمة اليه
بسبب احدهما كما يدل عليه ظاهر المفتاح وهو منظور فيه وذلك ان الاصوليين
بعدما عرفوا المجاز بالمعنى المشهور أوردوا فى امثلته المجاز بالزيادة والنقصان
ولم يذكروا أن للمجاز عندهم معنى آخر فالمفهوم من كلامهم ان القرية مستعملة
فى اهلها مجازا ولم يريدوا بقولهم انها مجاز بالنقصان ان الاهل مضمر هناك
مقدر فى نظم الكلام فان الاضمار يقابل المجاز عندهم بل أرادوا ان أصل
الكلام ان يقال اهل القرية فلما حذف اهل استعمل فيه القرية مجازا
فهو مجاز بالمعنى المتعارف سببه النقصان وكذلك قوله كمثله مستعمل فى معنى
المثل مجازا وسبب هذا المجاز الزيادة اذلو قيل ليس مثله شئ لم يكن هناك مجاز
اه وفى حواشى المطول للمحقق عبد الحكيم على عبارة السيد المذكورة وما
حكاه عن الشرح على مافى بعض نسخه كما تقدم قال قدس سره يعنى السيد ليس
من المجاز الخ هذا هو التحقيق عند الاصوليين ولذا لم يذكرهما الشيخ ابن
الحاجب فى مختصره وفى شرح جمع الجوامع أنه تجوز اى توسع بزيادة كلمة
أو نقصها وان لم يصدق على ذلك حد المجاز وفى التحرير ومجازا الحذف حقيقة
لانه فى معناه وانما سمى مجازا باعتبار تغير اعرابه قال قدس سره بل أرادوا ان
أصل الكلام الخ فيه بحث أما اولا فلانهم عدوا الزيادة والنقصان من علاقات
المجاز مقابلا للعلاقة المحلية كما فى المنهاج وجمع الجوامع ولذا اعترض شارح
المنهاج بان الزيادة والنقصان ليستا بعلاقة وفى التحرير ان كون الزيادة
والنقصان من العلاقات ضعيف واما ثانيا فلانه يلزم على هذا ان يكون جرى
النهر من باب المجاز بالنقصان لانه حصل المجاز بسبب حذف لفظ الماء وكان
الاصل جرى ماء النهر وأما ثالثا فلانه ذكر فى التحرير فى قوله واسال القرية
القول بكونه مجازا بالنقصان مقابلا لكونه مجازا بذكر المحل وارادة الحال

فقال

فقال انه على تقدير الاول مجاز بمعنى تجاوز الحد من أمر اصلى الى غيره وعلى
الثانى يكون مجازا بالمعنى المشهور اه وبه تعرف ان ما اعترض به الناصر
على المحلى وتبعه عليه النجارى والبنانى ساقط كما قال فى الآيات وذلك ان
المصنف لما عد من علاقات المجاز الزيادة والنقصان مثل المحلى لهما بقوله
تعالى ليس كمثله شئ واسال القرية وقال فقد تجوزاى توسع بزيادة كلمة
أو نقصها وان لم يصدق على ذلك حد المجاز السابق وقيل يصدق عليه حيث
استعمل نفى مثل المثل فى نفى المثل وسؤال القرية فى سؤال أهلها اه فقال
الناصر والذى عليه الاصوليون على ما صرح به السيد فى حاشية المطول ان
المجاز مستعمل فى معناه المتقدم واذا تاملت وجدت هذا المحكى عن الاصوليين
هو الذى حكاه الشارح بقوله وقيل يصدق عليه الخ اه وأراد بهذا كما قال
العلامة ابن قاسم الاعتراض على الشارح حيث رجح قول غير الاصوليين
وضعف قول الاصوليين مع أنه فى تقرير كلامهم فاعترضه فى الآيات بانه
لاخفاء فى ان المعنى اللغوى اى الاول قد ذكره الاصوليون فى عداد أنواع
المجاز ونقل عن غير واحد ما هو واضح فيه فقال وهؤلاء أئمة أصوليون فى صدد
تقرير كلام الاصوليين مقدمون على مثل السيد فى نقل الاصول بلا تردد من
عاقل وقد ذكروا هذا المعنى اللغوى وحينئذ فان أراد السيد بكون الاصوليين
على الثانى انهم لم يذكروا الاول الذى بدأ به الشارح فهو ممنوع منعا فى غاية
الوضوح مؤيدا بان من يقدم عليه فى نقل الاصول قرر هذا المعنى فى سياق
تقرير كلام أهل الاصول على انه يحتمل احتمالا قريبا أن يريد السيد مجرد
نفى الاول عن الاصوليين بالمعنى الذى ذكره صاحب المفتاح وهو الكلمة
التى تغير اعرابها أو الاعراب المتغير اليه لا بالمعنى الذى أراده الشارح وهو
التوسع المذكور فلا اشكال أصلا اه أقول قوله فان أراد الخ لا مراد له الا هذا
كما هو صريح قوله ولم يذكروا ان للمجاز عندهم معنى آخر وقوله لا بالمعنى الذى
أراده الشارح مردود بصريح ما ذكر وما نشاهد هذا الا من عدم اطلاعه على
عبارة السيد وفى المختصر على التلخيص وحاشية الكمال ابن أبى شريف على
شرح المحلى لجمع الجوامع عن السعد فى تلويحه معزوا للمفتاح ان اطلاق المجاز
على الكلمة المتغير اعرابها بحذف غيرها أو زيادته بطريق الاشتراك أو التشابه
اه قال العلامة ابن يعقوب قلنا ان اطلاق المجاز بالتشابه فوجهه ان
الكلمة التى استحقت فى أصلها نوعا من الاعراب ثم اتصفت بآخر بزيد أو

ذكره جامع هذا الكتاب

*(مطلب)*فى ادخال المصنفين اللام فى جواب ان الشرطية

(٣٤) قوله والا لدخل قال الدمامينى ادخال اللام فى جواب ان الشرطية ممتنع مع ان المصنفين فعلوه ثم قال ولا اعرف أحدا صرح بجوازه ولا وقفت له على شاهد محتج به كذا فى الفصل الاخير من كليات أبى البقاء وفى حاشية الشهاب تحت قول البيضاوى فى تفسير قوله تعالى انهم لا أيمان لهم اى لا أيمان لهم على الحقيقة والا لما طعنوا الخ مانصه وفى قوله والا لما طعنوا دخل لانه ادخل اللام فى جواب ان الشرطية وهو خطا لكنه مشهور فى عبارات المصنفين كما فى شرح المغنى وعندى انه ليس بخطا لان المراد والا فلو كان لهم ايمان لما طعنوا الخ كما هو المعروف فى عهيد الاستدلال فاللام واقعة فى جواب لو المحذوفة من للاختصار ولا ضير فيه اه وقوله دخل فى القاموس والصحاح الدخل ويحرك العيب وفى المصباح ودخل عليه بالبناء للمفعول اذا سبق وهمه الى شئ فغلط فيه من حيث لا يشعر ذكره جامع هذا الكتاب

نقص تشبيه المنقولة من معنى الى معنى آخر فى استعمال كل منهما فى حال هو خلاف الاصل فعليه يكون لفظ المجاز فيه مجازا وان قلنا بالتشارك كان هذا الوجه سبب التسمية فيكون اللفظ مشتركا اه أى فيكون حقيقة فى كل صبان على المختصر وفى المطول قال صاحب المفتاح ورأيى (٣٣) فى هذا النوع أن يعد ملحقا بالمجاز ومشبها به لاشتراكهما فى التعدى عن الاصل الى غير الاصل لا أن يعد مجازا ولهذا لم أذكر الحد شاملا له لكن العهدة فى ذلك على السلف وفيه نظر لانه ان أراد بعده من المجاز اطلاق لفظ المجاز عليه فلا نزاع له فى ذلك سواء كان على سبيل المجاز أو الاشتراك وان أرادانهم جعلوه من أقسام المجاز اللغوى المقابل للحقيقة المفسر بتفسير يتناوله وغيره فليس كذلك لاتفاق السلف على وجوب كون المجاز مستعملا فى غير ما وضع له مع اختلاف عباراتهم فى تعريفاته كما فى التعريف الذى نقله السكاكى عنهم وهو كل كلمة أريد بها غير ما وضعت له فى وضع واضع لملاحظة بين الثانى والاول وظاهر انه لا يتناول هذا النوع من المجاز لانه مستعمل فى معناه الاصلى (٣٤) والا لدخل فى تعريف السكاكى أيضا واما تقسيمهم المجاز الى هذا النوع وغيره فمعناه انه يطلق عليهما كما يقال المستثنى متصل ومنقطع فلا نعرف للسكاكى ههنا رأيا ينفرد به اه وجعل فى الاطول ما رده فى المفتاح من من عدا السلف لهذا النوع من المجاز على اطلاق لفظ المجاز عليه لا على طريق المجاز وهو رأى السكاكى بل على طريق الاشتراك اللفظى أو المعنوى وعبارته فى اثر كلام السكاكى المار فى عبارة المطول وكانه أراد أنه لا يرضى بجعله مشاركا لما سبق فى اسم المجاز وداخلا تحت مفهومه أو جعل اللفظ مشتركا بينهما لان لفظ المجاز لا ينصرف فى الاطلاق الا الى الاول ولا يراد به هذا الفرد الا بالقرينة لكن العهدة فى جعل اللفظ مشتركا بينهما اشتراكا معنويا أو لفظيا على السلف كما يستدعيه تقسيمهم المجاز الى هذا النوع وغيره فلا يتوجه عليه ماذكره الشارح المحقق ووافقه السيد السند عليه وساق العبارة المارة آنفا عن المطول المذكورة فى اثر كلام السكاكى فقال لانا نقول له نزاع معهم فى اشتراك لفظ المجاز بين النوعين اشتراكا معنويا أو لفظيا كما يستدعيه تقسيمهم المجاز اليهما ثم نقول لا يبعد أن يقال هذا النوع

من المجاز أيضا من قبيل نقل الكلمة عما وضعت له الى غيره فان للكلمة
وضعا افراديا ووضعا تركيبيا فهي مع كل اعراب في التركيب وضعت لمعنى لم
توضع له مع اعراب آخر فاذا استعملت مع اعراب في معنى وضعت له مع اعراب
آخر فقد أخرجت عن الموضوع له التركيبي الى غيره مثلا القرية بالنصب في
اسال القرية موضوعة لمعنى تعلق به السؤال وقد استعملت في معنى تعلق بما
أضيف اليه السؤال وحينئذ يمكن أن يجعل تحت تعريفاتهم للمجاز و يجعل
مقصود الصاحب البيان لتعلق اغراض بيانية به اه وقد أشار عبد الحكيم
الى حمل عده من المجاز على اطلاق لفظ المجاز عليه بطريق الاشتراك المعنوي
لا المجاز القائل به السكاكي حيث قال قوله واما تقسيمهم الخ لا يخفى ان السكاكي
قال ان السلف قسموا المجاز الى لغوي وعقلي والمجاز اللغوي الى ما في حكم
الكلمة والى ما في معناها وما في معنى الكلمة الى مفيد وغير مفيد والمفيد الى
استعارة وغيرها والظاهر من هذا ان التقسيم ليس باعتبار ما يطلق عليه لفظ
المجاز بل باعتبار القدر المشترك بينهما وهو الكلمة المتجاوزة عن أمر اصلي
الى غيره سواء كان ذلك الامر اعرابا أو معنى فحينئذ يتحقق للسكاكي رأي
ينفرد به وهو أن المجاز هو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له وتسمية المجاز
في حكم الاعراب بالمجاز بالتشبيه اه اذا تقرر هذا علمت ان النزاع بين
السعد والسيد في ان المجاز بالحذف والزيادة بالمعنى المشهور أو غيره وكون
الثاني هو الحق انما هو على رأي الاصوليين واما البيانيون ومنهم المؤلف
فهو عندهم بمعنى آخر البتة كما سبق عن الخطيب في تلخيصه حيث قال فصل
وقد يطلق المجاز على كلمة تغير حكم اعرابها بحذف لفظ الى آخر ما تقدم وقال عليه
ابن يعقوب والسعد في المختصر ان اطلاق لفظ المجاز على هذه الكلمة بطريق
التشابه أو التشارك وقال في المفتاح ان اطلاق لفظ المجاز عليها بطريق
التشابه ونازع السلف في جعلهم لفظ المجاز مشتركا بينها و بين المجاز المعهود
على سبيل الحقيقة كما علمت فلا نزاع للبيانيين في كون المجاز بالحذف والزيادة
ليس من المجاز المعهود انما النزاع بينهم في ان اطلاق لفظ المجاز عليه بطريق
المجاز وهو رأي السكاكي أو بطريق الاشتراك وهو رأي السلف وحينئذ فلا
وجه لتعرض المؤلف لتقرير أن الحق كونه مجازا بمعنى خلاف الاصل لا المعرف
بالكلمة اذ هذا انما هو تقرير للكلام على طريق الاصوليين ومما يؤيده
ما بحاشية احدى نسخ المؤلف معزوا للدسوقي ونصه قوله والحق الخ هذا

لا المعرف بالكلمة قال الخادمي وهنا مجاز ثالث وهو كونه مقدما مع كون حقه التاخير عند بعض اى بالله الاسم بناء على ان المراد اللفظ وان كان الاصح أنه ليس بمجاز كما فى الاتقان عن البرهان اه قلت فى مبحث علاقات المجاز المرسل من حاشية المحدولى على العصام مانصه ومنه التقدم والتاخر نحو والذى أخرج المرعى فجعله غثاء احوى

مالاسعد وقال السيد انه من قسم المجاز المعرف بالكلمة الخ اه فان الخلاف بينهما انما هو على رأى الاصوليين كما عرفت ويمكن أن يقال ان النزاع بينهما وان كان على رأى الاصوليين لكن لما كان واقعا فى كتب البيانيين ومحشوا فى مسائلهم صار البحث عنه كالبحث عن مسائل البيان الاصلية فصار الباحث عنه كانه باحث عن مسائل البيان فمن هنا سار المؤلف الى ماصار اليه (قوله لا المعرف بالكلمة) أى المستعملة الخ اذ التعريف انما هو بهذا واقتصاره على الكلمة لشهرة باقى التعريف لكنه فى الفريدة الاولى اخرج المجاز المذكور من تعريف المجاز المفرد بالكلمة وتبعه على ذلك الشيخ الخضرى كما سبق وعليه فقوله هنا لا المعرف بالكلمة على معنى لا المأخوذ فى تعريفه الكلمة (قوله وان كان الاصح انه ليس بمجاز) اعلم ان الخادمى ذكر أولا أن فى البسملة مجازا بالحذف باعتبار حذف متعلق الباء كما قدمناه عنه تحت قول المؤلف ثم فى حذف المتعلق الخ ثم ذكر ان لفظ اسم مجاز بالزيادة ان اعتبر زيادته بدون أن يتعرض فى هذين المجازين لنفى كونهما من المجاز المعهود ثم قال وههنا مجاز ثالث وهو كونه يعنى لفظ اسم مقدما مع كون حقه التاخير الى آخر ما نقله المؤلف عنه فيرد عليه حينئذ أنه لا وجه لتخصيص المجاز بالتقديم والتاخير باصحية نفى كونه من المجاز المعهود اذ المجاز الاول والثانى أى المجاز بالحذف والمجاز بالزيادة كذلك ويحتمل ان يقال انه فى هذا المقام باحث عن البسملة من فن البيان ولا خلاف كما سبق فى ان المجاز بالحذف والزيادة عند البيانيين ليس من المجاز المعهود حتى يقال الاصح انه ليس منه فتبصر (قوله كما فى الاتقان الخ) عبارته عند قوم التقديم والتاخير من المجاز لان تقديم ما رتبته التاخير كالمفعول وتاخير ما رتبته التقديم كالفاعل نقل لكل واحد منهما عن مرتبته وحقه قال فى البرهان والصحيح انه ليس منه فان المجاز نقل ماوضع له الى مالم يوضع له اه من أواخر النوع الثانى والخمسين ونحوه فى كليات أبى البقاء تدبر (قوله قلت الخ) ظاهره انه تاييد لكون المجاز

قوله نقل ماوضع له الخ كذا فى الاصل وفى التركيب مالا يخفى اه

بالتقديم

والغثاء ما احتمله السيل

بالتقديم والتاخير من المجاز المعهود حيث قال المحدولى ومنه التقدم الخ فى مبحث علاقات المجاز المرسل المفيد عود الضمير الى المجاز المرسل ولهذا قال الشيخ حجازى وقيل الاصل بالله الاسم فيكون مجازا بالتقديم والتاخير وهو مجاز مرسل كما أفاده المحدولى فى حواشى العصام اه لكن ما قاله المحدولى ليس نصا فى ذلك لاحتمال عود الضمير الى المجاز من حيث هو بل حمله شيخنا رحمه الله تعالى على خصوص هذا حيث قال قوله ومنه اى المجاز من حيث هو اه على انه لو كان نصا فهو مردود بان المجاز المرسل هو اللفظ المستعمل فى غير ما وضع له والمجاز بالتقديم والتاخير ليس كذلك فلا يكون منه ويحتمل وهو الظاهر أن المؤلف أراد به التنبيه على ما وقع للمحدولى فى حاشية العصام من الجرى على خلاف الصحيح حيث ذكر فى مبحث علاقات المجاز المرسل هذه العبارة الواضحة فى عد التقدم والتاخر من المجاز المرسل كانه قال قلت قد جرى المحدولى فى حاشية العصام على خلاف الصحيح فعده من المجاز المرسل حيث ذكر فى مبحث علاقات المجاز المرسل ما نصه ومنه التقدم والتاخر الخ (قوله والغثاء الخ) عليه يكون الاصل أخرج غثاء احوى فجعله المرعى فقدم المرعى معمولا لاخرج واخر غثاء أحوى معمولا بن لجعل ولا يخفى ما فيه قال البيضاوى والذى اخرج المرعى انبت ما ترعاه الدواب فجعله بعد خضرته غثاء احوى يابسا اسود وقيل احوى حال من المرعى اى اخرجه احوى من شدة خضرته اه وفى الشهاب قوله غثاء احوى أصل الغثاء كما قاله الراغب ما ياتى به السيل من النبات والمراد هنا اليابس على انه استعمال المقيد بمعنى المطلق واما الاحوى فصفة من الحوة وهو السواد فلذا جاز فيه أن يكون بمعنى اسود لان النبات اذا يبس اسود فهو صفة مؤكدة للغثاء وان يراد به أنه طرى غض شديد الخضرة لان الاخضر يرى فى بادئ النظر كالاسود وينبنى على المعنيين اعرابه وانه صفة غثاء او حال من المرعى أخر للفاصلة واليه أشار بقوله اى أخرجه ولما فيه من التقديم والتاخير اخره ومرضه المصنف اه (قوله ما احتمله السيل) اى ما شانه ان يقلعه لصغره فيحتمله وليس المراد انه احتمله بالفعل والا لاشكل قوله أخرج المرعى اه شيخنا وحمله تفسير الغثاء على ذلك انما هو بالنسبة لما فى الآية فقط والا فقضية ما تقدم فى عبارة الشهاب عن الراغب وقول المصباح غثاء السيل حميله وقول المختار الغثاء بالضم والمد ما يحمله السيل من

(مطلب) للاستخدام اقسام اخر لم ينبهوا عليها منها ان يكون بالتمييز ومنها ان يكون بالاستثناء الخ
(٣٥) قوله الاستخدام *في ريحانة الالباء للشهاب الخفاجي بعد قصيدة لمحمد الصالحي الهلالي آخرها
*مالاح نجم على الخضراء متقد *ومارعته الجياد الاهوجيات *ما نصه قلت في قوله مارعته استخدام لعوده
الى النجم بمعنى الكوكب على ملاحظة معنى النبت وقد يتعدد ذلك كقول ابن الوردي ورب غزالة طلعت
*بقلبي وهو مرعاها * وقالت لي وقد صرنا *الى عين قصدناها *بذلت العين فاكحلها *بطلعتها ومجراها
وقد يكون الاستخدام بالضمير من غير استتار كقوله تعالى وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره وقد يكون
بالضمير المستتر في حال ونحوها ٤٥ كقوله بذلت العين جاريه مكحلة وطالعة وقد يكون بالتمييز
من غير ضمير كقوله في
هذه القصيدة *اخت
الغزالة اشراقا وملتفتا *
وقد يكون باسم الاشارة
كقوله *رأى العقيق
فاجرى ذا لناظره *وقد
يكون بالاستثناء كقول
البهاء زهير *ابدا حديثي
ليس بالمنسوخ الا في
الدفاتر *فذكر النسخ
بمعنى الابطال واستثنى
منه بمعنى الكتابة
وهو استثناء غريب
يحتاج الى نظر دقيق في
ادخاله في أحد نوعيه اه
من ترجمة محمد الصالحي
الهلالي * وفي طراز
المجالس للمحقق المذكور
اعلم ان الاستخدام عرفه اهل المعاني بان يذكر لفظ بمعنى ويعاد عليه ضمير أو اكثر باعتبار معنى الجلالة
آخر سواء كانا حقيقتين أو لا فينقسم بهذا الاعتبار الى اقسام كثيرة وليس الكلام في هذا انما الكلام في
ان له اقساما أخر لم ينبهوا عليها فمنها أن يكون بغير الضمير فيكون بالتمييز من غير ضمير كقول شيخنا محمد الصالحي
الشامي في قصيدة ارسلها الى اخت الغزالة اشراقا وملتفتا *ومنها ان يكون بالاستثناء كقوله أبدا حديثي
ليس بالمنسوخ الا في الدفاتر ومنها ان يكون باسم الاشارة كقوله *اخت الغزالة في جيد بغير حلى *وتلك
قد طلعت من نور طلعتها *ومنها ان يكون باسم ظاهر اقيم مقام الضمير كقول محمد بن حكينا يعاتب أمين
الدولة بن صاعد لما قاطعه بعدما أضر بصره وافتقر وقد قطع عادة كسوة كانت له عليه *واذا شئت أن

من الحشيش والاحوى الشديد الخضرة وهما سابقان في الوجود على كونه
مرعى اه واضافة اسم ان كانت بيانية

القماش انه ما حمله السيل بالفعل والقماش كما في القاموس ما على وجه
الارض من فتات الاشياء (قوله من الحشيش) الانسب من النبات كما في عبارة
الشهاب المارة لان الحشيش ما يبس من الكلا كما في المصباح والصحاح
والقاموس وغيرها ولا يقال له رطبا حشيش كما صرح به في الكتابين الاولين
(قوله وهما سابقان الخ) مسلم في الاول لا الثاني ألا ترى ما سبق عن الشهاب
والبيضاوي من انه بهذا المعنى حال من المرعى على القول الثاني فهو صفة له
في المعنى وبالمشاهدة ترى أنه حين يبلغ حده بحيث يرعى تشتد خضرته فتضرب
الى السواد اللهم الا ان يحمل المرعى على ما ترعاه الدواب بالفعل فحينئذ يكون
معنى أحوى سابقا فانه لا يرعى الا بعد تلبسه بشدة الخضرة بخلافه على ما في
البيضاوي ونحوه من التفاسير فانه لا يحمل هناك على ما ترعاه الدواب بالفعل
والا لاشكل قوله فجعله غثاء أي يابسا فانه اذا رعته الدواب بالفعل لم يبق منه
ما يجعل يابسا (قوله ان كانت بيانية) قال الصبان وان اريد بالجلالة لفظها
فاضافة اسم اليها للبيان لكن يمنع من هذا الاحتمال النعت بالرحمن الرحيم
لانهما وصفان للمسمى لا للاسم الا أن يجعل الاسناد فيهما من انجاز العقلي من
اسناد ما للمدلول الى الدال او يرتكب (٣٥) الاستخدام بان يكون ذكر اسم

تصالح بشار بن برد فاطرح عليه اباه * ومنها ان يعطف على لفظ باعتبار معنى آخر لازم له كقوله تعالى لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا الا عابري سبيل فان المعنى لا تدخلوا المساجد جنبا الا عابري سبيل فعطف جنبا على الصلاة باعتبار محلها كما أشار اليه بعض المفسرين وهو اغر بها اه من المجلس الثامن والاربعين وقوله ان يعطف الخ الظاهر ان العطف هنا بالمعنى اللغوى كما يدل عليه تمام الكلام فالمراد بالعطف على لفظ باعتبار معنى آخر لازم له ان يرجع لفظ الى آخر ويربط به باعتبار لازمه كارجاع جنبا فى الآية الى الصلاة وربطه بها باعتباره وضعها مع كونه ليس عطفا عليها بل كما فى البيضاوى على جملة وانتم سكارى لكونها فى موضع النصب على الحال وقوله كقول محمد بن جكينا الخ حكى هذا ايضا فى المجلس الثانى عشر وقال بعد هذا البيت فارسل اليه بردا وصالحه وهذا من محاسن التوجيه لان بشارا كان اعمى وقوله اطرح عليه اباه لفظة بغدادية ○○ يقال لمن يريد صلحا بشفاعة احد

فليست حقيقية كما صرح به فى كتب النحو

الجلالة اولا بمعنى اللفظ واعيد الضمير عليه بمعنى المعنى وفى كل تكلف اه (قوله فليست حقيقية كما صرح به الخ) اعلم ان الاضافة كما يؤخذ من كتب النحو وسمان على المعروف الاولى لفظية وتسمى غير محضة (٣٦) ومجازية (٣٧) والثانية معنوية وتسمى محضة وحقيقية فالاضافة الاولى هى اضافة الوصف الى معموله مرفوعا محلا أو منصوبا كرب راجينا بيت الخلاصة وهى لا تفيد تخصيصا ولا تعريفا وليست على معنى اللام على الراجح ولا غيره اتفاقا والاضافة الثانية هى ان يكون المضاف غير وصف مضاف الى معموله وهى ثلاثة أقسام على معنى من البيانية التى لبيان جنس المضاف المشوبة بتبعيض فيما اذا كان المضاف بعضا من المضاف اليه مع صحة اطلاق المضاف اليه على المضاف كثوب خز اى من خز وعلى معنى فى فيما اذا كان المضاف اليه ظرفا للمضاف زمانيا أو مكانيا حقيقيا أو مجازيا كمكر الليل باصاحى

اطرح عليه فلانا اى احمله عليه يشفع لك اه ذكره جامع هذا الكتاب (٣٦) قوله مجازية فى حاشية الصبان على الاشمونى واما تسميتها مجازية فعللها فى شرح التوضيح بكونها لغير الغرض الاصلى من الاضافة كذا قال شيخنا وغيره وقد يشير اليه تعليله هنا التسمية

الاولى حقيقية بقوله وذلك هو الغرض الاصلى من الاضافة وقال شيخنا السيد اعلم ان تسمية اللفظية مجازية ليست بمعنى المجاز المتعارف حتى تحتاج لعلاقة وقرينة بل المراد انها اضافة فى الظاهر والصورة لا الحقيقة والمعنى اه وعلى هذا يصح أن يكون الشارح علل هنا تسميتها مجازية بقوله وهى فى تقدير الانفصال اه ذكره جامع هذا الكتاب (٣٧) قوله والثانية معنوية الخ فى الخلاصة والاشمونى (وتلك) الاضافة الاولى (محضة ومعنوية) وحقيقية لانها خالصة من تقدير الانفصال وفائدتها راجعة الى المعنى كما رأيت وذلك هو الغرض الاصلى من الاضافة اه وفى حاشية الصبان قوله وتلك اى الاضافة المغايرة لاضافة الوصف لمعموله قوله لانها خالصة الخ علة لتسميتها محضة وقوله وفائدتها الخ علة لتسميتها معنوية وقوله وذلك هو الغرض الخ علة لتسميتها حقيقية على ما يؤخذ مما اسلفناه عن شرح التوضيح او قوله لانها خالصة الخ علة لتسميتها حقيقية ايضا على ما يؤخذ مما بحثناه سابقا بعد نقل كلام شيخنا السيد وقوله كما رأيت اى من افادتها التخصيص او التعريف اه ذكره جامع هذا الكتاب (مطلب فى أقسام الاضافة)

السجن ألد الخصام وذهب سيبويه والجمهور الى أن الاضافة لا تعدو أن
تكون بمعنى اللام أو من وهم الاضافة بمعنى فى محمول على انها فيه بمعنى
اللام وعلى معنى لام الملك او الاختصاص فيما اذا فقد شرط فى وشرطا من
قبيل ما فقدت فيه ثوب زيد وما فقد فيه شرط فى وأول شرطى من يوم الخميس
واسم الله اى اللفظ وما فقد فيه شرط فى وثانى شرطى من يد زيد وليست هذه
الحروف مقدرة فى نظم الكلام كما هو ظاهر بل ملحوظة المعنى فقط ولا يلزم
صحة التصريح بها بل تكفى افادة مدلولها فيوم الاحد وعلم الفقه وشجر
الاراك بمعنى اللام الاختصاصية ولا يصح اظهارها فيه وكون الاضافة على
معنى من او فى اغلب هو بحسب القصد والافهى صالحة لأن تكون على معنى لام
الاختصاص فعلى هذا تكون اضافة العام الى الخاص كاسم الله على ان المراد
اللفظ من قسم الاضافة المعنوية المسماة حقيقية * وذكر الاشمونى ان المصنف
فى تسهيله زاد قسما ثالثا عد منه اضافة العام الى الخاص حيث قال الثانى
يعنى التنبيه الثانى ظاهر كلامه اى المصنف انحصار الاضافة فى هذين النوعين
وهو المعروف لكنه زاد فى التسهيل نوعا ثالثا وهى المشبهة بالمحضة وحصر
ذلك فى سبع اضافات الاولى اضافة الاسم الى الصفة نحو مسجد الجامع الى أن
قال الثانية اضافة المسمى الى الاسم نحو شهر رمضان اه وكتب الشيخ
الصبان قوله اضافة المسمى الى الاسم كما يقال لها ذلك باعتبار قصد تسمية
الاول بالثانى يقال لها الاضافة التى للبيان باعتبار قصد بيان الاول بالثانى
وسماها قوم البيانية وفرق غيرهم بان التى للبيان بين جزئيها عموم وخصوص
مطلق والبيانية بين جزئيها عموم وخصوص من وجه اه وكتب قبل هذا
قوله لكنه زاد فى التسهيل نوعا ثالثا قال لان للاضافة فى هذا النوع الثالث
اعتبارين اتصالا من حيث ان الاول غير مفصول بضمير منوى وانفصالا
من حيث ان المعنى لا يصح الا بتكلف خروجها عن ظاهرها كذا فى الهمع
والذى يظهر انه ليس زائدا فى الحقيقة على هذين النوعين بل هو قسم من غير
المحضة بدليل تسميته مشبها بالمحضة وحينئذ لا يجوز تسميته مشبها بغير المحضة
لاقتضائه انه ليس من غير المحضة فتجويز البعض تبعا لشيخنا تسميته مشبها بغير
المحضة مبنى على تباين الثلاثة المتبادر من تثليث القسمة وهو خلاف ما حققناه
اه اقول الظاهر ان الوجه لما قاله شيخه وتبعه عليه الشيخ الحفنى من جواز
تسمية هذا النوع مشبها بغير المحضة لما نقله قبل من أن للاضافة فيه

اعتبارين اتصالا من جهة وانفصالا من جهة اخرى فانه باعتبار هذا الانفصال
له شبه بغير المحصنة يجوز تسميته مشبها بغير المحصنة كما انه باعتبار ذلك الاتصال
له شبه بالمحصنة يجوز تسميته مشبها بالمحصنة فهو في الحقيقة قسم ثالث مشبه
بالمحصنة وبغير المحصنة للاعتبارين المذكورين وتسميته مشبها بالمحصنة لا تدل
على انه قسم من غير المحصنة وأنه يمتنع تسميته مشبها بغير المحصنة لانها من
باب الاكتفاء على ما يظهر نظير قوله تعالى سرابيل تقيكم الحر اى مشبه
بالمحصنة وبغير المحصنة لثبوت وجهي الشبه بالمحصنة وبغير المحصنة وهما اعتبارا
الاتصال والانفصال كما عرفت وكما يجوز تسميته مشبها بالمحصنة اكتفاء
بذكر المحصنة عن غير المحصنة يجوز العكس * (فائدة جليلة) * استطرادية قال
المحقق الشهاب الخفاجي في ريحانة الالباء بعد ابيات فيها الاكتفاء
ببعض الكلمة وههنا امر لا بد من التنبيه عليه وهو أنهم عدوا من أنواع
البديع الاكتفاء وقد ألف فيه النواجي كتابا سماه الشفاء في بديع الاكتفاء
وقد طالعته ومما أفاده فيه ان ابن رشيق حده بقوله وهو أن يدل موجود
الكلام على محذوفه واعترض عليه بدر الدين بن الصاحب بانه يدخل فيه
كل حذف وتقدير وقال انه لم يجد له حدا سالما من الاعتراض ألا ترى أنه دخل
فيه نحو واسال القرية وليس منه والمشهور من شواهده قوله تعالى سرابيل
تقيكم الحر وهو على أنواع فمنه ما يكون بجملة ومنه ما يكون بكلمة ومنه
ما يكون بكلمتين فاكثر ومنه ما يكون ببعض كلمة حرف أو نحوه وهذا اما ان
يخرجه الحاقها عن الوزن أولا وكل منهما اما مع القرينة أو بدونها واعلم ان في
الآية المستشهد بها نكتة لطيفة لم ينبهوا عليها وهو أنه انما اقتصر على الحر
لانه أهم لما عرف من غلبة الحر على ديار العرب ثم ان ما يقي الحر يحصل به
برودة في الهواء في الجملة فوقاية الحر انما هي لتحصيل البرد وهذا فيه من اللطف
ما هو ألطف من النسيم فلله در التنزيل فكم فيه من اسرار لا تتناهى بقي ههنا
بحث جليل وهو أن المتأخرين من أصحاب البديعيات لما أكثروا من أنواع
البديع وفيهم بعض من لا خبرة له بدقائق المعاني والعلوم زادوا فيها أنواعا
مدخولة فمنها الاكتفاء ببعض الكلمات وتبعهم من بعدهم كالدماميني في
شرح الخزرجية حيث ذكره وانشد عليه قول ابن نباتة المصري

بروحي أمر الناس نأيا وجفوة * وأحلاهم شعرا وأملحهم شكلا
يقولون في الاحلام يوجد شخصه * فقلت ومن ذا بعده يجد الاحلا (م)

(مطلب) في الاكتفاء

(٣٨) (قوله وحشية) كذا فى النسخ ولعله تحريف من النساخ صوابه حوشية كذا بحاشية نسخة وبحاشيتها أيضا على قول المؤلف فى ترجمة محمد البلينى بعدان ٥٨

مدحه الا أنه تجاوز عن رقة النسيب الى كثرة التجنيس والوحشى الغريب مانصه قوله والوحشى هكذا فى النسخ ولعله تحريف صوابه الحوشى اه لكن فى الصحاح والمختار ما يفيد صحة ان يقال وحشى حيث قالا وحوشى الكلام وحشيه وغريبه اه وفى المزهر قال فى الصحاح حوشى الكلام وحشيه وغريبه وقال ابن رشيق فى العمدة الوحشى من الكلام ما نفر عن السمع و يقال له أيضا حوشى قال واذا كانت اللفظة حسنة مستغربة لا يعلمها الا العالم المبرز والاعرابى القح فتلك وحشية اه وفى القاموس والحوشى بالضم الغامض من الكلام والمظلم من الليالى والوحشى من الابل وغيرها منسوب الى الحوش وهو بلاد الجن أو فحول جن ضربت فى نعم مهرة فنسبت اليها اه ذكره عدم جامع هذا الكتاب

وقال ابن جنى فى كتاب التعاقب باب الايماء وهو الاكتفاء عن الكلمة بحرف من أولها كقوله * قد وعدتنى ام عمرو أن تـ * اى ان تسمح وليس منه قلنا قفى قالت قاف لانه اسم لاحرف ومنه قول النبى صلى الله عليه وسلم كفى بالسيف شا بريد شاهدا اه وقد ذكر فيه الحديث وذكر انه اكتفاء عن شاهد كقول ابن الرومى * والدم فى النصل شاهد عجب * وهو ثقة وقال غيره انه مكتفى به عن شاف وله وجه مع انهم ذكروا ايضا من الاكتفاء ما اكتفى فيه بحرف الجر عن مجروره كقوله * ان غاب عن انسان عينى فهو فى * وما حذف منه شرط ومجزوم وصلته وموصول ونحوه ويرد عليهم قاطبة ان المحسنات البديعية انما تعد محسنة بعد مراعاة الفصاحة فما خالفها يعد قبيحا ممنوعا عند اهل العربية وقد صرحوا بانه لا يجوز حذف بعض الكلمة الا فى ترخيم المنادى على اللغتين بشروطه وما عداه وان سمع من العرب شاذ مناف للفصاحة فعدهم له محسنا لا يصح وكونه مع التورية كما مر لا يسوغه ولو صح كان المحسن التورية لا هذا الاكتفاء فعدهم له منها وهم على وهم نعم لو جرى هذا على وفق العربية كان حسنا وقد نظمت له مثالا لم أسبق اليه فقلت

رمت النداء لمالك وفرالكى * يولى الجميل لرقة فى الحال
فنهانى الصبر الجميل وقال لى * للكيس نادوقل له يامال (ك)

ففيها اكتفاء وتورية مستوفية لشروط الترخيم وهذا من السحر الحلال الذى يعرفه من له ذوق فان قلت ما وقع فى الحديث من قوله كفى بالسيف شا ان كان صحيحا فصحيحا نقض ما قلته والا يلزمك ان يصدر من النبى صلى الله عليه وسلم كلام غير فصيح وهو أفصح الفصحاء قلت افعاله واقواله لا يقاس عليها غيرها وكما كان يتكلم مع كل قوم بلغتهم حتى صدر منه أحيانا الفاظ فارسية (٣٨) وحشية وغيرها مما لا يوصف بالفصاحة فعدت من معجزاته صلى الله عليه وسلم جاز صدور مثل هذا عنه لسر ظاهر أو خفى واما ما قاله شارح البردة السيد الغبرينى المقرى من قوله ان كونه اميا معجزة له كما قرروه حتى لا يرتاب احد فى كلام الله يرد عليه انه لو تم قيل عليه لم خلق افصح الناس ولم يخلق غير فصيح حتى يعلم ان ما يتلوه من الكلام المعجز بلاغته ليس كلامه فليس بشئ لان الامية شائعة فى اكثر فصحاء العرب وهم فى غنى عن الكتابة واما

عدم الفصاحة فلكنة وعيب عظيم منزه عنه عالى مقامه وطاهر فطرته وجوهر جبلته ومن هذا علم أن الحروف المقطعة فى اوائل السور ليست من حذف بعض الكلمات المحظور وهذا البحث مما لاتراه فى غير كتابنا هذا اه من ترجمة احمد بن عواد (قوله فليست حقيقية كما صرح به الخ) قد علمت مما قدمناه ان هذا انما يأتى على تثليث قسمة الاضافة وزيادة النوع الثالث المحصور فى سبع اضافات منها الاضافة التى للبيان كما سبق عن التسهيل وانما قال المؤلف فليست حقيقية الخ ولم يقل فهى مجازية الخ لان الاضافة المجازية المصرح بها فى كتب النحو هى الاضافة اللفظية وهذه ليست منها مطلقا نعم يمكن ان يقال لها مجازية على سبيل الوصفية باعتبار فن البيان وهذا هو مراد المؤلف بقوله فليست حقيقية كما صرح به فى كتب النحو يعنى فحينئذ تكون مجاز الغويا فشبه ارتباط البيان بارتباط التخصيص الخ قلت صنيع المؤلف فى ترتيبه التجوز اللغوى على نفى كونها حقيقية المصرح به فى كتب النحو ربما يفيد أن تسمية النحاة للاضافة المعنوية حقيقية على معنى أنها حقيقة لغوية اى كلمة مستعملة فيما وضعت له وليس كذلك بل على معنى انها وقعت على الغرض الاصلى من الاضافة وهو التعريف او التخصيص كما تقدم بدون ملاحظة ذلك المعنى كما ان تسميتهم للاضافة اللفظية مجازية ليست على معنى انها مجاز لغوى يحتاج الى العلاقة والقرينة كما مر للصبان عن شيخه السيد بل على معنى انها لغير الغرض الاصلى من الاضافة وانها اضافة فى الظاهر والصورة لا الحقيقة والمعنى كما سلف (قوله فشبه ارتباط البيان الخ) مفاده ان الاضافة التى للبيان ليست للتخصيص وليس كذلك ففى الكافية وشرحها للجامى وشرح الشرح للعلامة محرم افندى ولا يضاف اسم جامد للمضاف اليه فى العموم والخصوص الى ذلك المضاف اليه لعدم الفائدة فى ذكر المضاف اليه بخلاف اضافة العام الى الخاص فى مثل كل الدراهم وعين الشئ اراد بالمثل كل تركيب اضافى اضيف فيه العام الى الخاص فانه اى المضاف فيهما يختص أى يصير خاصا بسبب اضافته الى المضاف اليه الخاص ولا يبقى على عمومه بل يكون خاصا سواء افادت الاضافة التعريف اى تعريف المضاف لان المضاف اليه معرف باللام المفيدة تعريف ما دخلت هى عليه والاضافة معنوية او التخصيص اى تخصيص المضاف اذا كانت

(مطلب) الحروف المقطعة فى اوائل السور ليست من حذف بعض الكلمات المحظور

(مطلب) العين ما يقوم بذاته سواء كان موجودا اومعدوما (مطلب) فى التجوز فى نسبة الاضافة
(٣٩) (قوله اوحكمى) صوابه لغوى لان الحكمى هو العقلى وقوله وهل هو راجع للثانى قاله شيخنا العلامة الوالد رحمه الله تعالى وكذا افاده شيخنا أبو عبد الله وقوله كانت حقيقة اى عقلية وقوله اصلية لكون المستعار ليس حرفا ولا فعلا ٦٠ ولا اسما مشتقا ولا مبهما ولا اسم فعل قاله شيخنا ابو عبد الله وقوله و بنى الاتصال الخ بان جعلت مستعارة بالتبع من الاختصاص للاتصال شيخنا الوالد رحمه الله تعالى ذكره جامع هذا الكتاب

(٤٠) (قوله اى ان جعلت الاضافة على معنى اللام) فى مبحث الاضافة من حواشى الشيخ الخضرى على ابن عقيل وعلى الثانى يعنى كون الاضافة بمعنى اللام لا يلزم كونه مجازا عقليا كما اطلقوه بل ان اريد اختصاص الظرفية فلا مجاز اصلا او اختصاص الفاعلية بجعل الليل ما كر اكان فيه مجاز عقلى فى النسبة الاضافية اه ذكره جامع هذا الكتاب

(٤١) (قوله وان اعتبر التجوز فى اللام الخ) لا يقال ان استعارة اللام خارجة عن تعريف المجاز وبنى لان اللام غير مذكورة بل ولا مقدرة فى نظم الكلام كما يؤخذ من كلامهم فلا توصف باستعمال لانا نقول انها مستعملة بالقوة القريبة من الفعل بحيث لو صرح بها لكانت مستعملة فى غير ما وضعت له نظير ما قيل فى الاستعارة بالكناية تامل قاله شيخنا العلامة الوالد رحمه الله تعالى ذكره جامع هذا الكتاب

اللام للجنس واعمه العين عن الشئ اذا كان اللام فيه للعهد ظاهرة واما اذا كان للجنس ففيها خفاء قلنا العين قبل الاضافة ما يقوم بذاته سواء كان موجودا اومعدوما فيكون العين عاما والشئ فى عرفهم مختص بالموجود فيكون خاصا فلما أضيف العين صار خاصا فيكون التقدير عين الموجود اه وفى حاشية العصام على الجامى قوله فان المضاف فيها يختص بالاختصاص التعريفى أوغيره واليه أشار بقوله سواء الخ اه فهذا صريح فى ان المضاف فى الاضافة التى للبيان يتعرف و يتخصص كما هو الشان فى الاضافة المعنوية لا يقال ان تقرير التجوز فيها المفيد انها ليست للتخصيص ليس مبنيا على تثنية قسمة الاضافة وأنها من قسم المعنوية حتى يستدل بتلك العبارة المبنية على هذا بل على تثليث القسمة وأنها من قسم المشبهة بالمحضة و بغير المحضة لانا نقول من الواضح ان كونها للتخصيص أولا من الصفات الذاتية لها على أى تقسيم حصل وأى تسمية وقعت فحيث حكم بافادتها التخصيص على أحد التقسيمين كان ذلك حكما عاما لها على التقسيم الآخر (قوله فشبه ارتباط البيان الخ) فى بيانية الصبان فوق باب تقسيم المصرحة عند السكاكى وقع اضطراب فى التجوز فى نسبة الاضافة هل هو عقلى (٣٩) أوحكمى وهل هو فى التركيب أو اللام فقال السعد التفتازانى والسيد الجرجانى فى مبحث المجاز العقلى ان المجاز العقلى لا يختص بالخبر بل يكون فى النسبة الغير التامة كالنسبة الاضافية فى مكر الليل قال يس (٤٠) اى ان جعلت الاضافة على معنى اللام فان جعلت على معنى فى كانت حقيقة وقال السعد التفتازانى فى شرح المفتاح فى تحقيق قوله تعالى يا أرض ابلعى ماءك اضافة الماء الى الارض على سبيل المجاز تشبيها الاتصال الماء بالارض باتصال الملك بالمالك بناء على ان مدلول الاضافة فى مثله الاختصاص الملكى فتكون استعارة تصريحية اصلية جارية فى التركيب الاضافى الموضوع للاختصاص الملكى فى مثل هذا (٤١) وان اعتبر التجوز فى اللام

و بى الاتصال والاختصاص عليها فالاستعارة تبعيه ودل فى الاضافة لادنى ملابسة انها مجاز حكمى وقال السيد الجرجانى الهيئة التركيبية فى الاضافة اللامية موضوعة للاختصاص الكامل المصحح لان يخبر عن المضاف بانه للمضاف اليه فاذا استعملت فى أدنى ملابسة كانت مجاز الغويا لا حكميا كما توهم لان المجاز فى الحكم انما يكون بصرف النسبة عن محلها الاصلى الى محل آخر لاجل ملابسة بين المحلين وظاهر انه لم يقصد صرف نسبة الكوكب عن شئ الى الخرقاء بواسطة ملابسة بينهما (٤٢) يعنى فى قول بعض العرب كوكب الخرقاء باضافة الكوكب الى المرأة المسماة بالخرقاء بل نسبة الكوكب اليها الظهور وجدها فى زمان طلوعه اه قال بعضهم لان الذوق يقضى بان ليس المقصود من امثاله تشبيه المحل المجازى بالمحل الحقيقى ثم نقل الاضافة من الثانى الى الاول اذ لا لطافة فى ذلك بل بان المقصود نسبة الكوكب اليها مطلقا اه وليس من الاضافة لادنى ملابسة الاضافة فى نحو مكر الليل لانها على معنى حرف والظاهر ان الاضافة لادنى ملابسة ليست على معنى حرف فلا تنافى بين تصريح السيد الجرجانى بانها مجاز لغوى وتصريحه بان الاضافة فى نحو مكر الليل مجاز عقلى اه وفى حاشيتى شيخنا العلامة أبى عبد الله قوله وهل هو أى التجوز فى نسبة الاضافة على انه لغوى فحصله ان الاقوال ثلاثة عقلى لغوى فى التركيب لغوى فى اللام اه وفى حاشية شيخنا العلامة الوالد رحمه الله تعالى قوله وقع اضطراب فى التجوز الخ اعلم ان مفاد عبارة المؤلف برمتها ان السعد والسيد اتفقا على ان المجاز العقلى يكون فى نسبة الاضافة نحو مكر الليل وقال السعد فى يا ارض ابلعى ماءك ان فى نسبة الاضافة مجازا لغويا فى التركيب أو اللام ولم يدع تعيين ذلك فلا ينافى جواز المجاز العقلى فيها فلا اختلاف بينه و بين ما ذكر أولا وقال فى الاضافة لادنى ملابسة انها مجاز حكمى وخالفه السيد ولا منافاة بين مخالفته وما اتفق عليه مع السعد أولا فبالتامل لا يرى اختلافا الا فى نسبة الاضافة لادنى ملابسة دون غيرها وهو خلاف ظاهر كلامه وما يدل عليه سياقه فان الذى يظهر منه ان فى كلامه

بصحرة هكذا رأيتها بالصاد فى خط شيخنا المذكور وكذا فى عبارة الشيخ الخضرى وفى صغرى شيخنا أبى عبد الله بسحرة بالسين وان السحرة بالضم السحر وهذا هو الظاهر فانه وان كان فى اللغة سحرة وصحرة بضم أولهما وسكون ثانيهما لا يناسب هنا من معانيهما الموقوف عليها سوى معنى سحرة بالسين اى السحر فى المختار والقاموس والسحرة بالضم بمعنى السحر الاعلى زاد فى الثانى وبمعنى الصحرة وقال فى الثانى والصحرة بالضم جوبة تنحاب فى الحرة ثم قال والاصحر قريب من الاصهب والاسم الصحر والصحرة اوهو غبرة فى حمرة خفية الى بياض قليل اه وقد فسر الجوبة قبل بمعان لا يظهر منها سوى الحفرة والحرة بارض ذات حجارة نخسرة أى متقنة سود وقوله بنصب سهيل هو كذلك فى عبارة الشيخ الخضرى وذكر البيت شيخنا أبو عبد الله فى صغراه بدون ألف فى سهيل ولم يذكره فى كبراه ذكره جامع هذا الكتاب

لغا ونشر امرتبا فقوله فقال السعد الخ راجع للعقلى وقوله وقال السعد التفتازانى الخ راجع للغوى وقوله جار به فى التركيب الخ راجع لقوله وهل هو فى التركيب وقوله وان اعتبر التجوز فى اللام الخ راجع لقوله أو اللام وقوله وقال فى الاضافة الخ راجع أيضا لقوله عقلى أو لغوى وبالجملة فالمنصف لا يشك ان كلام المصنف ليس خاصا بالاضافة لادنى ملابسة والالذكر ما قبلها فى غير مقام الاضطراب أو تركه رأسا تامل منصفا اه وقول الشيخ الصبان والظاهر ان الاضافة لادنى ملابسة ليست على معنى حرف خلاف الظاهر وان اقره أرباب الحواشى والشيخ الخضرى وفى مبحث تعريف المسند اليه بالاضافة من الاطول ومن دواعى الاضافة تضمنها اعتبارا لطيفا مجازيا وهو جعل ادنى ملابسة بمنزلة ملابسة تامة تستدعيها الاضافة نحو كوكب الخرقاء وهل هى مجاز لغوى أو حكمى اختلف كلام الشارح المحقق فيه ورد السيد السند كونه مجازا حكميا بانه ليس فيه نقل الاضافة من محل الى محل لملابسة بينهما بل هو استعارة الهيئة الاضافية من الملابسة الكاملة لادنى ملابسة لمضاهاتها اياها وفيه أن تحقق حقيقة المجاز الحكمى أو ظهورها غير لازم كما عرفت فيجوز ان تكون الاضافة منقولة عن محل وهمى أو محل تحتاج معرفته الى تامل ومنهم من قال ما هو له للكوكب الوقت الذى يطلع فيه كما يقال كوكب الصبح و ردبان الكوكب ليس مملوكا له وليس بشئ لان الاختصاص الملكى الذى تفيده الاضافة أعم من الملك الحقيقى المعتبر الذى لا يزاحم الوهم فيه العقل أو كونه بمنزلته حتى يعد الوهم المضاف ملكا للمضاف اليه دون غيره الا ترى ان جل الفرس حقيقة وجل زيد تجوز اه وفى حواشى المحقق عبد الحكيم عند قول المطول فى ذلك المبحث أو اعتبار الطيفا مجازيا ووهى الاضافة بادنى ملابسة من غير تملك واختصاص نحو كوكب الخرقاء اه يعنى وتعريفه بالاضافة لتضمنها اعتبارا الخ ما نصه فى شرحه يعنى السعد للفتاح فى بيان لطائف قوله تعالى يا أرض ابلعى ماءك ظاهر كلام السكاكى أنه يريد بالمجاز الاستعارة المبنية على تشبيه اتصال الماء بالارض باتصال الملك بالمالك بناء على ان مدلول الاضافة فى مثل هذا هو الاختصاص الملكى فتكون الاستعارة تصريحية أصلية جارية فى التركيب الاضافى الموضوع للاختصاص الملكى فى مثل هذا وان اعتبر اللام و بنى الاتصال والاختصاص عليها فالاستعارة تبعية ومنهم من يجعل المجاز فى الاضافة

بادنى ملابسة مجازا عقليا بناء على ان كون النسبة الى ماهوله والى غير ماهوله مما يتعلق بالعقل دون الوضع اه فذكر الوجهين (٤٣) واختار ههنا في شرح المفتاح وفي حاشيته على هذا الكتاب كونها مجازا حكميا ولا اختلال في كلامه فمن قال اختل كلام الشارح رحمه الله تعالى في بيان كونه مجازا فقد اختل كلامه اه فانظر الى قوله فذكر الوجهين الخ أي فذكر في تجوز الاضافة لادنى ملابسة وجهين احدهما كونه لغويا في التركيب الاضافي أو اللام ثانيهما كونه حكميا فانه افادان الاضافة في ماءك لادنى ملابسة كما يستفاد من عبارته عن شرح المفتاح وقد اعتبرت فيها اللام حيث جوز شارح المفتاح اعتبار التجوز فيها والى قول الاطول وهل هي مجاز لغوي أو حكمي اختلف كلام الشارح المحقق فيه فان الشارح في شرحه للمفتاح لما تكلم على كون اضافة ماءك التي هي لادنى ملابسة مجازا لغويا جوز اعتبار التجوز في اللام كما رأيت وما هذا الا لكون الاضافة في ماءك على معناها وفي الكافية وشرحها للجامي وشرح الشرح للعلامة محرم افندي وهو أي كون الاضافة بمعنى في قليل في استعمالاتهم وردها أكثر النحاة الى الاضافة بمعنى اللام فان معنى ضرب اليوم ضرب له اختصاص باليوم بملابسة الوقوع فيه اي بسبب كون الضرب واقعا في اليوم كقول العرب كوكب الخرقاء لسهيل أي كوكب له اختصاص بالمرأة الخرقاء بملابسة انها تسرع للنهي لاسباب الشتاء عند طلوعه لا قبله كما هو شان النساء المدبرة للامور فصار كان الكوكب مختص للمرأة الخرقاء حتى يقال كوكب مختص لها فان قلت فعلى هذا يمكن رد الاضافة بمعنى من أيضا الى الاضافة بمعنى اللام للاختصاص الواقع بين المبين والمبين قلنا نعم يمكن رد الاضافة التي بمعنى من الى الاضافة بمعنى اللام لذلك الاختصاص لكن لما كانت الاضافة بمعنى في قليلة ردوها الى الاضافة بمعنى اللام تقليلا للاقسام وأما الاضافة بمعنى من فهي كثيرة في كلامهم فالاولى بها ان تجعل قسما على حدة أي برأس من غير ان تنضم الى الاضافة بمعنى اللام لان ما كثر استعماله يليق ان يجعل قسما برأسه ولانه يلزم ارتكاب مجاز كثير لان الرد يكون لادنى ملابسة وذلك مجاز واذا ردت هذه الاضافة ايضا يلزم ارتكاب المجاز في امور شتى اه فقول العلامة محرم افندي لان الرد يعني الى الاضافة بمعنى اللام يكون لادنى ملابسة وقوله قبل كقول العرب كوكب الخرقاء الخ واضح في ان الاضافة

هو السعد واما السيد فلم يختر ذلك أصلا بل شن الغارة على من قال به وعين المجاز اللغوي كما تقدم فليتنبه لما الشيخنا العلامة الوالد رحمه الله تعالى في حاشيته على الجوهر المكنون حيث نقل عبارة عبد الحكيم هذه بلفظها فذكر الوجهين واختار السيد في شرح المفتاح كونها مجازا حكميا اه فقال ومراده بمثل هذا ما كانت الاضافة فيه على معنى اللام ومراده بالمجاز الحكمي المجاز في النسبة بين المتضايفين فتحصل انه يجوز في المجاز الذي تتضمنه الاضافة كونه لغويا بالاستعارة الاصلية المعتبرة في التركيب وهو ظاهر كلام السكاكي وبالتبعية المعتبرة في اللام وكونه عقليا في النسبة بين المتضايفين وبه قال بعضهم واختاره السيد في شرح المفتاح اه ذكره جامع هذا الكتاب

لادنى ملابسة على معنى اللام ثم وجدت لشيخنا العلامة الشيخ الانبابى
فى مبحث الاضافة من تقريراته على حاشية الشيخ السجاعى على ابن عقيل
ما نصه واعلم ان الاضافة التى لادنى ملابسة هى على ما يفهم من كلامهم
الاضافة التى ليست على معنى اللام حقيقة بان كانت على معنى اللام مجازا
وان صح كونها على معنى فى أو من حقيقة ومعنى اللام الحقيقى هو الاختصاص
المكامل المصحح لأن يخبر عن المضاف بانه للمضاف اليه أى مملوك له ملكا
حقيقيا لا يزاحم الوهم فيه العقل أو بمنزلته بحيث يعد الوهم المضاف ملكا
للمضاف اليه دون غيره فالاختصاص المكامل هو الملك الحقيقى الذى لا يزاحم
الوهم فيه العقل وما هو بمنزلته كما صرح به العصام فى الاول رادا على من
اقتضى كلامه كالسعد فى شرح المفتاح انه مقصور على الملك الحقيقى فالاضافة فى
نحو مكر الليل وضرب اليوم عند ارادة معنى اللام لادنى ملابسة على كل من
القولين ويصح ان تكون على معنى فى حقيقة والاضافة فى نحو خاتم فضة عند
ارادة معنى اللام لادنى ملابسة على كل منهما ويصح ان تكون على معنى من
حقيقة والاضافة فى نحو اسم الله عند ارادة اللفظ ونحو شجر الاراك لادنى
ملابسة على كل منهما ولا يصح ان تكون على معنى حرف حقيقة والاضافة
فى جل الفرس وحصير المسجد لادنى ملابسة على القول الثانى دون الاول
ولا يصح ان تكون على معنى حرف حقيقة وكون الاضافة التى لادنى ملابسة
مجازا صرح به عبد الغفور فى حواشى الجامى فقول المصنف (واللام خذ
لما سوى ذينك) اعم من ان تكون الاضافة عند أخذها حقيقة أو مجازا
والمراد باللام معناها اعم من ان يكون معنى حقيقيا لها أو غير حقيقى ثم ان
كل اضافة ليست على معنى اللام وجعلت على معناها مجازا فان كانت على
معنى فى أو من حقيقة فهى مجاز عقلى فى الاسناد الاضافى باتفاق من السعد
والسيد وان لم تكن على معنى حرف حقيقة اختلف فيها فقال السعد مجاز
عقلى وقال السيد يتعين المجاز اللغوى والظاهر ان السعد يجوز فيها المجاز
اللغوى أيضا اذ لا مانع منه بل فى كلام العصام ما يفيد ذلك اه (قوله
بارتباط التخصيص) ظاهره ان الاضافة الحقيقية موضوعة لارتباط
التخصيص فقط مع أنها كما سيأتى موضوعة لارتباط التخصيص والتعريف
فيبغى حمل التخصيص فى عبارته على التوزع لمجرد تقليل الاشتراك العام

فالاستعارة تبعية

فى النكرة والمعرفة كما انه ينبغى الحمل على التجوز فيما سيأتى قريبا للشيخ
جائزى عن الجدول من اقتصاره على وضع صورة الاضافة للتعريف وأما قول
الدمامينى انه لو أطلق التخصيص لا يدخل فيه التعريف فان التخصيص فى
عرفهم تقليل الاشتراك العارض فى النكرة نحو رجل فهو زائد فيه تخصيص
بخلاف زيد فانه فى اصطلاحهم معرفة ولا يقال له مخصص كما فى حاشية الدسوقى
عنه عند عد المعنى التعريف والتخصيص من الامور التى يكتسبها الاسم
بالاضافة فواضح أنه باعتبار المعنى الحقيقى فلا ينافى التجوز (قوله فالاستعارة
تبعية الخ) نقل الشيخ الخضرى عبارة الصبان السابقة آنفا الى قول السعد
فالاستعارة تبعية فقال والظاهر انها فى الاول تمثيلية كما يشعر به كلامه فيجرى
التشبيه بين هيئة اتصال الماء بالارض وهيئة اتصال الملك بالممالك ويستعار
المركب الاضافى من الثانى للاول فما فى المسئلة من أن اضافة اسم الله ان
كانت بيانية كان فيها استعارة تبعية ينبغى حمله على اعتبارها فى اللام
المقدرة لا فى التركيب بتمامه والا كانت تصير بحسبه تمثيلية فتامل اه من
آخر الفريد: الثانية وقد نقله عنه وأقره شيخنا العلامة الوالد رحمه الله تعالى
وقوله والظاهر الخ فيه نظر من وجوه الاول ان الذى يشعر به كلام السعد بل
هو واضح فيه أن التجوز الاول فى هيئة الاضافة لا فى المركب حيث قال بناء
على أن مدلول الاضافة فى مثله الاختصاص الملكى وقال جارية فى التركيب
الاضافى الموضوع للاختصاص الملكى فى مثل هذا وهو واضح فى ذلك وحمل
الاضافة والتركيب على المركب مع كونه صرفا للفظ عن ظاهره بتكلف التاويل
الذى لا مستند له يرده انه ليس مدلول المركب الاضافى مجرد الاختصاص
الملكى بل ذاتين واختصاصا بينهما والقول بانه اقتصر على الاختصاص الملكى
ليكون التنصيص عليه أهم بخلاف الذاتين فان دلالته عليهما معلومة محتاج
الى دليل ولا دليل عليه فقول شيخنا العلامة الوالد رحمه الله تعالى ان ما قاله
الشيخ الخضرى هو ظاهر كلام السعد يأتى فيه ما سمعت * الثانى ان التجوز
فى الاستعارة التمثيلية كما فى بيانية الصبان وغيرها انما هو باعتبار مجموع مادة
المركب اى مجموع الكلمات من حيث هو مجموع مع قطع النظر عن المفردات
وهيئة اللفظ التركيبية الموضوع ذلك المجموع وضعا نوعيا للهيئة المعنوية
الحاصلة من اجتماع معانى مفرداته فى الذهن وأما هيئة المركب أى هيئة

(مطلب) التخصيص فى عرفهم تقليل الاشتراك العارض فى النكرة

(مطلب) التجوز فى الاستعارة التمثيلية باعتبار مجموع مادة المركب وهيئته تبع وفى المجاز المركب غيرها باعتبار الهيئة التركيبية ومادته تبع

بالثانى يعنى وضعا نوعيا تاويليا قال الصبان فى بيانيته بعد كلام نقله عن القنرى مستدلا به القنرى على كون المجاز موضوعا وضعا نوعيا تاويليا ما نصه وحاصله أن الوضع النوعى فى المجاز تاويلى وفى الحقيقة تحقيقى وان التاويلى ما كانت الدلالة معه بواسطة القرينة والتحقيقى ما كانت الدلالة معه بواسطة الوضع انتهى والمؤلف تحت شرح تعريف السعرقندى للمجاز المفرد ما نصه المنفى عن المجاز الوضع الاولى الاصلى فلا ينافى الوضع الثانوى التبعى وبه يرجع الخلاف فى أن المجاز موضوع لفظيا ثم وضعه نوعى فالواضع بعد تقرر الحقائق يقول كل سبب يدل على مسببه بالقرينة مثلا وان احتمل تبعيته للحقيقة فى الشخصى فاسد وضعه لمعناه اصالة وبالبناء عليه لما بينه وبينه علاقة بالتاويل مبنى وهكذا وأما الحقيقة فوضعها اولى ثم تارة يكون لشخص الالفاظ وتارة يكون لنوع كلى كالمركب وصيغة المشتقات اه ذكره جامع هذا الكتاب

افظه الخاصله من تركيب كلماته وترتيبها الموضوعة وضعا نوعيا للدلالة على الاخبار او الانشاء فتبع ذلك التجوز باعتبارها بخلاف المجاز المركب غير الاستعارة التمثيلية وهو الخبر المستعمل فى الانشاء وعكسه فان التجوز فيه انما هو باعتبار الهيئة التركيبية واما المادة فتبع اذ لا يتصور التجوز باعتبارها فالمركب الاضافى على صحة وقوع التمثيلية فيه لا بد وان يكون ذلك باعتبار مجموع مادته نظير المركب الاسنادى وهنا ما لك فى الآية باعتبار مجموع مادته ليس موضوعا للهيئة اتصال الملك بالملك حتى يقال بالاستعارة منها لهيئة اتصال الماء بالارض على طريق التمثيلية غاية الامر أن هيئته التركيبية وهى صورة الاضافة موضوعة لاتصال الملك المذكور فتعين ان التجوز الاول فى كلام السعد فيه الا فى المركب * الثالث ان التمثيلية غير التبعية لا تكون الا فى تركيب تام كما دل عليه مساق كلامهم كما ذكره العلامة الوالد رحمه الله تعالى لكن سوف ياتى للمؤلف عن الخضرى فى الكلام على الرحمن الرحيم جواز اعتبار التمثيلية فى مجموع الرحمن الرحيم وهو تركيب غير تام فليتبصر وما حمل الشيخ الخضرى على ذلك الا فهمه أن التركيب فى قوله جارية فى التركيب الاضافى بمعنى المركب وهو ممنوع كما علمت وقوله فما فى البسملة الخ تفريع مبنى على حصر المتجوز فيه فيما ذكره السعد من اللام أو المركب على ما فهم وفيه أنه لا دليل عليه ولا فى عبارته ما يشير اليه فما المانع من أن المتجوز فيه أمر آخر هى صورة الاضافة سيما وقد صرح به فى الكلام على البسملة فى قول المؤلف فالاستعارة تبعية فى هيئة الاضافة الخ وقول الشيخ البيجورى فتستعار صورة الاضافة من المشبه به للمشبه استعارة تبعية وقول الشيخ العطار هيئة الاضافة موضوعة لتخصيص الاول بالثانى او تعريفه به فاستعملت فى تبيين الاول بالثانى وقول الشيخ حجازى عن المحلى فى حواشى العصام فاستعيرت صورة الاضافة الجزئية (٤٤) الموضوعة لتعريف الاول بالثانى لصورة الاضافة الجزئية الموضوعة لبيان الاول بالثانى على طريق الاستعارة التبعية وقول الشيخ الخضرى نفسه ثم استعيرت صورة اضافة التخصيص الجزئى للبيان الجزئى وقوله ينبغى له الخ قال شيخنا العلامة الوالد رحمه الله تعالى

مبنى على مقتضى ما صرح به ابن جنى والشلوبين من أن الاضافة اللفظية لامية
فان هذه من قبيلها وهو خلاف قضية كلام القطر وابن الحاجب انها ليست
على معنى حرف ذكر ذلك فى حاشية ابن عقيل اه قلت الاضافة اللفظية هى
اضافة الوصف الى معموله كما سيبنى لا أن يراد بالمضاف اليه اللفظ فليست
اضافة اسم الله على أنها للبيان منها وقوله فى اللام المقدرة تقدم ان الحروف فى
الاضافات غير مقدرة وصرح الصبان فى حواشى الاشمونى بان من وفى واللام
فى الاضافات ليست مقدرة فى نظم الكلام بل ملحوظة المعنى فقط اذ قد
لا يصلح الكلام لتقديرها اه بخ قوله اللام مقدرة كشيخنا ابى عبد الله فى
حاشيتيه فيه شئ الا أن يحمل تقديرها على نية معناها وقوله لا فى التركيب
الخ مبنى على أن التركيب فى كلام السعد بمعنى المركب وقد عرفت منعه
فالصواب أنه على مصدريته فهو صورة الاضافة اه هى كما يأتى ضم اى
انضمام جزئى المركب على الوجه المخصوص وقد حمله على هذا شيخنا العلامة
ابو عبد الله فى حاشيتيه حيث قال قوله فى التركيب اى هيئة ضم اجزاء
المركب اه أى هيئة هى ضم اخ فان التركيب على مصدريته هو الضم
المذكور وهذا الضم هيئة وقول شيخنا العلامة الوالد رحمه الله تعالى وقدر
المحشى مضافا فى كلام السعد وقال اى فى هيئة التركيب وكأن الحامل له
على تقدير المضاف فى كلام السعد ارجاعه لقول السيد الهيئة التركيبية فى
الاضافة اخ فانه ظاهر جدا فى كون المجاز اللغوى انما هو فى الهيئة لا فى نفس
التركيب فهو ظاهر كلام السعد اه لا يخفى ما فيه فانه واضح جدا فى أن
التركيب فى كلام السعد عند المحشى بمعنى المركب كما هو كلام هو والشيخ
الخضرى رحمهما الله تعالى وقد سمعت عبارته وليس فيها تقدير مضاف
لكلام السعد وانما هى تفسير للتركيب وقد فهم رحمه الله تعالى ان الفاضل
المحشى فسر التركيب بقوله ضم أجزاء المركب وقدر قبله مضافا هو لفظ هيئة مع
أنه اذا كان كذلك فقد اخرج أيضا التركيب عما فهمه فيه هو والشيخ
الخضرى الى ما يرجع به لقول السيد والا لقال أى هيئة المركب وقد ذكر
نقاص المحشى المذكور بعد عبارته المارة آنفا ما نصه ويقال فى تقريره هذه
الاستعارة شبه اتصال الماء بالارض باتصال المملوك بمالكه فى العموم ثم
ادعى ان المشبه من أفراد المشبه به لتناسى التشبيه واستعيرت هيئة الاضافة
من المشبه به للمشبه وهذا مخالف لما قدمته فى مبحث البسملة عن شيخ مشايخنا

(مطلب) الاضافة هى اتصال لفظ المضاف بلفظ المضاف اليه لا النسبة التى بين مدلوليهما

الامير من ان الاسمية فى هيئة الاضافة بعيدة وعلى تحتاج لتاويل اللفظ أو الكلمة فى تعريف المجاز بما يشمل الهيئة حتى يصير جامعا اه (قوله فى هيئة الاضافة) اضافة هيئة الى ما بعدها للبيان والاضافة هى اتصال لفظ المضاف بالمضاف اليه وانضمام الاول الى الثانى واما نسبة معنى المضاف الى معنى المضاف اليه فهى معنى الاضافة لا نفسها يدل لذلك قولهم فى تعريفها هى نسبة تقييدية بين اسمين توجب لثانيهما الجر أبدا وقولهم الاضافة تاتى لما تاتى له اللام حيث اعتبروها بين اسمين فى الاول وجعلوها دالة على المعنى فى الثانى اه شيخنا رحمه الله تعالى ثم وجدت له فى تقريراته على حاشية الشيخ البيجورى ما يوافق ما هنا حيث كتب تحت قول المتن فتستعار صورة الاضافة من المشبه به للمشبه قوله صور الاضافة أى صورة هى الاضافة لان الاضافة هى الاتصال الواقع بين المضاف والمضاف اليه وليست هى النسبة التى بين مدلول المضاف ومدلول المضاف اليه لان هذه النسبة معنى من المعانى والاضافة ليست معنى بل هى دالة على المعنى يدلك على هذا قولهم الاضافة على معنى اللام الاضافة على معنى من الاضافة على معنى فى وقولهم ايضا الاضافة تاتى لما تاتى له اللام فجعلوها دالة على المعنى فتعين أنها الاتصال الواقع بين المتضايفين ويدل على ما قلناه أيضا تسمية الاسم الاول مضافا والاسم الثانى مضافا اليه فهذا دليل على أن الاضافة هى الاتصال الواقع بين الاسمين فتعين أن المراد من النسبة فى قولهم الاضافة نسبة تقييدية بين اسمين الاتصال الواقع بين الاسمين ويدل على أن المراد منها ما ذكر جعلها بين اسمين دون جعلها بين معنيين ونظيره أيضا قولهم اجزاء القضية ثلاثة موضوع ومحمول ونسبة فالمراد من النسبة هنا الاتصال الواقع بين المحمول والموضوع وحينئذ يتم جعل النسبة من اجزاء القضية اه ويؤيده ما فى كليات أبى البقاء والاضافة فى اللغة نسبة الشئ الى الشئ مطلقا وفى الاصطلاح نسبة اسم الى الاسم جر ذلك الثانى بالاول الى ان قال وقيل الاضافة ضم شئ الى شئ ومنه الاضافة فى اصطلاح النحاة لان الاول منضم الى الثانى ليكتسب منه التعريف او التخصيص اه وما فى كبرى شيخنا ابى عبد الله حيث قال تحت قول السعد السابق فى التركيب الاضافى بعد جعله التركيب على مصدريته وله الاضافى اى المنسوب للاضافة نسبه

الكلى لجزئيه اه وتحت قول السيد المميثة التركيبية فى الاضافة اللامية
قوله التركيبية اى المنسوبة للتركيب نسبة الكلى لجزئيه وقوله فى الاضافة
اللامية اى المتحققة فى الاضافة التى على معنى اللام من تحقق الكلى فى جزئيه
اه وقول شيخنا ونظيره ايضا قولهم اجزاء القضية ثلاثة الخ يرده مافى عبارة
غير واحد فى ايساغوجى وشرحه لشيخ الاسلام القضية قول يصح ان يقال
لقائله انه صادق فيه أو كاذب وهى اما حملية واما شرطية الى ان قال
وللقضية ثلاثة اجزاء فالجزء الاول من الحملية يسمى موضوعا والثانى محمولا
والثالث النسبة الواقعة بينهما وتدل عليها بلفظ واللفظ الدال عليها يسمى
رابطة لدلالته على النسبة الرابطة والرابطة تارة تكون اسما كلفظ هو
وتسمى رابطة غير زمانية وتارة تكون فعلا ناسخا للابتداء ككان ووجد
وتسمى رابطة زمانية اه وفى حاشية شيخنا العلامة ابى عبد الله عليه قوله
النسبة الواقعة بينهما أى المفهومة من القضية وهو التعلق المعنوى بين
الموضوع والمحمول اه وفهم من شرح ايساغوجى وحاشيته ان الجزء
الثالث فى قولهم أجزاء القضية ثلاثة هى النسبة الكلامية وسياتى قريبا عن
بيانية الصبان وحاشية شيخنا العلامة الوالد رحمه الله تعالى ان معنى الفعل
مركب من ثلاثة أجزاء ثالثها النسبة الكلامية المدلولة لهيئة الفعل وفى
أوائل الفن الاول من التلخيص وشرحه المختصر للسعد ويحصر المقصود
من علم المعانى فى ثمانية ابواب احوال الاسناد الخبرى الخ لان الكلام اما
خبر او انشاء لانه لا محالة يشتمل على نسبة تامة بين الطرفين قائمة بنفس
المتكلم وهو تعلق احد الطرفين بالآخر بحيث يصح السكوت عليه سواء كان
ايجابا او سلبا أو غيرهما كما فى الانشائيات فالكلام ان كان لنسبته خارج فى
احد الازمنة الثلاثة اى يكون بين الطرفين فى الخارج نسبة ثبوتية او سلبية
تطابقه أى تطابق تلك النسبة ذلك الخارج بان يكونا ثبوتيين أو سلبيين
أولا تطابقه بان تكون النسبة المفهومة من الكلام ثبوتية والتى بينهما
فى الخارج والواقع سلبية أو بالعكس فخبر اى فالكلام خبر والا أى وان لم
يكن لنسبته خارج كذلك فانشاء اه وللشيخ الصبان عليه قوله يشتمل على
نسبة تامة اشتمال الكل على الجزء قوله قائمة بنفس المتكلم اى قيام علم
وادراك لا قيام تحقق كقيام البياض بزيد مثلا قوله وهو أى النسبة وذكر
باعتبار الخبر قوله وهو تعلق أحد الطرفين بالآخر قد يشكل بان تعلق احد

(مطلب) النسب كلها غير مستقلة بالمفهومية (مطلب) معنى الفعل مركب من ثلاثة أجزاء
(٤٥) (قوله والفعل موضوع له وضعا شخصيا بمادته الخ) في حواشي المؤلف على شرح الازهرية
ويظهر لي ان المادة لاتدل ٧٠ بمجردها على الحدث بل لابد من مراعاة بعض الهيئة

وهو ترتيب الحروف والاعراب ضرب كضرب معنى وكذا الهيئة بدون البنية وهي الحروف المخصوصة لاتدل على الزمن والا لدلت هيئة حجر واحد الاجارعلى الزمن اذ هيئته هيئة ضرب لكن يقال هي دالة لولا المانع وهو دليل اسميتها والا لكانت مادة حجر السفيه القاضي غير دالة على حدث أه ترى انها موجودة ايضا في واحد الاحجار تامل اه ذكره تحت قول المتن ثم اللفظ قسمان مفرد ومركب وفي بيانية الصبان قال حفيدا السعد في حواشيه على التهذيب في بحث المفرد قد يقال لاوجه لان يقال المادة دالة على الحدث والا لزم ان يكون الضرب بحسب الصادق عليه مجموع الهيئة والمادة حروفه دال على الحدث وجوهما أيضا في المشتق دال على تمام معانيها اه اقول يدفع الاعتراض المذكور بتقييد بعض المادة بحين كونها معروضة للهيئة المصدرية لكن هذا انما يناسب مقام وضع مادة المصدر وهلم جرا ويناسبه تقييد في مقام وضع مادة المشتق اي المادة اه خذ جرا بحين كونها معروضة لهيئة المشتق ولا خلاف في ان وضع المادة حين كونها معروضة للهيئة المصدرية نحو ضرب وأه وضع المادة حين كونها

غير هيئة الفعل في اتى امر الله

الطرفين وصف لاحد الطرفين فلا يلائم قوله السابق بين الطرفين ويمكن أن يجاب بانه لامانع من انه اراد بتعلق أحد الطرفين بالآخر التعلق والارتباط بين الطرفين بمعنى مدلولهما اه سم على المطول قوله عليه اي التعلق سواء كان أي ذلك التعلق ايجابا اي تعلق ايجاب قوله تلك النسبة اي المفهومة من الكلام وقوله ذلك الخارج أي النسبة الخارجية اه جرجي انتهى المراد ايراده من كلام الصبان (قوله نظير هيئة الفعل الخ) فيه نظر فان الفعل غير مستقل بالمفهومية كما مر فاذا كانت الاستعارة فيه تبعية بخلاف هيئة الاضافة فانها وعمدة بجزأي التركيب ومجموعهما مستقل فهي مستقلة هذا ما ظهر لي وسيأتي لذلك نظير في مبحث التمثيلية التبعية ومما قررناه علم انه لاوجه لمخالفة الامير هنا لمن اسعد من كون الاستعارة في الهيئة المذكورة اصلية من قبيل الجزء المفرد فتامل وله شيخنا العلامة او الد رحمه الله تعالى ومحصله الفرق بين هيئة الفعل وهيئة المركب الاضافي بانه انما كانت الاستعارة في الفعل باعتبار هيئته من حيث دلالتها على النسبة تبعية لكون الفعل غير مستقل بالمفهومية فكانت هيئته غير مستقلة أيضا تبعا له وأما هيئة المركب الاضافي فانها وعمدة بجزأيه ومجموعهما مستقل بالمفهومية فتكون هي أيضا مستقلة لقيامها بالمستقل وحينئذ تكون الاستعارة فيها أصلية لا تبعية قلت من المقرر المعلوم ان النسب كلها غير مستقلة بالمفهومية فبالضرورة هيئة الاضافة من حيث معناها وهي النسبة الاضافية غير مستقلة بالمفهومية وحينئذ تكون الاستعارة فيها تبعية وقول الشيخ الصبان في بيانيته فصل في بيان وجه كون الاستعارة في الانواع المتقدمة تبعية أما في الفعل فاعلم اولا ان معنى الفعل مركب من ثلاثة اجزاء الاول الحدث كالضرب والقتل وغيرهما مما يدل عليه بالمصدر (٤٥) و (الفعل موضوع له وضعا شخصيا بمادته اي جواهر

حروف مثل ض ر ب فى ضرب وق ت ل فى قتل واثنى فى الزمان والثالث
النسبة وهو موضوع لهما (٤٦) وصعانوعيا بصيغة هيئة اى حالة
العارضة لحروفه من اجتماعها وترتيبها وحركاتها وسكناتها هما من
الملفوظات بخلاف الاجتماع والترتيب فى المعقولات كما نقله بس عن
القرافى فالجزآن الاولان مستقلان والثالث غير مستقل والمركب من المستقل
وغير المستقل غير مستقل وانما كان الثالث الذى هو النسبة غير مستقل لان
الواضع جعلها مرآة للاحظة طرفيها المنسوب والمنسوب اليه وآلة لتعرف
حالهما مرتبطا أحدهما بالآخر وليست مقصودة بالذات وكل شئ يكون حاله
كذلك فهو غير مستقل بالمفهومية يعنى لا يتم فهمه بدون ذكر الطرفين وأحد
الطرفين أعنى الحدث المنسوب وان كان مذكورا فى ضمن الفعل فاطرف
الآخر غير مذكور وهو أمر خارج عن معنى الفعل لا يدل عليه الفعل لا بمادته
ولا بصورته الا التزاما فيتوقف تمام النسبة بل تمام معنى الفعل على ذكر امر
خارج فصار غير مستقل بالمفهومية فلا تجرى فيه الاستعارة اصلة بل تبعا الى
آخر ما قال * وكتب هو رحمه الله تعالى قوله النسبة اى الكلامية وهى تعلق
المسند بالمسند اليه على وجه الايجاب أو السلب وقوله مرآة اى آلة وغاير للتفنن
وقوله للاحظة الخ اى بعنوان كونهما منسوبا ومنسوبا اليه وقوله وكل شئ
يكون الخ كالنسبة بين الفعل ومفعوله وبين المتضايفين وقوله كذلك
اى مرآة وآلة وقوله بل تمام الخ لتوقف الكلام يتوقف الخ نزه اه وقول
الشيخ الصبان والمركب من المستقل وغير المستقل غير مستقل كان المناسب
عندى حذفه وان أفرته أرباب الحواشى فانها قضية غير مسلمة أترى الاسم
المشتق فان معناه مركب من ذات وحدث مستقلين ونسبة بينهما غير مستقلة
ومع ذلك هو مستقل بالمفهومية لانفهام طرفى نسبته منه كما سيأتى وعدم
استقلال معنى الفعل ليس لدخول النسبة الغير المستقلة فيه بل لخروج احد
طرفيها عنه وتوقف تمامها وتمام معنى الفعل عليه كما ذكره بعد فكان
الصواب الاقتصار عليه وقول شيخنا العلامة الوالد رحمه الله تعالى وسيأتى
لذلك نظير الخ الظاهر انه أراد به ما ذكره فى التنبيه الثانى من باب المجاز
المركب عند قول المصنف بعد أن ذكر تحقيق أوضاع المركب ومنه تعلم انه
لا اتجاه لما تفرد به العصام من جعل الاستعارة التمثيلية تبعية معللا بعدم صحة
جريان الاستعارة اصلة فى مفهوم الجملة لاشتماله على النسبة الغير المستقلة

معروضة لهيئة المشتق
فقد مر انه ايضا شخصى
وفاء كلام حفيد العصام
انه نوعى حيث صرح بان
الواضع قال وضعت مادة
المشتق للدلالة على مبدأ
اشتقاقه اه ومدلول
المادة حين كونها
معروضة للهيئة المصدرية
الحدث الكلى لا بقيد
حالة مخصوصة ومدلولها
حين كونها معروضة
لهيئة المشتق الحدث
الكلى على حالة مخصوصة
اقتضتها هيئة ذلك
المشتق فافهم اه ذكره
جامع هذا الكتاب

(٤٦)

(قوله وضعا نوعيا) بان
قال الواضع وضعت
هيئة كل فعل للدلالة
على كل جزئى من
جزئيات الزمن وكل جزئى
من جزئيات النسبة الى
فاعل حدثه فهو من
الوضع العام لموضوع
له خاص قاله شيخنا
العلامة الوالد رحمه الله
تعالى ذكره جامع هذا
الكتاب

اه حيث كتب رحمه الله تعالى تحت قوله لاشتماله على النسبة الخ (٤٧) قال المحشي في صغراه لايخفى ان العلة اعم من المعلل وانما تساويه اذا خرج احد طرفيها عما اشتمل عليها كنسبة الفعل فان اشتمل عليها كالاسم المشتق والكلام فهو مستقل بالمفهومية كما هو ضروري وهذا غلط فاحش والكمال لله اه والذي فهمته من هذه العبارة ان العلة وهي اشتمال مفهوم الجملة على النسبة الغير المستقلة اعم من المعلل وهو عدم صحة جريان الاستعارة اصالة في مفهوم الجملة وجه الاعمية أن مفهوم الجملة قد يشتمل على النسبة ويكون مستقلا ويصح الجريان المذكور فليس قاصرا على عدم الاستقلال وانما يكون غير مستقل وتساوي العلة المعلل اذا خرج احد طرفي الجملة أي الاحد الدائر عما اشتمل على النسبة كنسبة الفعل الى الفاعل فانه ليس احد من طرفي الجملة مشتملا على نسبة بل هي واقعة بين الطرفين ومتحصلة منهما فهي غير مستقلة فالمفهوم غير مستقل فان اشتمل احد الطرفين عليها كالاسم المشتق فان فيه نسبة بينه وبين ضميره المستتر فيه والكلام كالجملة في نحو زيد قام فان في المسند نسبة كما لايخفى فهو اي مفهوم الجملة مستقل بالمفهومية لان النسبة في احد طرفيه بدون توقف على الآخر وأحد الطرفين مستقل فالمفهوم مستقل واقول المنظور اليه في مفهوم الجملة هو النسبة التي بين طرفيه وهي غير مستقلة كما لايخفى واما كون احد الطرفين مشتملا على نسبة اخرى فشيء آخر ليس كلامنا فيه اصلا فتدبر اه كلام شيخنا العلامة الوالد رحمه الله تعالى فلعل مراده رحمه الله تعالى بالنظير المذكور الاسم المشتق وجملة الخبر في نحو زيد قام بناء على فهم ان معنى كل منهما مشتمل على نسبة مستقلة بالمفهومية لكونها قائمة بمجموع طرفيها المستقل الذي هو من اجزاء المعنى نظير المركب الاضافي فان معناه مشتمل على نسبة مستقلة بالمفهومية لقيامها بمجموع معنى الجزأين المستقل بالمفهومية ومع هذا فمن احب الوقوف اليقيني على حقيقة المراد بالنظير فليجد البحث واقول تحقيق معنى عبارة الفاضل المحشي في صغراه ان العلة وهي الاشتمال على النسبة الغير المستقلة أعم من المعلل وهو عدم صحة جريان الاستعارة اصالة وانما كانت العلة المذكورة اعم لان الاشتمال على النسبة الغير المستقلة لا يقتضي دائما أن المشتمل عليها غير مستقل بالمفهومية فلا يصح جريان الاستعارة أصالة في دالة انما يقتضي ذلك اذا كان احد طرفي النسبة

(٤٧) (قوله قال المحشي الخ) صدر عبارة المحشي في صغراه قوله لاشتماله أي مفهوم الجملة علة لعدم صحة جريانها في مفهوم الجملة ولايخفى انها اعم من المعلل الى آخر ما هنا ذكر مجامع هذا الكتاب

(مطلب) اجاز الاخفش زيادة الفاء فى الخبر مطلقا وحكى أخولك فوجد
(٤٨) (قوله فالمقصود الاهم الخ) قال المحشى المناسب حذف هذه الفاء لان هذه الجملة خبر ان من قوله فلانه وليس هذا الخبر مما ينقاس زيادة الفاء فيه اه وأقول قال فى المغنى واجاز الاخفش زيادتها اى الفاء فى الخبر مطلقا وحكى اخولك فوجد وقيد الفراء والاعلم وجماعة الجواز بكون الخبر أمرا أو نهيا اه والظاهر أنه لا فرق عنده بين حالتى دخول الناسخ وعدمه ومن ادعى الفرق فعليه اثباته
وذكر الامير فى حاشيته ان الزائد يفيد توكيد المعنى ٧٣ وتقويته وقد ينضم لذلك تحسين

خارجا عما اشتمل عليها وحينئذ يتحقق التساوى بين العلة والمعلل كنسبة الفعل الدال عليها بهيئته فان احد طرفيها وهو المنسوب اليه خارج عن معنى الفعل لا يدل عليه لا بمادته ولا بصورته كما تقدم وقوله فان اشتمل عليها ضمير اشتمل راجع الى ما وضمير عليها ان لم يثبت أن اصله ضمير تثنية عائد الى الطرفين فهو راجع للثلاثة النسبة وطرفيها أى فان لم يخرج أحد طرفى النسبة عنه بان اشتمل على الثلاثة كالاسم المشتق والكلام كجملة قام زيد فهو أى المشتمل على هذه الثلاثة مستقل بالمفهومية كما هو معلوم بالضرورة وهذا أى فهم العصام أن كل مشتمل على النسبة غير مستقل بالمفهومية البانى عليه القول بان الاستعارة التمثيلية تبعية غلط فاحش وانما كانت الاستعارة فى الاسم المشتق تبعية مع كونه مستقلا بالمفهومية لما فى بيانية الصبان حيث قال فصل فى بيان وجه كون الاستعارة فى الانواع المتقدمة تبعية اما فى الفعل فاعلم اولا الى ان قال وأما فى المشتق فلانه وان كان معناه مستقلا بالمفهومية وصالحا لان يقع محكوما عليه كما فى السيد لافهام طرفى نسبته منه وهما الذات والحدث (٤٨) فالمقصود الاهم منها هو المعنى القائم بالذات اى الحدث لا نفس الذات كما هو ظاهر فان كان المستعار صفة او اسم مكان مثلا ينبغى ان يعتبر التشبيه فيما هو المقصود الاهم اذ لو لم يقصد ذلك لوجب ان يذكر اللفظ الدال على نفس الذات الى ان قال تنبيهات الاول علم مما مر الفرق بين نسبة الفعل ونسبة غيره من المشتقات من وجهين احدهما ان نسبة

اللفظ وتزيينه ولعمرى ان الذوق لشاهد صدق بان الفاء أكسبت اللفظ هنا تحسينا وتزيينا وقد زيدت فيما هو نظير عبارة المؤلف وهو قول ابى نواس مخاطبا للرشيد انت على ما بك من قدرة فلست مثل الفضل بالواجد * فان قوله انت الخ فى معنى انت وان علت قدرتك وتمت والبيت بهذا اللفظ فى معاهد التنصيص وحاشية السجاعى على القطر عن خط الشنوانى تامل وقوله منها اى المشتقات وانث باعتبار ما يصدق عليه المشتق

١٠ سمير اه من حاشية شيخنا العلامه الوالد رحمه الله تعالى وقد وقع للفاضل الشيخ عبد السلام فى شرحه للجوهرة تحت قولها (هذا وللمختار دنيا ثبتت) نحو عبارة الصبان المذكورة حيث قال وأما حديث واعلموا أنكم لن تروا ربكم حتى تموتوا فانه وان افاد ان الرؤية فى الدنيا وان جازت عقلا فقد امتنعت سمعا لكن من اثبتها للنبى صلى الله عليه وسلم له ان يقول ان المتكلم لا يدخل فى عموم كلامه ولم تثبت فى الدنيا لغيرنبينا صلى الله عليه وسلم اه وكتب عليه الفاضل المؤلف فى حواشيه هناك ما نصه قوله فقد امتنعت خبر ان الرؤية وقوله لكن من اثبتها الخ استدراك على خبر فانه اى فانه مسلم لكن الخ فتدبر اه ذكره جامع هذا الكتاب (مطلب) الفرق بين نسبة الفعل ونسبة غيره من المشتقات من وجهين

الفعل غير مذكور فيه طرفاها بل أحدهما فقط وهو الحدث ونسبة غيره مذكور فيه طرفاها فكان مستقلا بالمفهومية يصح الحكم عليه باعتبار الذات والحكم به باعتبار الحدث كما قاله السيد الى ان قال ثانيهما ان النسبة فى الفعل مع طرفيها تامة الافادة وفى غيره غير تامة الافادة بل هى تقييدية أعنى قيدت الذات المبهمة بالحدث فلهذا كان اسم الفاعل ونحوه محتاجا الى ما يجرى عليه ويرتبط به اه وبما قررناه تعرف أن الوجه لما قاله المؤلف من ان الاستعارة فى صورة الاضافة تبعية دون ما قاله السعد وتقريرها على ما للمؤلف يعرف مما فى حاشية الشيخ العطار حيث قال فان أريد من لفظ الحلالة اللفظ كانت الاضافة بيانية وهى مجاز بالاستعارة ووجهه أن هيئة الاضافة موضوعة لتخصيص الاول بالثانى او تعريفه به فاستعملت فى تبيين الاول بالثانى والاضافة نسبة جزئية بين أمرين فهى بمنزلة معنى الحرف فتكون الاستعارة فيها تبعية فيشبه مطلق نسبة شئ الى شئ على ان الثانى مبين للاول بمطلق نسبة شئ لشئ على ان الثانى مخصص للاول او معرف له فسرى التشبيه للجزئيات فاستعيرت صورة الاضافة الموضوعة للنسبة الجزئية المفيدة للتعريف او التخصيص للنسبة الجزئية المفيدة للبيان فان قلت ان هيئة الاضافة ليست لفظا والمجاز لفظ فلا تكون مجازا فالجواب ان المراد بالكلمة فى تعريف المجاز ما يشمل الكلمة حقيقة وهى اللفظ أو حكما كهيئة هذا وهيئة الافعال لانهم يجرون الاستعارة فيها اه وقوله موضوعة لتخصيص الاول الخ نحوه فى الكافية وشرحها للجامى وشرح الشرح للعلامة محرم افندى ونصه وتفيد اى الاضافة المعنوية تعريفا اى تعريف المضاف مع المضاف اليه المعرفة لان الهيئة التركيبية فى الاضافة المعنوية التى يكون المضاف معرفة معها فلا ترد الاضافة المعنوية التى تفيد التخصيص موضوعة وضعا نوعيا للدلالة على معلومية المضاف لسراية تعريف المضاف اليه للمضاف لامكان الاتصال والامتزاج وتفيد الاضافة المعنوية تخصيصا اى تخصيص المضاف مع المضاف اليه النكرة نحو غلام رجل فان التخصيص تقليل الشركاء ولا شك أن الغلام قبل اضافته الى رجل كان مشتركا بين غلام رجل وغلام امرأة فلما أضيف الى رجل خرج عنه غلام امرأة وقلت الشركاء فيه اه فقد عرفت من هذا أن الهيئة التركيبية فى الاضافة المعنوية من حيث هى موضوعة للنسبة الجزئية المفيدة للتعريف أو التخصيص ومما مر عن العلامة السعدان

(مطلب)
هيئة الاضافة من حيث هى موضوعة للنسبة الجزئية المفيدة للتعريف أو التخصيص وهيئة الاضافة اللامية منها موضوعة للاختصاص الملكى اعم من ان يكون الملك حقيقيا أو تنزيليا

وقد قال المجدولى فى العلاقات ايضا

هيئة الاضافة اللامية منها موضوعة للاختصاص الملكى ومما تقدم عن الاطول ان الملك اعم من الحقيقى والتنزيلى فتكون هيئة اللامية موضوعة للنسبة الجزئية الملكية المفيدة للتعريف او التخصيص ومن الواضح أن هيئة الاضافة التى للبيان لامية كهيئة الاضافة فى ما ءلك فى الآية فينبغى تقرير التجوز فى الاولى من نوع ما تقدم فى الثانية عن شيخنا المحقق أبى عبد الله تحت قول المؤلف فالاستعارة تبعية (قوله وقد قال المجدولى الخ) تاييد لما ذكره من الاستعارة فى صورة الاضافة البيانية لكن لا يخفى ان المجاز فى نحو مكر الليل عقلى لا استعارة فلا يصح التاييد ويمكن على بعد أن يجعل المجاز فى نحو مكر الليل بالاستعارة بان يشبه الارتباط بين المتضايفين على وجه الظرفية بالارتباط بينهما على وجه الفاعلية ثم تستعار صورة الاضافة من جزئى لجزئى فيصح التاييد اه شيخنا رحمه الله تعالى قلت ليس فى عبارة المجدولى ما يشير الى الاستعارة فى صورة الاضافة حتى تكون مسوقة لتاييدها بل الظاهر ان المؤلف ساقها تاييدا لاصل المجازية فى صورة الاضافة وان كان ما أفادته من ان الاضافة مجاز مرسل خلاف ما عول عليه فيها من انها استعارة نظير قوله بعد فى الكلام على التمثيلية فى الرحمن الرحيم وقد قال الله تعالى الله نور السموات والارض مثل نوره كمشكاة الآية تاييدا للجواب باعتبار مجرد التقريب عما أورد على التمثيلية من اساءة الادب فى التشبيه وان المشبه به يكون اقوى و يحتمل وكان هو الظاهر لولا لفظة قد أن مراد المؤلف بهذه العبارة مقابلة ما اختاره وقرره فى هيئة الاضافة من انها استعاره بنقل ما يفيد انها مجاز مرسل فان قول المجدولى واضافة الشئ الخ عطف على التقدم والتاخر فى عبارته المارة فى كلام المؤلف كما سياتى لشيخنا التنبيه عليه يعنى ومنه اى المجاز المرسل على ما تقدم عند صدر عبارته اضافة الشئ الى ما ليس له اى انضمام اللفظ المضاف الى لفظ مضاف اليه ليس حق المضاف ان ينضم له لما تقدم من ان الاضافة هى الهيئة التركيبية الدالة على النسبة الاضافية فتكون الهيئة هى المحكوم عليها بانها من المجاز المرسل وقوله نحو مكر الليل والنهار أى نحو الاضافة فى مكر الليل والنهار فيكون التمثيل به ليس باعتبار كون التجوز فيه عقليا بل باعتبار كونه لغويا مرسلا فى هيئة الاضافة والمجاز المرسل كما يكون فى الفعل باعتبار مادته يكون فيه أيضا باعتبار هيئته من حيث دلالتها

(مطلب)
المجاز المرسل كما يكون فى الفعل باعتبار مادته يكون فيه ايضا باعتبار هيئته من حيث دلالتها على النسبة أو الزمان

واضافة الشئ الى ما ليس له نحو مكر الليل والنهار * والاسم الكريم حقيقة
وقال فى الاتقان الاعلام واسطة بين الحقيقة والمجاز

على النسبة او الزمان كما بحثه الشيخ الصبان فى بيانيته وهيئة الاضافة نظير
هيئة الفعل وقوله بان يشبه الارتباط الخ فيه أن هيئة الاضافة ليست
موضوعة للارتباط بين المتضايفين على وجه الفاعلية حتى يشبه غيره به
وتستعار منه للغير بل هى موضوعة للنسبة الجزئية المفيدة للتعريف أو
التخصيص ومنها هيئة الاضافة اللامية موضوعة للاختصاص الملكى كما مر تدبر
(قوله واضافة الشئ) عطف على التقدم فى عبارته السابقة اه شيخنا رحمه الله
تعالى (قوله وقال فى الاتقان الخ) ظاهر صنيعه حمله لما فى الاتقان على ما
يشمل الاعلام الغير المتجددة من الاسم الكريم ونحوه كما حمله على هذا الخادمى
حيث قال والله حقيقة فى معناه كما يقتضى اطلاق الجمهور لكن قال فى الاتقان
الاعلام واسطة بين الحقيقة والمجاز اه وكذا الشيخ الخضرى حمل القول
بواسطية الاعلام على ذلك حيث قال لفظ الجلالة كسائر الاعلام حقيقة
وقيل واسطة الخ ونحوه الشيخ حجازى والشيخ العطار والشيخ البيجورى كما
يؤخذ من عباراتهم الواضحة فى هذا المحل حيث قال الاول الله علم على الذات
الواجب الوجود وقد اختلف فى الاعلام فذكر السيوطى فى الاتقان أن
الاعلام لا توصف بالحقيقة والمجاز الخ وقال الثانى لفظ الجلالة علم شخص على
التحقيق واختلف فى الاعلام الشخصية فقيل حقيقة وقيل واسطة الخ وقال
الثالث والله علم على الذات الاقدس فهو علم على مشخص جزئى والتحقيق ان
العلم الشخصى من قبيل الحقيقة خلافا لمن زعم أنه واسطة الخ ولوضوح عبارة
المؤلف فى حمله ما نقله عن الاتقان على عموم الاعلام الشامل للاعلام الغير
المتجددة كالاسم الكريم لما قال الشيخ الصبان فى آخر مبحث الحقيقة من
بيانيته الاعلام المنقولة من الحقيقة كما علم مما مر خلافا للآمدى فى احكامه
والامام الرازى فى محصوله حيث قالا ليست بحقيقة ولا مجاز والظاهر انها
عرفية عامة لان أهل العرف العام لما قبلوها وسلموها وتعارفوها بينهم كان
بمنزلة نقل جميعهم اياها وان صدر عن واحد منهم فلا يرد أن الناقل فى العرفية
العامة غير متعين كذا فى حواشى التلويح الخسروية اه نقل شيخنا أبو
عبد الله فى حاشيتيه بحثا فيه عبارة المؤلف من قوله والاسم الكريم الى قوله عن
اصطلاح التخاطب فقال وظاهره ان الخلاف فى الاعلام مطلقا لا فى خصوص

الاعلام المنقولة كما تدل عليه عبارة المصنف فانظره اه وأقره شيخنا العلامة الوالد رحمه الله تعالى بقوله بعد نقله وهو ظاهر قلت القول بواسطية الاعلام ليس شاملا للاعلام الغير المتجددة كما أفاده الافاضل المذكورون رحمهم الله تعالى بل هو قاصر على الاعلام المتجددة فقد ذكر صاحب الاتقان فى أواخر النوع الرابع والعشرين من المزهر مانصه قال الامام واتباعه اللفظ يجوز خلوه عن الوصفين فيكون لا حقيقة ولا مجازا لغويا فمن ذلك اللفظ فى أول الوضع قبل استعماله فيما وضع له أو فى غيره ليس بحقيقة ولا مجاز لان شرط تحقق كل واحد من الحقيقة والمجاز الاستعمال فحيث انتفى الاستعمال انتفيا ومنه الاعلام المتجددة بالنسبة الى مسمياتها فانها أيضا ليست بحقيقة لان مستعملها لم يستعملها فيما وضعت له اولا بل اما أنه اخترعها من غير سبق وضع كما فى الاعلام المرتجلة او نقلها عما وضعت له كالمنقولة وليست بمجاز لانها لم تنقل لعلاقة قال القاضى تاج الدين السبكى وقد ظهر ان المراد بالاعلام هنا الاعلام المتجددة دون الموضوعة بوضع اهل اللغة فانها حقائق لغوية كاسماء الاجناس اه وبهذا تعرف ما فى قول شيخنا رحمه الله تعالى ان ما فى الاتقان مبنى على ان الاعلام (٤٩) كلها منقولة وقيل انها كلها مرتجلة وقيل بعضها منقول وبعضها مرتجل وهو الراجح اه وقول التاج السبكى دون الموضوعة بوضع اهل اللغة جرى على ان الواضع هم بنو آدم اى دون الاعلام الموضوعة بوضع الواضع وهم أهل اللغة الواضعون لها وليس المراد باهل اللغة ما يعم العرب المستعملين للالفاظ والا لكانت الاعلام المنقولة عند القائل بالواسطية من الحقيقة لانها من وضع المستعملين مع أنها قسم من الاعلام المتجددة المحكوم عليها بالواسطية كما علمت مما فى المزهر وقد سبق أيضا قبله نقل الشيخ الصبان عن الآمدى فى احكامه والرازى فى محصوله أنها ليست بحقيقة ولا مجاز ولو كانت من الحقيقة اللغوية كاسماء الاجناس بمقتضى قول التاج فانها حقائق لغوية الخ مع أنها كما تقدم فى عبارة الصبان من الحقيقة العرفية العامة * واعلم ان الراجح كما ذكره المؤلف عند شرح تعريف السعد فندى للمجاز المفرد ان الواضع هو الله تعالى والهم وفى التتمة من بيانية الصبان اختلف فى واضع اللغات قال الفنرى المخصص اى مخصص اللفظ بالمعنى اما ذات اللفظ وقد ابطل أو غيره فهو اما الله تعالى او غيره أو المجموع بالتوزيع فالاحتمالات أربعة والقائل بالاول

(مطلب)
قال الامام واتباعه اللفظ يجوز خلوه عن الوصفين ويكون لا حقيقة ولا مجازا لغويا

(مطلب)
قيل الاعلام كلها منقولة وقيل كلها مرتجلة وقيل بعضها منقول وبعضها مرتجل وهو الراجح

(٤٩)
(قوله كلها منقولة الخ) فى الاشمونى وعن سيبويه الاعلام كلها منقولة وعن الزجاج كلها مرتجلة وفى حاشية الصبان قوله كلها منقولة اى لان الاصل فى الاسماء التنكير ولا يضر جهل المعنى الاصلى للاسم الذى يتوهم انه مرتجل وقوله كلها مرتجلة مبنى على قوله ان المرتجل ما لم يتحقق عند وضعه قصد نقله من معنى اول وهذا القصد غير متحقق وموافقة بعض الاعلام نكرة أو وصفا أو غيرهما أمر اتفاقى لا بالقصد اه ذكره جامع هذا الكتاب

(مطلب) اختلف فى واضع اللغات

(٥٠) هو سليمان بن عبد الله الصيمرى وبالثانى ابو الحسن الاشعرى ويسمى مذهبه مذهب التوقيف وبالثالث وهو ان واضع اللغات كلها بنو آدم ابو هاشم ويسمى مذهبه مذهب الاصطلاح (٥١) وبالرابع وهو ان الواضع فى البعض وهو القدر الذى وقع به التنبيه على الاصطلاح هو الله تعالى والباقى مصطلح البشر الاستاذ أبو اسحق الاسفرايني اه وعلى أن الواضع هو الله تعالى فطريق معرفتنا الموضوعات اما بالوحى مع خلق العلم الضرورى بمعانى الالفاظ التى حصل بها آداء الوحى او بخلق الاصوات والحروف فى جسم من الاجسام واسماع ذلك الجسم واحدا أو جماعة مع خلق العلم الضرورى بمعانى الالفاظ أو بخلق العلم الضرورى باللفظ ومعناه والله أعلم اه وفى حاشية شيخنا العلامة الوالد رحمه الله تعالى قوله اما باذات اللفظ اى ان دلالة اللفظ على معناه لا تحتاج الى الوضع بل بين اللفظ والمعنى مناسبة طبيعيه تقتضى دلالة كل لفظ على معناه لذاته وقوله وبالثانى أبو الحسن الاشعرى استدل لهذا القول بقوله تعالى وعلم آدم الاسماء كلها أى الالفاظ الشاملة للاسماء والافعال والحروف لان كلا منها اسم أى علامة على مسماه وتخصيص الاسم ببعضها عرف طرأ وتعلمه تعالى دال على انه الواضع دون البشر قاله المحلى وقوله وبالثالث الخ الذى فى جمع الجوامع نسبته لاكثر المعتزلة والامر سهل قال المحلى واستدل لهذا القول بقوله تعالى وما أرسلنا من رسول الا بلسان قومه اى بلغتهم فهى سابقة على البعثة ولو كانت توقيفية والتعليم بالوحى كما هو الظاهر لتاخرت عنها اه وقوله وبالرابع الخ فى جمع الجوامع وشرحه وقيل عكسه اى عكس قول الاستاذ اى القدر المحتاج اليه فى التعريف اصطلاحى وغيره محتمل له وللتوقيفى والحاجة الى الاول تندفع بالاصطلاح وتوقف كثير من العلماء عن القول بواحد من هذه الاقوال لتعارض ادلتها واختار الوقف عن القطع بواحد منها لان أدلتها لا تفيد القطع وان التوقيف الذى هو أولها مظنون لظهور دليله دون دليل الاصطلاح فانه لا يلزم من تقدم اللغة على البعثة أن تكون اصطلاحية لجواز أن تكون توقيفية ويتوسط تعليمها بالوحى بين النبوة والرسالة اه فجملة الاقوال ستة اه كلام الحاشية المذكورة وفى بسملة الصبان وواضعه يعنى لفظ الله هو الله تعالى اتفاقا على ما قاله الغنيمى تبعا للكمال بن الهمام حيث قال فى تحريره ان الخلاف فى الواضع انما هو فى اسماء الاجناس اما أسماء الله تعالى والملائكة فالواضع لها هو الله اتفاقا وأما

(٥٠) (قوله هو سليمان بن عباد) كذا فى جمع الجوامع وحواشيه وغيرها قال الكمال والصيمرى بفتح الميم ويجوز ضمها نسبة الى صيمر قرية فى آخر عراق العجم كذا فى حاشية شيخنا العلامة الوالد رحمه الله تعالى ذكره جامع هذا الكتاب

(٥١) (قوله وبالرابع الخ) قال فى جمع الجوامع وشرحه وقال الاستاذ ابو اسحق الاسفرايني القدر المحتاج اليه منها اى اللغات فى التعريف للغير توقيف يعنى توقيفى لدعاء الحاجة اليه وغيره محتمل لكونه توقيفيا واصطلاحيا اه قال محشيه الكمال هذا ما حكاه ابن برهان والآمدى وغيرهما عن الاستاذ وهو الصواب فى النقل عنه وعبارته فى كتابه مصرحة به ومافى المحصول عنه من القول بان القدر المحتاج اليه فى التعريف توقيف وغيره اصطلاحى غير معتمد اه وبهذا تعلم ما على القرى والمصنف من المؤاخذة كذا فى حاشية شيخنا العلامة الوالد رحمه الله تعالى ذكره جامع هذا الكتاب اعلام

وكانه لاحظ انها

اعلام الاشخاص كزيد وعمرو فالواضع لها البشر اتفاقا اه ونازع يس فى دعواه الاتفاق على ان الواضع لاسمائه تعالى هو فقال فى دعوى الاتفاق نظر كما يعلم من (٥٢) جواب القوم عن استشكال علميته بما مر ومن نقل القرطبى عن المعتزلة ان الحق جل وعلا كان فى الازل بلا اسم فلما خلق الخلق وضعوا له الاسماء اه وهو نزاع فى محله اه (قوله لاحظ انها الخ) أى لاحظ أن الواضع حين وضعه الالفاظ لم يضعها كغيرها بل صارت تحدث شيأ فشيأ بحدوث مسمياتها كذلك فلذا أخرجها من الحقيقة والمجاز وجعلها واسطة ومحصل هذا التوجيه ان القائل بواسطية الاعلام لاحظ انها ليست من موضوعات اللغات الاصلية فقال انها ليست بحقيقة ولا مجاز لكونهما انما يعتبران فى موضوعات اللغات الاصلية وهذا خلاف ما سلف عن المزهر فان محصل ذلك ان القائل بواسطية الاعلام المتجددة لاحظ أنها بالنسبة لمسمياتها ليست من موضوعات اللغة الاصلية فقال انها ليست بحقيقة لعدم استعمالها فيما وضعت له اولا لانها اما مخترعة من غير سبق وضع أو منقولة عما وضعت له أولا ولاحظ انها لم تنقل لعلاقة فقال انها ليست بمجاز ثم قد اسلفنا ان ظاهر صنيع المؤلف حمله القول بواسطية الاعلام على عمومها فيكون توجيهه المذكور لواسطية جميع الاعلام فما تضمنه من ان الاعلام ليست من موضوعات اللغات الاصلية يكون عاما لجميع الاعلام ويؤخذ من قوله بعد ولا يخفاك الخ تسليمه لهذا المتضمن وان جميع الاعلام ليست من موضوعات اللغات الاصلية مع أن منها ما هو من موضوعات اللغة الاصلية كما هو مسلم ويعلم مما مر عن التاج السبكى واما توجيه الشيخ العطار والشيخ الخضرى بان الحقيقة والمجاز من خواص الامور الكلية والاعلام الشخصية جزئية وتوجيه الشيخ مجازى بما سيذكر حيث قال وقد اختلف فى الاعلام فذكر السيوطى فى الاتقان ان الاعلام لا توصف بالحقيقة والمجاز لانهما لا بد فيهما من الوضع المعتد به وهو وضع اللغة والاعلام لا تخص لغة بعينها اه وتوجيه الشيخ البيجورى بما سيأتى حيث قال والتحقيق ان العلم الشخصى من قبيل الحقيقة خلافا لمن زعم انه واسطة بين الحقيقة والمجاز معللا بانه لا بد فيهما من الوضع الذى يخص لغة بعينها والاعلام ليست كذلك بل كما تكون فى لغة

عن استشكال البيضاوى المختار أنه وصف فى أصله ثم صار علما بالغلبة عليه تعالى علميته الوضيعة بقوله ان ذاته من حيث هو ذاته بلا اعتبار أمر آخر معه حقيقى كالعلم والقدرة أو غير حقيقى ككونه معبودا او كونه رازقا غير معقول للبشر فلا يمكن أن يدل عليه بلفظ قال الشيخ زاده اى لا يمكن ان يكون مدلولا عليه بلفظ موضوع له بخصوصه سواء كان الواضع هو الله تعالى او البشر اما الاول فلان الحكمة فى وضع اللفظ للمعنى فهم البشر المعنى عند اطلاق اللفظ وهو انما يتصور فى المعانى المعقولة للبشر وأما الثانى فظاهر لان وضعه للمعنى فرع تعقل المعنى والجواب ان التعقل الذى لم يحصل للبشر هو التعقل بالكنه واما التعقل بوجه مختص فحاصل لهم وهو كاف فى فهمهم المعنى من اللفظ الذى هو حكمة الوضع ان قلنا ان لو وضع الله تعالى وفى امكان وضعهم اللفظ المعنى ان قلنا ان الواضع هو البشر ليل وضع الآية على ما لرأيته ليل رؤيته الى آخره فى بسملة الصبان ذكره جامع هذا الكتاب

ليست من موضوعات اللغات الاصلية

العرب تكون فى لغة العجم مثلا اه مع كونها مخالفة لما سبق عن صاحب الاتقان فى مزهره الذى هو عمدتهم فى نقل الواسطية تقتضى أن القول بها عام فى جميع الاعلام وقد عرفت خصوصه وقول الشيخ البيجورى لغة بعينها الانسب لغة العرب اذ موضوع فن البيان الباحث عن الحقيقة والمجاز الالفاظ العربية خاصة وقوله بل كما تكون فى لغة العرب الخ وجدت لشيخنا فى تقريراته على حاشية الشيخ البيجورى ما نصه بمعنى ان العلم الواحد يكون فى لغة العرب مع وجوده بعينه فى لغة العجم وان اختلف مسماه فى اللغتين اه وقوله معللا بانه الخ قد عرفت الوجه فى التعليل ولعل ماخذه عبارة الشيخ حجازى المتقدمة فهم منها أنه فى الاتقان نقل الواسطية والتعليل بما ذكر وليس فى الاتقان زيد على قوله ثانيها الاعلام بعد قوله فى أواخر الثانى والخمسين قيل بالواسطة بين الحقيقة والمجاز فى ثلاثة أشياء احدها اللفظ قبل الاستعمال اه ومنشأ هذه التوجيهات فهمهم عموم القول بواسطية الاعلام أخذا من اطلاق عبارة الاتقان وقد عرفت حقيقة المذهب وحقيقة توجيهه هذا وتقرير شيخنا بما نصه قوله ليست من موضوعات اللغات الاصلية اى الاولية يعنى بل لاحظ انها من الموضوعات الثانوية وشرط فى الحقيقة الاستعمال فى الموضوع له أولا اه مبنى على ما قدمه من أن ما فى الاتقان مبنى على نقل عموم الاعلام وقد علمت ما فيه ثم وجدت له فى تقريراته على حاشية الشيخ البيجورى ما نصه قوله معللا الخ علل ذلك الشيخ الامير بان الاعلام ليست من موضوعات اللغات الاصلية اى بل هى من الموضوعات الطارئة لان الاعلام طارئة على اسماء الاجناس اه (قوله ليست من موضوعات اللغات الاصلية) اى التى تولاها الواضع يعنى بل هى طارئة بوضع مستعملى اللغات* واللغات جمع لغة وهى الالفاظ الموضوعة للمعانى المخصوصة فاضافة موضوعات اليها للبيان اذا عرفت هذا علمت انه لا فرق بين ربط الاصلية فى عبارة المؤلف بموضوعات كما تقدم عن شيخنا فى تقريراته على حاشية الشيخ البيجورى وبين ربطها باللغات كما يستفاد مما سياتى عن شيخنا العلامة ابى عبد الله وتفسير اللغة هنا بالالفاظ الموضوعة الخ هو مالا يظهر غيره وأما ما قاله المؤلف فى حواشيه على شرح شذور الذهب من أن الاحسن انها الاستعمال فلا يظهر فيما هنا نعم الاحسن أن يقال انها تطلق تارة على

مطلب) فى معنى اللغة

ولايخفاك انها لاتضعف عن اصطلاح التخاطب والظاهر عدم المجازية فيه بوجه من الوجوه

الكلمة وأخرى على الاستعمال وعبارته هناك تحت قول الشارح وأقول فى الكلمة ثلاث لغات كلمة كنبقة وكلة كسدرة وكلم كتمرة قوله ثلاث لغات جمع لغة قالوا هى الالفاظ الموضوعة للمعانى المخصوصة وأقول الاحسن انها استعمال الالفاظ ليظهر فى قولهم كما هنا فى كذا ثلاث لغات اى استعمالات ولغة تميم اهمال ما وعلى كلامهم لا يظهر هذا ان الا بتكلف بان يقال فى كذا ثلاث لغات أى فى هذه المادة موضوعة لهذا المعنى ثلاثة الفاظ موضوعة كل لفظ منها بهيئة مخصوصة ولغة تميم اهمال ما أى لفظهم الموضوع عندهم ما المهملة أو يقولون ان اللغة تطلق أيضا على الاستعمال كما تطلق على الالفاظ وكلاهما لا حاجة له ويقوى ما قلناه ان اللغة فى الاصل مصدر لغى الرجل اذا لهج فى كلامه واطلاق المصدر على الاستعمال أنسب من اطلاقه على الالفاظ ان قلت قولهم كتب اللغة يؤيد ما قالوه قلت من اين بل المعنى الكتب التى تبين استعمال الالفاظ فى معانيها وبيانها المخصوصة ثم اللغة تطلق على الاستعمال مطلقا فيقال فى هذا الكلمة ثلاث لغات اى ثلاثة استعمالات ولو كانت شائعة عند العرب لا يختص استعمال منها بطائفة وتطلق وهو الغالب على الاستعمال الخاص بطائفة لا يتعداها الى غيرها سواء اقتصرت تلك الطائفة عليه كقولهم لغة تميم اهمال ما او تعدته الى غيره كما هنا فان هذه اللغات كلها لتميم واما اهل الحجاز فيقتصرون على الاولى اه ونحوه فى اوائل حواشيه على شرح الازهرية (قوله لا تضعف عن اصطلاح التخاطب) قال شيخنا العلامة ابو عبد الله بعد نقله عبارة المؤلف واراد باصطلاح التخاطب كل اصطلاح حدث على اللغة الاصلية وبنى عليه خطاب كالبيان وباقى الفنون الحادثة بعد اللغة فانها معتبرة فى الحقيقة والمجاز كما ياتى بيانه فى تعريفهما فاوضاع الاعلام الحادثة على اللغة الاصلية مساوية لهذه الاصطلاحات الحادثة فتعتبر فى الحقيقة والمجاز أيضا وحينئذ فلا يتم توجيهه جعلها واسطة بملاحظة كونها ليست من موضوعات اللغات الاصلية اه هذا وتقرير شيخنا بما نصه قوله لا تضعف عن اصطلاح التخاطب اى عن المصطلح عليه عند المستعمل الذى وقع به الخطاب فكما ان المصطلح عليه المذكور حقيقة فيما وضع له فى الاصطلاح مع ان وضعه قد يكون ثانويا كالصلاة عند

(مطلب) يجوز تسمية اللغة اصطلاحا (٥٣) (قوله اصطلاح اللغة) وقع للشيخ الملوى فى صغيره على السمرقندية حمل اللغة على الاصطلاح بقوله فى شرح تعريف المجاز المفرد من جملة كلام لكن بحسب اصطلاح آخر وهو اللغة وكتب ٨٢ المؤلف هناك قوله وهو اللغة فلا مانع من تسمية اللغة اصطلاحا اه ذكره جامع هذا الكتاب

ولو قلنا انه كلى وضعا

(مطلب) فى ان لفظ الجلالة علم بالوضع أو بالغلبة (٥٤) (قوله وقال البيضاوى الخ) عبارته والله أصله اله فحذفت الهمزة وعوض عنها الالف واللام الا انه يختص بالمعبود بالحق والاصل فى الاله يقع على كل معبود ثم غلب على المعبود بحق واشتقاقه من اله الاهة والوهة والوهية بمعنى عبد الى ان قال وقيل علم لذاته المخصوصة والاظهر انه وصف فى أصله لكنه الى آخر ما نقله الصبان وفى الشهاب على قوله والاظهر الخ قيل انه مذهب ثالث وقيل بل هو المذهب الاول وهو ان الله مشتق الا انه مختص بالمعبود بحق فاشار الى تاييده وبطلان الثانى اه ذكره جامع هذا الكتاب

الشرعى كذلك الاعلام وقد يقال انها تضعف عن اصطلاح التخاطب لان كون وضعه ثانويا انما هو بالنسبة الى اصطلاح آخر والا فهو بالنسبة الى اصطلاحه وعليه المدار أولى حتما بخلاف الاعلام فان ذلك بالنسبة الى (٥٣) اصطلاح اللغة الذى هو اصطلاحها فوضعها ثانوى قطعا اه مبنى على ما سبق عنه من ان ما فى الاتقان مبنى على ان الاعلام جميعها منقولة وقد عرفت ما فيه (قوله ولو قلنا انه كلى وضعا) أى على خلاف التحقيق قال الخادمى فى مبحث الوضع ولفظ الله علم شخص على التحقيق موضوع للدلالة على ذات الواجب الوجود اه وسبق نحوه عن غيره وفى بسملة الصبان قال الجمهور انه علم وضع على الذات الواجب الوجود المستحق لجميع المحامد والذات تستعمل استعمال الشئ واستعمال النفس فلذا يجوز تذكيره وتانيثه وآثروا التذكير هنا لاشرفيته والوصفان المذكوران لايضاح المسمى لا لاعتبارهما فى المسمى والا كان المسمى مجموع الذات والصفة مع أنه الذات فقط (٥٤) وقال البيضاوى الاظهر انه وصف فى أصله لكنه لما غلب عليه سبحانه بحيث لا يستعمل فى غيره وصار كالعلم مثل الثريا والصعق اجرى مجرى العلم فى اجراء الوصف عليه وامتناع الوصف به وعدم تطرق احتمال الشركة اليه اه والمفهوم من كلام الشيخ زاده فى حواشيه انه عند البيضاوى صار علما بالغلبة ويشعر به قول البيضاوى وصف فى اصله وسياتى التصريح به فى كلام الشيروانى فهو انما ينكر كونه علما وضعيا فقوله وصار كالعلم اى الوضعى كما فى كلام الشيخ زاده وقوله مثل الثريا والصعق قال الشيروانى فى حواشيه يحتمل الرجوع الى كونه وصفا فى الاصل ثم غلب فالمعنى كما أنهما وصفان فى الاصل ثم صارا علمين بالغلبة وان كانت الغلبة فيهما تحقيقية فقد استعملا اولا فى غير ما غلبا عليه وفى الله تقديرية اذ لم يستعمل الا فيه تعالى ويحتمل الرجوع الى قوله كالعلم بيانا له او بدلا منه فالمعنى صار كالثريا والصعق فى صيرورته علما بالغلبة وان افترقا (٥٥) والثريا تصغير ثروى مؤنث ثروان اى

(٥٥) (قوله والثريا تصغير ثروى) فى حواشى الشيخ الخضرى على ابن عقيل والثريا تصغير ثروى من الثروة وهى الكثرة لكثرة كواكبها فاصلها ثريوى اجتمعت الواو والياء الخ اه ذكره جامع هذا الكتاب

أى ذى ثروة اى غنى ثم صار علما للنجم المعروف بالغلبة لكثرة كواكبه
قيل ستة وقيل سبعة والصعق هو الذى اصابته الصاعقة ثم صار علما لخويلد
ابن نفيل بن عمرو بن كلاب حين اصابته الصاعقة اه روى ان خويلدا كان
يطعم الناس بتهامة فهبت ذات يوم ريح شديدة فنسفت التراب فى جفانه
فشتمها فرمى بصاعقة فقتلته كذا فى حواشى الشيخ زاده وفيها ان الغلبة فى
الثريا تقديرية كالغلبة فى لفظ الجلالة وهو خلاف ما مر عن الشيروانى وقيل
انه اسم لمفهوم الواجب الوجود لذاته أو المستحق للعبودية وكل منهما انحصر فى
فرد فلا يكون علما لان مفهوم العلم جزئى أى بل هو اسم جنس والظاهر ان
صاحب هذا القول يعترف بانه صار علما بالغلبة على هذا الفرد المنحصر فيه
الكلى اذ لا يسعه انكار ذلك وقد نقل الشيروانى عن الخليل انه قال اطبق
جميع الخلائق على ان قولنا الله مخصوص به تعالى اه أى اعم من أن يكون
بطريق الوضع او بطريق الغلبة ثم رأيت للعلامة ابن قاسم فى حواشيه على
مختصر السعد ما يرشحه حيث كتب على قوله فلا يكون علما ما نصه اى
بالاصالة فلا ينافى انه على هذا قد يجعل علما بالغلبة اه وعلى هذا وما سبق فى
تقرير كلام البيضاوى يكون اسم الجلالة فى الحالة الراهنة علما باتفاق
الاقوال الثلاثة الا ان علميته على القول الاول وضعية متاصلة وعلى الاخيرين
غلبية طارئة والقول بانه علم بالغلبة التقديرية انما يتاتى عليهما فلا يخرج
قائلوه عن قائليهما اذ الغلبة كثرة استعمال اللفظ فى بعض افراد ما وضع له
بحيث ينصرف اليه عند الاطلاق ولا ينصرف الى ما وضع له أو بعض آخر الا
بقرينة والتقديرية منها هى ما يكون بالنظر للوضع فقط بان يقتضى الوضع
استعمال اللفظ فى غير ما غلب عليه من غير ان يستعمل فيه بالفعل فيقدر انه
استعمل فيه ثم غلب على غيره واما التحقيقية فهى ما يكون بالنظر للاستعمال
ايضا بان يكون اللفظ استعمل بالفعل قبل الغلبة فى غير ما غلب عليه من
افراد ما وضع له وعلى القول بان اسم الجلالة علم بالغلبة يجرى فيه ما فى العلم
بالغلبة من الخلاف فى كونه منقولا اولا فقيل انه واسطة بين المنقول والمرتجل
لا منقول لعدم الوضع على ما غلب عليه ولا مرتجل لسبق استعماله تحقيقا أو
تقديرا فى غير العلمية وقيل منقول بوضع تنزيلى حكمى لان غلبة استعمال
المستعملين بمنزلة وضعهم وفى حكمه كما فى الآيات البينات وهذا هو الراجح

وانه فى الجزئى باعتبار خصوصه مجاز

وأما على القول بانه علم بالوضع فاختلف أيضا فيه فقيل انه منقول أى ماخوذ من أصل بنوع تصرف قال الشيخ زاده وهو المراد بالمشتق فى عبارة من عبر به لا مقابل الاعلام واسماء الاجناس من الوصف كالضارب والمضروب لانه ذكر كونه اسما مشتقا فى مقابلة كونه صفة مشتقة اه ونسب هذا القول الى الجمهور غير واحد كالشيروانى فى حواشى البيضاوى وقيل مرتجل لا اصل له ولا اشتقاق بل هو اسم موضوع ابتداء لذاته المخصوصة واليه ذهب الخليل والزجاج واختاره الامام ونسبه الى سيبويه واكثر الاصوليين والفقهاء كابى حنيفة والشافعى كما فى حواشى البيضاوى وعلى انه منقول قيل ماخوذ من اصل لا يعلمه الا الله وقيل من لاه يلوه لوها اذا خلق على ما فى القاموس حيث قال فيه فى مادة ل و ه لاه الله الخلق خلقهم او احتجب على ما ذكره بعضهم وقيل من لاه يليه ليها اذا احتجب او ارتفع كما فى القاموس وفى حواشى الشهاب نقلا عن بعض كتب اللغة لاه يليه ليها اذا احتجب ولاه يلوه لوها اذا ارتفع اه وأصله على هذا مصدر بوزن فعل بفتح الفاء وسكون العين كما فى الشنوانى وكذا على ما قبله قلبت الواو أو الياء ألفا تخفيفا وأدخلت عليه أل وادغمت اللام فى اللام وقيل من أله بفتحات الاهة بكسر الهمزة والوهة والوهية بضعها فيهما مع تشديد ياء الاخير اذا عبد فاله بمعنى ما لوه ككتاب بمعنى مكتوب ومذهب الجمهور ان الاسم الكريم عربى وضعا وقيل عجمى وضعا وأصله لاها فعرب بحذف الالف الاخيرة وادخال أل وردا خلا فى البسملة (قوله ولو قلنا انه كلى وضعا) اى وانه مستعمل فى الفرد المعلوم من حيث خصوصه اى مع قطع النظر عن علميته بالغلبة الطارئة المقتضية انه حقيقة فى الفرد الغالب هو عليه لتنزيل الغلبة منزلة الوضع وقوله وانه فى الجزئى الخ اى وقلنا ان الكلى فى الجزئى من حيث خصوصه مجاز على ما للسعد فى المطول كما فى آخر مبحث الحقيقة من بيانية الصبان حيث قال اختلف فى اللام فى قولنا وضع له يعنى فى تعريف الحقيقة بانها اللفظ المستعمل فيما وضع له فقيل صلة لوضع وقيل تعليلية فمن قال بالاول قال ان اللفظ الموضوع لمعنى كلى اذا استعمل فى فرد من افراد معناه (٥٦) من حيث خصوصه كان مجازا أو من حيث كونه فردا منها كان حقيقة وعلى هذا السعد فى مطوله ومن

(مطلب) فى استعمال اللفظ الموضوع لمعنى كلى فى فرد من أفراد معناه

(٥٦)

(قوله من حيث خصوصه) تستفاد الخصوصية من القرائن حالية أو مقالية فى كليات أبى البقاء والعام يكون مظروفا للخاص ككون لمفهوم الكلى فى جزئى كما يقال الانسان فى زيد اوكما يقال الآية فى التحريم واذا اطلق العام واريد به الخاص من حيث خصوصه كان مجازا واما اذا اطلق عليه باعتبار عمومه اى باعتبار ما فيه من معنى العام وتستفاد الخصوصية من القرائن حالية او مقالية فهو حقيقة اذ لم يطلق الا على معناه اه ذكره جامع هذا الكتاب

قال

(٥٧) (قوله ونقله الغنيمي الخ) في حاشية الصبان العصامية مانصه وفي حواشي الغنيمي ماملخصه اعلم ان الكمال بن الهمام قد صرح في تحريره بان نحو الانسان والرجل اذا استعمل في الفرد فهو حقيقة لا فرق في ذلك بين ان يراد خصوصه أولا وذكر ان ذلك مذهب الاقدمين لا يعرفون خلافه وان من فصل غلط وعلى هذا فاللام من قولهم في تعريف الحقيقة اللفظ المستعمل فيما وضع له ليست صلة لوضع بل لام التعليل اى المستعمل فيما وضع لاجله والكلي وضع لاجل ان يستعمل في فرده لكن فيه انه لا يشمل حينئذ نحو زيد وعمرو لانه لم يصدق عليه أنه مستعمل في معنى وضع اللفظ لاجله اذ هو مستعمل في الموضوع له اللهم الا ان تستعمل اللام في معنى يعم كونها صلة لوضع وكونها للتعليل فيدخل القسمان اه وأقول الظاهر انه لا حاجة الى هذا التكلف وان جعلها للتعليل ملائم لاستعمال نحو زيد وعمرو في معناه وانه يصدق عليه أنه لفظ وضع لاجل ذلك المعنى فافهم ومن فصل السعد ٨٥ في مطوله وفي الفاكهي ان مثل اسم

قال بالثاني قال ان استعماله في الفرد حقيقة مطلقا (٥٧) ونقله الغنيمي عن الكمال بن الهمام وانه قال انه (٥٨) مذهب المتقدمين لا يعرفون خلافه أقول ان كان القائل بان اللام تعليلية وان استعمال اسم الكلي في فرد حقيقة مطلقا يقول بان استعماله في نفس الكلي حقيقة ايضا وهو المتبادر احتاج الى ان يوقع ما في التعريف على مطلق المعنى اعم من ان يكون حقيقة كلية او فرد الان اللفظ كما يوضع لاجل ان يستعمل في الفرد يوضع لاجل ان يستعمل في الحقيقة الكلية وان كان يقول بان استعماله في نفس الكلي مجازا احتاج الى ان يوقع ما على الفرد فتدبر اه وفي حاشية شيخنا العلامة الوالد رحمه الله تعالى قوله كان حقيقة لان الجزئي من حيث صدق الكلي عليه وتحققه فيه وقطع النظر عن مشخصاته الخارجية عين الكلي كما أفاده المحشي وغيره وذكره ابو البقاء في كلياته ونوره بقوله نظيره ان كل واحدة من الصور الحاصلة في (٥٩) المرايا اذا قطعت نسبتها عن المرايا تبقى صورة

الجنس في هذا التفصيل علم الجنس اه بحذف ذكره جامع هذا الكتاب (٥٨) (قوله مذهب المتقدمين) اى من البيانيين قاله شيخنا العلامة ابو عبد الله ذكره جامع هذا الكتاب

(مطلب) في جمع مرآة بوزن مفتاح (٥٩) (قوله المرايا) في الراء والواو وكذا في الميم والراء من المصباح ان مرآة على وزن مفتاح جمعها مراء على وزن جوار ونواص ولم يتعرض لجمعها على غير ذلك والقاموس لم يتعرض لجمعها اصلا وفي درة الغواص ويقولون في جمع مرآة مرايا فيهمون فيه والصواب ان يقال فيها مراء على وزن مراع واما مرايا فهي جمع ناقة مرى وهي التي تدر اذا مرى ضرعها اه لكن في الصحاح والمرآة بكسر الميم التي ينظر فيها وثلاث مراء والكثير مرايا اه تدبر ثم بعد كتبي هذا وجدت للشهاب الخفاجي في شرحه على درة الغواص في اثر العبارة المارة الى قوله اذا مرى ضرعها ما نصه اى مسح ثديها وأمرت عليه اليد كما يفعل ذلك في حالة الحلب وما ذكره غير صحيح رواية ودراية قال ابن بري حكى ثعلب في الفصيح انه يقال هذه ثلاث مراء فاذا كثرت فهي مرايا وذكر ذلك جماعة من اهل اللغة كابن السكيت وابن قتيبة وكفى بذلك سندا الا ان قول ثعلب ان مراء للقلة ووزنه مفاعل لم يظهر لي وجهه والداعي للمصنف الى ما قاله الى ان قال فقد عرفت صحة مرايا نقلا وعقلا وسماعا وقياسا اه ذكره جامع هذا الكتاب

واحدة اه وللمحقق المؤلف تحت شرح تعريف السمرقندى للمجاز المفرد ثم ظاهر ماهنا يعين مافى تعريف المجاز المفرد ان الكلى فى الجزئى مجاز التحقق الغيرية والمشهور انه حقيقة من حيث تحققه فيه مجاز من حيث الخصوص لما ان الكلى جزء اعتبارى له لا موجود فى ضمنه والا لتشخص وانما اضيف له لانتزاعه منه فليس اعتبارا اختراعا لا يستند لشئ كالكاذب فهو الكل المنسوب اليه فكل منهما نسب للآخر واجمعوا على عدم وجود الكلى استقلالا أو للاطلاق والتقييد وبعد ماقيل انه استعارة لمشابهة الفرد لما فى الذهن وقال الكمال بن الهمام المتقدمون لا يعرفون الا انه حقيقة واللام فى تعريفها للعلة لاصلة الوضع والكلى وضع لاجل استعماله فى الجزئى وينبغى انه ليس حصرا والا كان الكلى الطبيعى مجازا فتدبر اه واشيخنا العلامة الوالد رحمه الله فى آخر مبحث الحقيقة من حواشيه على بيانية الصبان بحثا فيما قاله المؤلف لكن كون علاقته الجزئية مخالف لما نقله المصنف فى مبحث العلاقات عن الناصر اللقانى انهم اشترطوا فى علاقة الجزئية ان يكون الكل مركبا تركيبا حقيقيا وكون علاقته الاطلاق مخالف لما نقله المصنف عن تعريب الرسالة الفارسية فى الفرق بين العام والخاص والمطلق والمقيد ان المقيد هو اللفظ الدال على المفهوم بشرط تعينه بخارج ينضم اليه اذ الجزئى متعين بنفسه والماخوذ من الفرق المذكور ان العلاقة هنا العموم اه ولا يخفى ان المستعمل هنا فى الآخر هو الكلى فى الجزئى وان المؤلف جوز أنه من استعمال المطلق وهو الكلى فى المقيد وهو الجزئى فقوله ان المقيد هو اللفظ الدال الخ المناسب أن يقال ان المطلق هو اللفظ الدال على المفهوم لا بشرط شئ وان العام (٦٠) ويرادفه الكلى هو اللفظ الدال على المفهوم بشرط الشمول اذ الكلى يدل على الماهية الكلية الشاملة فالماخوذ من الفرق المذكور ان الكلى عام لا مطلق فتكون علاقته العموم لا الاطلاق ولشيخنا رحمه الله تعالى على عبارة المؤلف المارة آنفا قوله والمشهور انه حقيقة من حيث تحققه فيه الخ الفرق بين الاستعمالين ان الاول هو ان يستعمل اسم الكلى فى الكلى والمشخصات اى الصفات المخصوصة وهما الجزئى ويكون المقصود بالذات هو الكلى والمشخصات مقصودة تبعا والثانى ان يستعمل اسم الكلى فى الكلى والمشخصات وكلاهما مقصود بالذات مثلا اذا أمرك السلطان ان تكرم رجلا فاكرمت زيدا ثم قلت له اكرمت رجلا فقد استعملت رجلا فى الماهية

(٦٠) (قوله ويرادفه الكلى) لكنه يستعمل فى المعنى اى يوصف به المعنى غالبا كما ان العام يستعمل فى اللفظ اى يوصف به اللفظ غالبا كذا فى بيانية الصبان ذكره جامع هذا الكتاب

والمشخصات وهى صفات زيد المخصوصة لكنها غير مقصودة بالذات لان السلطان ليس مقصوده خصوص زيد واذا أمرك ان تكرم زيدا فاكرمته ثم قلت له اكرمت رجلا فقد استعملته فى الاثنين وهما مقصودان بالذات وهذا الفرق أحسن مما قدمناه عند الكلام على الصلاة بل هو المتعين وقوله لما ان الكلى الخ بيان لعلاقة المجاز وقوله جزء اعتبارى الخ الحاصل ان الكلى ليس موجودا استقلالا باجماع وان الجزئى مركب من الكلى والمشخصات باجماع وانما اختلفوا هل الكلى جزء حقيقى له أو اعتبارى اى تخيلى بمعنى انه يتخيل أنه جزء بسبب انطباقه على الافراد وليس كذلك بل حيوانية زيد مثلا وناطقيته غير الامر الكلى والتحقيق الثانى لانه لو كان جزأ حقيقيا لتعين فيبطل عمومه و قوله وانما الخ مرتبط بقوله ان الكلى جزء اعتبارى وقوله اضيف له اى الكلى للجزئى فى قولهم كلى فانه منسوب الى الكل وهو الجزئى وقوله فليس اعتبارا اختراعا الخ اى فليس الكلى معتبرا ومتخيلا على سبيل الاختراع (٦١) كالشئ الكاذب كجحر من زئبق لانه مستند لشئ وهو الجزئيات بخلاف ما كان على طريق الاختراع كجحر من زئبق فانه ليس مستند الشئ وقوله فكل منهما نسب للآخر (٦٢) فالكلى نسب للجزئى فى قولهم كلى لانه منسوب للكل وهو الجزئى والجزئى نسب للكلى فى قولهم جزئى لانه منسوب للجزء وهو الكلى اه ما لشيخنا رحمه الله تعالى وقوله وهذا الفرق أحسن مما قدمناه الخ الذى قدمه هناك ان معنى استعمال الكلى فى الجزئى من حيث خصوصه استعماله فى الكلى مع الخصوصيات اى المشخصات والقيود كونه طويلا أدعج العينين صغير الرأس أحمر الخدين الى غير ذلك ومعنى استعماله فيه لا من حيث خصوصه استعماله فى الكلى مع ملاحظة القيود لكن يدل عليها بشئ آخر وفيه انه حينئذ لا معنى لاستعماله فى الجزئى الا أن يقال لما لوحظت المشخصات صار كانه مستعمل فيها فصار كانه مستعمل فى الجزئى فقيل انه مستعمل فيه اه ما قدمه والمحقق المؤلف تحت شرح قول الجوهرة ثم انتقل للعالم العلوى بعد ان قرر ان الامور الاعتبارية لا ثبوت لها فى الخارج البتة وحقق انها لا ثبوت لها فى نفسها كما قيل به ما نصه وبالجملة الاعتبار له من اسمه نصيب فلا ثبوت له الا فى ذهن المعتبر ان قلت حينئذ ما الفرق بين الصادق والكاذب قلت الصادق وجوده فى الذهن على وجه الانتزاع من الخارج فاذا شاهد شيأ أبيض

(مطلب) الكلى جزء اعتبارى للجزئى لا موجود فى ضمنه على الراجح ولا استقلالا باجماع

(٦١)

(قوله كالشئ الكاذب) الاولى كالمعتبر الكاذب ذكره جامع الكتاب

(٦٢)

(قوله فالكلى نسب للجزئى الخ) فى حاشية الصبان على شرح الملوى على السلم تحت قوله الحمد لله العالم بالكليات والجزئيات ما نصه والكليات جمع كلى نسبة الى الكل من نسبة الجزء الى كليه فان الكلى كماهية الانسان جزء من حقيقة فرده كزيد اذ حقيقته الماهية الانسانية مع التشخص والجزئيات جمع جزئى نسبة الى الجزء من نسبة الكل الى جزئه ومن الجزئيات ذات الله تعالى وان كان لا يطلق عليها اسم الجزئى تأدبا اذ المراد بالتصور فى تعريف الجزئى التصور ولو بوجه اه ذكره جامع هذا الكتاب

انتزع له الكون أبيض فالخارج مؤيد له فيوصف بالصدق تبعا لمستنده من الموجودات وأما اعتبار الكريم مخيلا فمجرد اختراع يعارضه الوجود خارجا فكان كذبا ومن هنا يضيفون الكلى للافراد وان كان التحقيق عدم وجوده ولا في ضمنها والا لتشخص فلم يكن كليا لان الذهن ينتزع من تلك الافراد معنى مشتركا بينها اعتبار يا فهو كليها فليتامل اه (قوله اذ لا مانع من استثناء الخ) لا وجه للاستثناء مع انطباق تعريف المجاز عليه فهذا التعليل غير مناسب والمناسب ان يقال ان لفظ الجلالة غلب استعماله في الجزئي المخصوص فنزلت الغلبة منزلة وضع جديد فكان حقيقة فيه بخلاف غيره مما لم يغلب استعماله في جزئي مخصوص فيكون فيه من حيث خصوصه مجازا اه شيخنا رحمه الله تعالى وقوله لا وجه للاستثناء الخ اى لا وجه لتخصيصه بمزية أنه حقيقة مع انطباق الخ بخلاف تخصيصه بمزية أنه أعرف من الضمير فان له وجها هو ان تعيين لفظ الجلالة مدلوله أقوى من تعيين الضمير مدلوله لعدم احتماله غير المولى تعالى ذكر الشيخ محمد عبادة العدوى تحت قول ابن هشام في شرح شذوره أنواع المعارف ستة أحدها المضمر وانما بدأت به لانه اعرف الانواع الستة على الصحيح اه قوله لانه اعرف يعنى (٦٣) بعد لفظ الجلالة والضمير العائد اليها الان لفظ الجلالة لا يحتمل غير المولى بخلاف غيره اه و بخلاف تخصيصه بمزية الجمع بين (٦٤) حرف النداء وأل فيه دون سائر الاسماء (٦٥) المماثلة له فان له وجها هو لزوم حرف التعريف له وكون هذا الحرف بدلا من همزة اله قال المحقق الرضى في شرحه للكافية قوله وقالوا يا أللهم خاصة يعنى لم يدخل حرف النداء الا على لفظة الله قيل انما جاز ذلك لاجتماع شيئين في هذه اللام لزومها للكلمة فلا يقال لاه الا نادرا (٦٦) وكونها بدلا من همزة اله فلا يجمع بينهما الا قليلا قال

اذ لا مانع من استثناء اسمائه تعالى وتخصيصها بمزايا كما جعلوا تعريف علميته فوق الضمير الى غير ذلك

(٦٣) (قوله بعد لفظ الجلالة الخ) في حاشية الصبان تحت قول الاشموني في المعارف واعرفها المضمر على الاصح ما نصه والخلاف في غير اسم الله تعالى فهو اعرف المعارف اجماعا قال الشنواني و يليه ضمير اه ذكره جامع هذا الكتاب

(٦٤) (قوله حرف النداء) هو بالنسبة الى لفظ الجلالة خصوص يا وكذا بالنسبة الى المستغاث وأيها وايتها العدم سماعها بغيرها كما في كتب النحو وكذا في القاموس ذكره جامع هذا الكتاب

(٦٥) (قوله المماثلة له) احتراز عما سمى به من الجمل نحو الرجل منطلق علما على معين فانه يجوز الجمع بين حرف النداء وأل فيه و يتعين قطع همزة أل في حال النداء كغيرها كما في كتب النحو ذكره جامع هذا الكتاب

(مطلب) لم يدخل حرف النداء الا على لفظة الله لاجتماع شيئين في هذه اللام

(٦٦) (قوله وكونها بدلا من همزة اله) في بسملة الصبان تنبيه العوض عن الهمزة هو أل بتمامها على انها بتمامها أداة التعريف كما هو رأى الخليل وهو الاصح او معاذ اللام وحدها والهمزة للتوصل للنطق بالساكن على أن اللام وحدها اداة التعريف كما هو الرأى الثاني كذا في الحفيد على المطول فان قلت العوض هنا اكثر من المعوض على الرأى الاول والمتعارف خلافه قلت لم يثبت بال هنا لمحض العوضية بل للتعريف ايضا وان انسلخ عنها بعد العلمية ومن هذا يعلم جواب ٢

قال الخادمى ثم على فرض الالتفات عن الخطاب اى على مذهب السكاكى بناء على ان مقتضى الظاهر خطاب المستعان به فهو مما اختلف فى كونه مجازا او حقيقة لكن فى الاتقان عن السبكى لم أر من ذكر هل هو حقيقة أو مجاز اه

معاذ الاله ان تكون كظبية اه وفى بسملة الصبان لا يقال لو عوضت أل من الهمزة لم يصح ان يقال الاله لان فيه الجمع بين العوض والمعوض لانا نقول الاله بالهمزة ليس هو الذى وقع فيه التعويض حتى يمتنع الجمع بين أل والهمزة بل هو اللفظ الذى قبل التعويض وأما ما وقع فيه التعويض فلا همز فيه اه وقول شيخنا رحمه الله تعالى ان لفظ الجلالة غلب استعماله الخ يؤيده ما فى حاشيتى الشيخ حجازى والشيخ الصاوى ونصه ان قلت هو يعنى كون لفظ الجلالة حقيقة لا يظهر الا على انه علم شخص وأما على ما قاله البيضاوى من أنه موضوع لامر كلى وهو المعبود فهو مجاز قلت بل حتى على ما قاله البيضاوى لانه وان قال انه موضوع لامر كلى قال انه غلب على الذات العلية والغلبة تنزل منزلة الوضع اه (قوله قال الخادمى الخ) عبارته باختصار والله حقيقة فى معناه ودلالته على الذات بطريق الدلالة المطابقية وعلى سائر الصفات بطريق الالتزامية ثم على فرض الالتفات عن الخطاب كما اشير فى المعانية فهو مما اختلف فى كونه مجازا أو حقيقة لكن فى الاتقان عن السبكى لم أر من ذكر هل هو حقيقة أو مجاز لكن هو حقيقة حيث لم يكن تجريدا اه وعبارة الاتقان فى اواخر الثانى والخمسين فصل فى انواع مختلف فى عدها من المجاز وهى ستة احدها الحذف الى ان قال السادس الالتفات قال الشيخ بهاء الدين السبكى لم ار من ذكر هل هو حقيقة او مجاز قال وهو حقيقة حيث لم يكن معه تجريد اه وقوله وهو حقيقة الخ مثله فى كليات ابى البقاء وعبارة الخادمى فى المعانية ثم اختيار الجلالة من بين سائر الاسماء لكونه اشهر فى الالسن وأدور فى الاستعمال الى ان قال ويمكن ان يعتبر فيه الالتفات بناء على ان المقام ان يقال باسمك كما فى الحديث باسمك ربى و بناء على مذهب السكاكى انه يكفى واحد من الانواع ان كان المقام لغيره بمعنى انه يوجد بالتعبير باحد الانواع فيما حقه التعبير بغيره اه واعلم ان الاستعانة حقيقة انما هى بالذات العلية لا بالاسم كما تقدم عن الخادمى عند الكلام على كون باء البسملة للاستعانة وانه انما قيل باسم الله ولم يقل بالله مبالغة فى الادب والتعظيم

٢ ما يقال لم اختصت أل بالعوضية وما مر من نحو قولنا وعوض عنها أل أقرب الى الرأى الاول وعليه يظهر توجيه جواز قطع الهمزة بقوتها بكونها جزء العوض من الحرف الاصلى الى ان قال قال الشنوانى ويمكن أن يوجه جواز القطع بالنداء بانه انسب لان الغرض منه التنبيه وكثرة الحروف أتم تنبيها فليتامل اه وكون أل للتعويض والتعريف انما يأتى على ان الله من اله أو من وله اما على انه من لاه يلوه اولاه يليه فليست للتعويض كما هو ظاهر اه ذكره جامع هذا الكتاب

كقولهم سلام على المجلس العالى او الحضرة الشريفة كما قدمناه هناك فقول الخادمى على ان المقام ان يقال باسمك اى لان مقام الاستعانة يقتضى ان يخاطب المستعان به الحقيقى وهو هنا ذات الله تعالى فيقال باسمك بدون التقييد بان لفظ اسم زائد فالمراد بالمستعان به فى عبارة المؤلف هو الحقيقى وسياتى فى كلامه بعد عبارة الخادمى ما يفيد أن الالتفات فى لفظ الجلالة فيكون مدلوله هو المحكوم عليه بان مقتضى الظاهر خطابه والمراد بالمستعان به ولذا قال الشيخ البيجورى وقد قرر على ان لفظ اسم غير زائد وكان مقتضى الظاهر خطاب المستعان به كان يقال باسمك اه فقول الشيخ الخضرى قال الخادمى ومقتضى الظاهر خطاب المستعان به فحيث عدل عنه الى الاسم الظاهر الذى هو من قبيل الغيبة كان التفاتا على مذهب السكاكى وهو مما اختلف فى كونه حقيقة او مجازا اه ولا يخفى انه يكون اصل الكلام حينئذ بك يا اسم الله وفيه من الشناعة ما لا يخفى اللهم الا ان يجرى على زيادة لفظ الاسم فتكون الباء داخلة على الجلالة اه فيه ما لا يخفى على انه لو صح وسلمت الشناعة فثبوتها باعتبار الاصل لا يقتضى ثبوتها باعتبار الحال اذ هى لازمة للخطاب لا للمعنى والخطاب مفقود فى الحال وقول الخادمى يكفى واحدا الخ قال فى التلخيص وشرحه المطول للتفتازانى والمشهور عند الجمهور ان الالتفات هو التعبير عن معنى بطريق من الطرق الثلاثة التكلم والخطاب والغيبة بعد التعبير عنه اى عن ذلك المعنى بآخر منها اى بطريق آخر من الطرق الثلاثة بشرط ان يكون التعبير الثانى على خلاف مقتضى الظاهر و يكون مقتضى ظاهر سوق الكلام أن يعبر عنه بغير هذا الطريق وبهذا يشعر كلام المصنف فى الايضاح وانما قلنا ذلك لانا نعلم قطعا من اطلاقاتهم واعتباراتهم ان الالتفات هو انتقال الكلام من أسلوب من التكلم والخطاب والغيبة الى اسلوب آخر غير ما يترقبه المخاطب ليفيد تطرية لنشاطه وايقاظا فى اصغائه ولو لم يعتبر هذا القيد لدخل فى هذا التفسير أشياء ليست من الالتفات منها (٦٧) نحو انا زيدا وانت عمرو ونحن رجال وانتم رجال وانت الذى فعل كذا ونحن اللذون صبحوا الصباح ونحو ذلك مما عبر عن معنى واحد تارة بضمير المتكلم او المخاطب وتارة بالاسم المظهر او ضمير الغائب ومنها (٦٨) نحو يا زيد قم ويا رجلا له بصر خذ بيدى وفى التنزيل أأنت فعلت هذا بآلهتنا يا ابراهيم لان الاسم المظهر طريق غيبة ومنها تكرير الطريق

(٦٧)
(قوله نحو أنا زيد وأنت عمرو) فان الاخبار بالظاهر ولو كان من قبيل الغيبة عن ضمير المتكلم أو المخاطب جار على ما يستعمل فى الكلام فلم يجر على خلاف ما يترقبه السامع لصحة الاخبار بالظاهر عن المضمر مطلقا فلا يكون من الالتفات اه ع ق اه صبان على المختصر ذكره جامع هذا الكتاب

(٦٨)
(قوله نحو يا زيد قم) مما عبر أولا بالاسم المظهر ثم بضمير الخطاب قوله وفى التنزيل الخ كان المناسب ايراده فيما سبق لان فيه انتقالا من الخطاب الى الغيبة اورده هنا للاشتراك فى كون المظهر منادى لان الاسم المظهر طريق غيبة وان عرض له الخطاب اه عبد الحكيم ذكره جامع هذا الكتاب

الملتفت اليه نحو اياك نعبد واياك نستعين واهدنا وأنعمت فان الالتفات انما هو في اياك نعبد والباقي جار على اسلوب به وان كان يصدق على كل منها أنه تعبير عن معنى بطريق بعد التعبير عنه بطريق آخر ثم قال وهذا اخص اى الالتفات بتفسير الجمهور اخص منه بتفسير السكاكي لان النقل عنده اعم من ان يكون قد عبر عن معنى بطريق من الطرق الثلاثة ثم عبر عنه بطريق آخر أو يكون مقتضى الظاهر التعبير عنه بطريق منها فعدل الى الآخر وعند الجمهور مختص بالاول فكل التفات عندهم التفات عنده من غير عكس ثم قال ووجهه اى وجه حسن الالتفات على الاطلاق ان الكلام اذا نقل من أسلوب الى اسلوب كان احسن تطرية اى تجديدا واحداثا (٦٩) من طريت الثوب لنشاط السامع واكثر ايقاظا للاصغاء اليه اى الى ذلك الكلام وقد يختص مواقعه بلطائف اى قد يكون لكل التفات سوى هذا الوجه العام لطيفة ووجه مختص به بحسب مناسبة المقام كما في سورة الفاتحة الخ ذكره في أواخر احوال المسند اليه وفي تفسير البيضاوي تحت قوله تعالى اياك نعبد واياك نستعين ما نصه ثم انه لما ذكر الحقيق بالحمد ووصف بصفات عظام تميز بها عن سائر الذوات وتعلق العلم بمعلوم معين خوطب بذلك اى يا من هذا شانه نخصك بالعبادة والاستعانة ليكون الخطاب أدل على الاختصاص والترقي من البرهان الى العيان والانتقال من الغيبة الى الشهود وكأن المعلوم صار عيانا والمعقول مشاهدا والغيبة حضورا ومن عادة العرب التفنن في الكلام والعدول من اسلوب الى اسلوب آخر تطرية له وتنشيطا للسامع فتعدل من الخطاب الى الغيبة ومن الغيبة الى التكلم وبالعكس اه وفي حاشية الشهاب الخفاجي عليه وتعلق عطف على تميز بحذف العائد وفيها قوله الترقي في أكثر النسخ بدون لام ووقع في بعضها وللترقي فلذا احتمل ان يكون معطوفا على قوله ليكون او على الاختصاص او على أدل وهذا أبعدها ولما ذكر اولا المصحح للخطاب والالتفات اتبعه بالمرجح له وهو انه أدل على الاختصاص به تعالى وفيه الترقي المذكور مع فوائد ونكات اخر مفصلة في المعاني قيل وكون ما خوطب به أو الخطاب أدل على الترقي والانتقال محل نظر فالوجه ان يعطف على مدخول اللام فيكون من فوائد الخطاب قوله ومن عادة العرب الخ قدم المصنف رحمه الله تعالى نكتة الالتفات الخاصة بهذا المقام لشدة ارتباطها بتفسيره وللاهتمام بها ثم أشار الى فائدته العامة من جهة المتكلم

(٦٩)
(قوله من طريت الثوب) اذا عملت له عملا صار كانه جديد فقوله تجديدا بيان للمعنى اللغوي وقوله احداثا بيان للمراد فان احداث هيئة اخرى لازم لتجديد الثوب كذا في حواشي الصبان على المختصر ذكره جامع هذا الكتاب

وهى التصرف فى وجوه الكلام واظهار القدرة عليها ولذا قال ابن جنى رحمه الله انه شجاعة العربية وأردفها بفائدة اخرى من جهة الكلام وهى التطرية اى تجديدا اسلوبه وابراز عرائس المعانى فى حلة بعد حلة وفائدة اخرى من جهة السامع وهى تنشيطه وله فوائد خاصة بكل مقام كما اشار اليه أولا بقوله ليكون الخ والتفنن كالافتنان الاتيان بفنون وانواع من الكلام وهو أعم من الالتفات لشموله اختلاف وجوه الاعراب فى النعوت المقطوعة والاسلوب بضم الهمزة الطريق والفن ويصح ارادة كل منهما هنا وتنشيط السامع ترغيبه فى الاستماع واذهاب كسله وملله من قولهم رجل نشيط اى طيب النفس للعمل والمصنف رحمه الله تعالى جعل التنشيط علة للعدول والمفهوم من كتب المعانى انه غرض التطرية والامر فيه سهل قوله فتعدل من الخطاب الخ فاقسامه ستة وهى ظاهرة ويقرب منه التجريد المذكور فى فن البديع والفرق بينهما بين فى محله انتهى المراد ايراده من كلام المحقق الشهاب رحمه الله تعالى وقول السبكى حيث لم يكن معه تجريد الظاهر الذى لا ينبغى العدول عنه ان مراده بالتجريد ما يذكر فى فن البديع بتاييد تقاربهما كما علمت وانهم لا يذكرون التجريد عند ذكرهم الالتفات الا بهذا المعنى قال فى التلخيص والمطول وهو ان ينتزع من امر ذى صفة امر آخر مثله فيها اى مما مثل لذلك الامر ذى الصفة فى تلك الصفة مبالغة لكمالها فيه اى لاجل المبالغة لكمال تلك الصفة فى ذلك الامر ذى الصفة حتى كانه بلغ من الاتصاف بتلك الصفة الى حيث يصح ان ينتزع منه موصوف آخر بتلك الصفة وهو اقسام منها نحو قولهم لى من فلان صديق حميم الى ان قال ومنها ما يكون بدون توسط حرف نحو قوله

فلئن بقيت لارحلن بغزوة * تحوى الغنائم أو يموت كريم

بنصب يموت بان مضمرة كانه قال الا ان يموت ويعنى بالكريم نفسه انتزع من نفسه كريما مبالغة فى كرمه ولذا لم يقل او اموت وقيل تقديره او يموت منى كريم فيكون من قبيل لى من فلان صديق حميم ولا يكون قسما آخر وفيه نظر اذ لا حاجة الى هذا التقدير لحصول التجريد بدونه ولا قرينة عليه وبهذا يسقط ما قيل انه اراد ان فى البيت نظرا لانه من باب الالتفات من التكلم الى الغيبة لانه اراد بالكريم نفسه وردبان التجريد لا ينافى الالتفات (٧٠) بل هو واقع بان يجرد المتكلم نفسه من ذاته و يجعلها مخاطبة لنكتة

(مطلب فى التجريد)

(٧٠)

(قوله بل هو) اى اجتماعهما واقع فالمرجع مذكور معنى عبد الحكيم ذكره جامع هذا الكتاب

كالتوبيخ

كالتوبيخ فى * تطاول ليلك (٧١) بالاثمد * والنصح فى قوله

اقول لها اذا جشأت وجاشت * مكانك تحمدى او تستريحى

اه بيسير استبدال من عبارة المختصر ونقل الصبان فى حواشيه على المختصر عن الفنرى رد أنه لا منافاة بينهما حيث قال عند ذكر تطاول ليلك بالاثمد فى مبحث الالتفات مثالا للالتفات عند السكاكى قوله تطاول ليلك يحتمل انه تجريد وليس التفاتا وهو ما نقله اليمنى عن ابى على وابن جنى وابن الاثير وما قيل انه لا منافاة بينهما مردود بان مبنى التجريد على مغايرة المنتزع للمنتزع منه ليترتب عليه ما قصد به من المبالغة فى الوصف ومدار الالتفات على اتحاد المعنى ليحصل ما أريد به من اراءة المعنى فى صورة أخرى غير ما يستحقه بحسب الظاهر فالصواب ان ليلك ان حمل على الالتفات لم يكن تجريدا وان عد تجريدا لم يكن التفاتا فتدبر ملخصا اه لكن فى مبحث التجريد من الاطول تحت قول المصنف المار آنفا وفيه نظر وذكر المحقق شريف زمانه ان مبنى التجريد على دعوى المغايرة والالتفات لاراءة معنى واحد فى هيأت مختلفة فبناه على دعوى الاتحاد فلا يجتمعان وما ذكره ضعيف لان اراءة المعنى الواحد فى الواقع فى صور لا تنافى دعوى التعدد اه وفى حواشى عبد الحكيم تحت قول الشارح المار آنفا ويجعلها مخاطبة لنكتة كالتوبيخ قوله لنكتة لا يخفى ان النكتة المذكورة تحصل بمجرد جعل نفسه مخاطبا ولا تتوقف على التجريد فالصواب ان يقال ان اجتماعهما واقع فى صورة يكون الاسلوب المنتقل اليه دالا على صفة كما فيما نحن فيه فهو أعنى قوله كريم التفات من حيث انه انتقل من التكلم الى الغيبة وتجريد من حيث التعبير بصيغة الصفة مبالغة فى كرمه وبما ذكرنا اندفع ما ذكره السيد من ان الالتفات يقتضى الاتحاد والتجريد يقتضى التغاير ولو ادعاء فبينهما تناف لانه انما يلزم لو كان اعتبار المتنافيين من جهة واحدة اه وفى حاشية الشهاب تحت تفسير البيضاوى لاياك نعبد الخ وقال قدس سره اعلم ان قوله تطاول ليلك ان حمل على الالتفات لم يكن تجريدا وان عد تجريدا كقوله * وهل تطيق وداعا أيها الرجل * لم يكن التفاتا لان مبنى التجريد على مغايرة المنتزع للمنتزع منه حتى يترتب عليه ما قصد به من المبالغة فى الوصف ومدار الالتفات على اتحاد المعنى ليحصل به ما أريد من ارادة ابراز المعنى فى صورة أخرى مغايرة لما يستحقه بحسب الظاهر فالقول بان احد أقسام التجريد وهو مخاطبة الانسان

(٧١)

(قوله بالاثمد) بفتح الهمزة وضم الميم اسم موضع ويروى بكسرهما مطول فى مبحث الالتفات وفى حاشية الشهاب على البيضاوى والاثمد اسم موضع وهو بفتح الهمزة وسكون المثلثة وضم الميم وروى فتحها ايضا وروى بكسر الهمزة والميم كاسم الكحل اه ذكره جامع هذا الكتاب

نفسه التفات مما لا يعتد به وهذا لم يرتضه بعض الفضلاء وقال فان قيل مبنى
الالتفات على ملاحظة اتحاد المعنى والافتنان فى التعبير عن معنى واحد بطرق
مختلفة ومبنى التجريد على اعتبار التغاير ادّعاء قلنا يكفى فى الالتفات
والافتنان اتحاد المعنى فى نفس الامر ولا ينافيه اعتبار التغاير ادعاء ألا ترى
أن صاحب المفتاح جوّز أن يكون فائدة الالتفات فى مثل تطاول ليلك ان
المتكلم لشدة المصيبة وقع شاكا فى اتحاده مع نفسه فاقامها مقام مكروب
يخاطبها فلا ينافى الالتفات ان تعتبر المغايرة ايضا بحيث ينزع منه مصاب آخر
نعم لا تلزم المغايرة والانتزاع فى الالتفات وأنا اقول الظاهر ان المقصود بالذات
فى التجريد التغاير لابتنائه على المبالغة الحاصلة به وفى الالتفات الاتحاد
لابتنائه على تلوين الخطاب المقتضى لاتحاد المعنى فلا ينافى ايهام خلافه لنكتة
أ لا ترى ان صاحب المفتاح لما نزله منزلة المصاب جعل ذلك لذهوله فكأنه
لو لم يقدر نفسه ذاهلا لا يتاتى التغاير اه بقى انه مع اعتبار أن الاصل فى
الالتفات الحقيقة لا وجه للقول بمجازيته عند كونه تجريدا سيما وقد صرحوا
بان التجريد قد يكون حقيقة قال فى الاطول والمنتزع قد يذكر بطريق
الحقيقة نحو لقيت من زيد عالما وقد يذكر بطريق المجاز نحو لقيت من زيد
اسدا وقد يذكر بطريق الكناية اه فيؤخذ منه ان نحو ضمير تطاول ليلك
مما اجتمع فيه الامر ان حقيقة من حيث انه تجريد وحينئذ يكون حقيقة من
حيث انه التفات اذ هى الاصل فيه على ما قاله السبكى اللهم الا ان يقال على
غاية البعد انه لاحظ ان الضمائر والاسماء الظاهرة موضوعة لذوات الاشياء
واعيانها وان كان الوضع فى الاولى بقيد وفى الثانية بلا قيد والذوات تكون
محققة موجودة فاذا جرد المتكلم من نفسه آخر مماثلا له فى صفته وعبر عنه
بضمير المخاطب او باسم ظاهر فقد استعمل اللفظ فى غير ما وضع له اذ هو موضوع
لذات متصفة بالخطاب او غير مقيدة بشئ وقد استعمل فى معنى منتزع لا حقيقة
له ولا وجود فليس بذات لكن اسلفنا تحت قول المؤلف فشبه ارتباط البيان
الخ عن العلامة محرم افندى فى شرحه لشرح الجامى على كافية ابن الحاجب
ان العين ما يقوم بذاته سواء كان موجودا او معدوما فيكون اللفظ المذكور
حقيقة فيما قام بذاته ولو منتزعا غير محقق ولذا صرح فى الاطول بان المنتزع فى
لقيت من زيد عالما مذكور بطريق الحقيقة ان قلت ان الضمير موضوع
لذات متصفة بالتكلم او الخطاب او الغيبة بلا نزاع فمجازية ضمير الغائب

(٧٢) (قوله الثانى او تنزيلا) من ذلك ما اذا كان انسان حاضرا فخاطبت غيره بما يشتمل على ضمير هذا الحاضر فان الضمير يكون ضمير غيبة وان كان مدلوله حاضرا لتنزيل المدلول منزلة الغائب لنكتة ما ويكون الضمير فى هذا المدلول حقيقة فى حاشية الشهاب تحت تفسير البيضاوى لاياك نعبد الخ ان الرجل بين يدى الملك لمهانته يخاطب بعض خدامه ويقول انا راج ان يحسن الى السلطان ويخلصنى بعدله من العدوان ولا يعد التعبير بالغيبة فيه مجازا والتفاتا لانه يسمع منه ومرأى وهكذا جرى القياس ومتعارف الناس اه وانما لم يكن التعبير بضمير الغيبة عن السلطان مثلا مجازا مع كونه حاضرا لانه وان كان كذلك ليس بمخاطب اذ الخطاب القاء الكلام نحو الحاضر من حيث انه حاضر كما فى عبد الحكيم على المطول حيث قال الخطاب القاء الكلام نحو الحاضر من حيث انه حاضر وذلك الحاضر الملقى اليه قد يكون هو الذى توجه اليه الحكم المستفاد من الكلام نحو يا زيد قم وقد يكون غيره كما فى الخطابات المتعلقة بالامة فان الملقى اليه هو النبى عليه الصلاة والسلام الى آخر ما ذكره تحت شرح قول المصنف فى مبحث الالتفات وهذا أخص ذكره جامع هذا الكتاب

٩٥

مثلا حيث استعمل فى محل ضمير المخاطب مثلا مع ملاحظة مزيته كما سيأتى للمؤلف مما لا ينبغى الخلاف ولا التردد فيه اذ ضمير الغائب حينئذ مستعمل فى غير ما وضع له قطعا لاستعماله فى ذات متصفة بالخطاب وهو موضوع لذات متصفة بالغيبة فكيف تأتى الخلاف بين الشيخ السبكى وبين المؤلف حيث قال الاول بان الالتفات حقيقة وكيف تردد الثانى حيث قال كما سيأتى الى المجاز اقرب قلت ذكر الشيخ الصبان فى حواشى الاشمونى تحت قول الشارح فى الضمير (فما) وضع (لذى غيبة او) لذى (حضور كانت) وانا (وهو) وفروعها (سم بالضمير) ان المراد الغيبة والحضور حقيقة او تنزيلا فافاد أن الضمير موضوع للغائب حقيقة (٧٢) أو تنزيلا (٧٣) أو للحاضر كذلك وهذا يقتضى ان لا مجاز فيه مطلقا وانه حقيقة دائما فان صح ما ذكره وافاده الشيخ المذكور يمكن ان يقال ان كلام السبكى مبنى عليه وأما المؤلف فلم يعتمد مقالة السبكى ولذا حذفها من عبارة الخادمى واقتصر على ما قبلها وحقق المقام بشئ آخر مع انها واردة فى كلام السبكى وعبارة الخادمى عنه مورد تحقيق المقام وكأنه بنى على ما يؤخذ من ظاهر قولهم ان الضمير ما وضع لحاضر أو غائب من ان المراد الحضور والغيبة حقيقة وراعى خلاف السبكى وانه لابد من شذور الذهب فى المضمر وهو ما دل على متكلم او مخاطب او غائب ما نصه قوله ما دل على متكلم او مخاطب ولا يحتاج الى التقييد بمعلوم لان المتكلم والمخاطب لا يكون الا حاضرا لكن المتكلم لا يكون الا حاضرا حقيقة والمخاطب يكون حاضرا حقيقة او تنزيلا كما فى قول الابوصيرى مزجت دمعا لانه جرد من نفسه شخصا وخاطبه اه قوله الابوصيرى فى شرح المحقق ابن حجر على الهمزية ان الشيخ ناظم البردة والهمزية اشتهر بالبوصيرى نسبة الى بوصير الصعيد وفى حاشية الشيخ الحفنى عليه وبوصير بضم الموحدة وسكون الواو وكسر الصاد المهملة وسكون التحتية وبالراء بلدة بصعيد مصر كذا قيدها فى اللباب وقد اشتهر على ألسنة العامة ابوصير بلفظ الكنية اسما للبلد ويقولون الابوصيرى ولا وجه لذلك كذا نقل من خط العجمى اه ذكره جامع هذا الكتاب

(٧٣) (قوله او للحاضر) كذلك فى حاشية العلامة الشيخ محمد عبادة تحت قول

قلت الظاهر ان قولهم الاسم الظاهر من قبيل الغيبة لا يقتضى ان استعماله
فى المخاطب مثلا مجاز

ان يكون له فى الواقع وجه فعدل عن مقالته بحقيقة الالتفات لكونه لم يظهر
له وجهها" وقال بان الضمائر فى تعاقبها الى المجاز أقرب بدون جزم منه بانها
مجاز مراعاة للخلاف المذكور والحاصل انه ان اعتبر فى وضع الضمائر تعميم
الغيبة والحضور للحقيقى والتنزيلى كان الالتفات بجميع انواعه حقيقة كما قاله
السبكى لكن بدون استثناء ما اذا كان بحريد الكونه لم يظهر له وجه صحيح وان
اعتبر فى وضعها تخصيص الغيبة والحضور بالحقيقى وهو الظاهر كان الالتفات
على التفصيل الذى ذكره المؤلف فتارة يكون حقيقة وأخرى يكون مجازا
ويوافقه ما فى حاشية الشهاب على البيضاوى تحت تفسير اياك نعبد الخ
ونصه وهل الالتفات حقيقة او مجاز والحق انه قد يكون حقيقة وقد
يكون مجازا ولذا ذكر فى المعانى وقيل انه حقيقة حيث كان معه تجريد اه
وقوله وقيل الخ الظاهر ان هذا القول هو ما حكاه فى الاتقان عن السبكى وان
قوله هنا حيث كان اصله حيث لم يكن كما تقدم عن الاتقان والخادمى
وكليات ابى البقاء فكان من تحريف النساخ او من طغيان قلم التاليف
ما ترى فتبصر (قوله من قبيل الغيبة) اى من نوع طريق الغيبة فهو
احد صنفى طريقها وثانيهما الضمير فقسمة طريق الغيبة ثنائية كما هو
ظاهر ويعلم من المطول فى مبحث الالتفات تحت قول المصنف قال
السكاكى هذا غير مختص الخ فالاسم الظاهر كهو مثلا ولذا كان فى مقام
الخطاب او التكلم التفاتا قال المؤلف فى حواشيه على الازهرية الاسم الظاهر
من قبيل الغيبة والتعبير به عن المتكلم او المخاطب خلاف الظاهر فمن ثم جعله
السكاكى التفاتا اه ونحوه فى حواشيه على شرح الشذور (قوله لا يقتضى
الخ) لان معنى انه من قبيل الغيبة ان الضمير العائد اليه يكون ضمير غيبة لا أنه
موضوع للغائب وقوله بل الاعلام الخ مثلها باقى الاسماء الظاهرة اه شيخنا
رحمه الله تعالى وقوله لا انه موضوع للغائب اى على الاصح خلافا لمن قال بذلك
كالجامى فى شرحه لكافية ابن الحاجب حيث قال تحت قول المصنف المضمر
ما وضع لمتكلم او مخاطب او غائب تقدم ذكره ما نصه ويخرج بهذا القيد
الاسماء الظاهرة وان كانت موضوعة للغائب اذ ليس تقدم ذكر الغائب
شرطا فيها اه وصرح أيضا قبيل هذا بان الاسماء الظاهرة كلها موضوعة

(مطلب) الحق أن الالتفات قد يكون حقيقة وقد يكون مجازا

(مطلب) قسمة طريق الغيبة ثنائية

بل الاعلام حقيقة مطلقا لان مسماها لم يقيد بشئ وضعا

للغائب وفى حاشية الشيخ الخضرى على ابن عقيل وبهذا يعنى يكون المراد بالغائب فى قولهم المضمر ما دل على غائب الى آخره ما تقدم له ذكر يخرج الاسماء الظاهرة بناء على أنها موضوعة للغائب لانها لم يتقدم ذكرها والاصح انها وضعت لمسماها المعين لا بقيد غيبة ولا حضور فاستعمالها فى كل منهما حقيقة اه (قوله بل الاعلام) انما عدل اليها مع ان كلامه فى عموم الاسماء الظاهرة لان الالتفات فى البسملة وهو المقصود تحقيق انه حقيقة انما هو فى لفظ الجلالة العلم (قوله مطلقا) اى سواء استعملت فى غائب او مخاطب أو متكلم (قوله لان مسماها الخ) فيه ان كون مسماها لم يقيد بشئ وضعا يقتضى انها اذا استعملت فى المخاطب مثلا مع ملاحظة مزيته تكون من المجاز لتقييد المسمى فالظاهر أن يعتبر هنا التفصيل الآتى فى الضمائر اه شيخنا رحمه الله تعالى وقوله فالظاهر ان يعتبر هنا التفصيل الآتى فى الضمائر أى فيقال ان الاعلام ومثلها باقى الاسماء الظاهرة ان استعملت فى محل ضمير المتكلم او المخاطب او الغائب مع ملاحظة مزية الضمير فهى مجاز وان استعملت فى محله مع قطع النظر عن مزيته فهى حقيقة وقضية مجموع تقريراته فى هذا المقام الشاملة لما سيأتى له تحت قول المؤلف بالالتفات وما سيأتى له على حاشية الشيخ البيجورى ان مبنى تفصيل الضمائر اختيار المستعمل فان شاء لاحظ المزية فى الضمير فيكون مجازا وان شاء قطع النظر عنها فيكون حقيقة وكذلك الاعلام فان لاحظ فيها مزية الضمير المستعملة هى فى محله فهى مجاز وان قطع النظر عن مزيته فهى حقيقة وليس الحال كذلك بل ملاحظة المزية فى الضمير لها موضع مخصوص وهو ما اذا كان الضمير المستعمل مخالفا لمقتضى ظاهر المقام وقطع النظر عن المزية له موضع مخصوص وهو ما اذا كان الضمير المستعمل مخالفا لمقتضى ظاهر سوق الكلام موافقا لمقتضى ظاهر المقام كما سيأتى لنا موضحا وقوله فيه ان كون مسماها الخ مسلم لو قلنا انها اذا استعملت فى المخاطب او المتكلم مثلا تكون مستعملة فى الذات وقيدها معا دالة عليهما والظاهر انها تكون مستعملة فى مجرد الذات دالة عليها فقط والدال على قيدها هو القرينة الخارجة وتوضيحه ان زيدا مثلا موضوع للدلالة على ذات مخصوصة لا بقيد شئ فاذا عبر المسمى بزيد عن نفسه باسمه وخاطبك بقوله زيد يأمرك بكذا يعنى نفسه فقد استعمل لفظ زيد فى مجرد الذات والدال على قيد

(مطلب) الاسماء الظاهرة وضعت لمسماها المعين لا بقيد غيبة ولا حضور

التكلم هى القرينة وهى ان مستعمل اللفظ هو عين المسمى بزيد فلفظ زيد لم يستعمل فى الذات المخصوصة والتكلم معابل فى الذات فقط المقيدة فى الواقع بالتكلم المدلول عليه بشئ آخر هى القرينة المذكورة وهكذا يقال فى باقى الاعلام والاسماء الظاهرة المستعملة فى مسمياتها المقيدة بغيبة اوحضور فقد ظهر لك وجه القول بان الاعلام والاسماء الظاهرة حقيقة فى مسمياتها مطلقا وضعف ماقاله شيخنا رحمه الله تعالى وله فى تقريراته على حاشية الشيخ البيجورى على السمرقندية تحت قوله وكان مقتضى الظاهر خطاب المستعان به بان يقال باسمك فيكون هنا التفات على مذهب السكاكى لانه لا يشترط تقدم ماينا سب المقام وهو مما اختلف فى كونه حقيقة اومجازا اه مانصه قوله وهو مما اختلف فى كونه حقيقة الخ يحمل القول الاول على مالو استعمل لفظ الجلالة فى الذات غير مقيدة بالخطاب الذى دات عليه الكاف و يحمل الثانى على مالو استعمل فى الذات مقيدة بالخطاب وجعل الخطاب جزأ من المدلول وحينئذ فمجازيته ظاهرة لان المعنى الاصلى الذات بلا قيد والمعنى حينئذ الذات المقيدة بالخطاب والمقيد غير المطلق اه (قوله لان مسماها لم يقيد بشئ وضعا) اى لم يقيد بغيبة مثلا حتى انها اذا استعملت فى نحو مخاطب تكون مجازا بل مسماها مجرد وضعا عن كافة القيود فاذا استعملت فيه تكون حقيقة وان كان مقيدا فى الواقع بنحو خطاب مدلول عليه بالقرينة بخلاف الضمائر فانها التقييد مسماها وضعا بالخطاب أونحوه دخلت فى باب المجاز كما سيذكره (قوله فى تعاقبها) اى استعمال بعضها فى محل بعض كاستعمال أنت فى محل هو والعكس للدلالة على كمال العلم بالشئ أوالغفلة عنه وقوله حيث استعمل احدهما مع ملاحظة مزية الآخر معناه حيث استعمل ضمير المخاطب فى موضع ضمير الغيبة مع ارادة الغائب من ضمير المخاطب للتنبيه على كمال علمه بالشئ حتى كانه حاضره ومشاهده و بالعكس للتنبيه على كمال الغفلة عن الشئ حتى كانه غائب عنه وغير مشاهد له وهو قيد فى أقربية الضمائر فى تعاقبها الى المجاز وقوله لا ان قطع النظر عنها بالالتفات مفهومه ومعناه انه ان استعمل ضمير المخاطب فى موضع ضمير الغائب لمجرد الالتفات لغرض من أغراضه المعلومة ولم ينظر لاستعمال ضمير المخاطب فى معنى الغائب فلا يقرب الى المجاز كله لشيخنا العلامة أبى عبد الله وقوله

الى المجاز اقرب حيث استعمل احدها مع ملاحظة مزية الآخر لا ان قطع النظر عنها بالالتفات فتدبر

لغرض من اغراضه المعلومة ظاهره انها محصورة وليس كذلك بل لكل التفات سوى الوجه العام المتقدم لطيفة ووجه مختص به بحسب مناسبة المقام كما مر عن المطول والشهاب (قوله الى المجاز أقرب الخ) وهل هي مجاز تبعي او اصلي ذكر المؤلف تحت قول السمرقندي ان كان المستعار اسم جنس اي اسما غير مشتق فالاستعارة أصلية ما نصه قوله اي اسما غير مشتق يتناول اسماء الاشارة وفي الفارسية تبعيتها لتضمنها معنى الحرف ووضعها للجزئيات فيعتبر أولا تشبيه مطلق معقول بمطلق محسوس مثلا وقد يقال لا يلزم من تضمن الشيء معنى الشيء أن يعطى حكمه و يتناول ايضا الضمائر وذكر البهاء السبكي في عروس الافراح احتمال تبعيتها لمرجعها فهي في نحو رأيت أسدا فصدته حقيقة وفي نحو رأيت أسدا في الحمام فاكرمته مجاز ثم قال وهو الحق والحق أن الضمير حقيقة فيهما فان وضعه على ان يعود لمتقدم عبر عنه بلفظ حقيقي او مجازي نعم اذا استعمل في المخاطب وقلنا انه مجاز على ما حققناه في مبحث الالتفات في البسملة جرى في الاصالة والتبعية على ما تقدم في اسم الاشارة اه وفي بيانية الصبان فصل في استعارة الاسم المبهم ومرادنا به ما يعم المضمر قال معرب الرسالة المحقق المولوى لا يخفى على المتامل المنصف أن استعارة المبهمات يجب ان تكون تبعية لا اصلية بدليلين الى آخر ما فيها فانظرها بحاشية العلامة الوالد رحمه الله تعالى (قوله حيث استعمل أحدها مع ملاحظة مزية الآخر) بان يكون ظاهر المقام يقتضي ذلك الآخر كما اذا كان ضمير الالتفات مخالفا لمقتضى ظاهر الكلام والمقام كضمير بهم في قوله تعالى حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم الاصل بكم فاستعمل ضمير الغيبة في محل ضمير الخطاب مع ملاحظة الخطاب لكونه الصفة الواقعية (قوله لا ان قطع النظر عنها بالالتفات) اي لا ان قطع النظر عن مزية الآخر في حال الالتفات كما اذا كان ضمير الالتفات مخالفا لمقتضى ظاهر سوق الكلام موافقا لمقتضى ظاهر المقام فانه حينئذ يكون مستعملا في محل الضمير الذي يوافق مقتضى ظاهر سوق الكلام لكن بدون ملاحظة مزية هذا الضمير لكون الضمير المستعمل واقعا موقعه بالنسبة الى المقام فيكون مستعملا فيما وضع له وذلك كضمير التكلم في قوله تعالى والله الذي ارسل الرياح

(مطلب) في ان المجاز في الضمائر تبعي او أصلي

والرحمن الرحيم

فتثير سحابا فسقناه الاصل فساقه وكضمير الخطاب فى قوله تعالى عبس وتولى ان جاءه الاعمى وما يدريك لعله يزكى ذكر الشيخ الصبان تحت قول المختصر فى الالتفات على مذهب الجمهور بشرط ان يكون التعبير الثانى على خلاف ما يقتضيه الظاهر و يترقبه السامع قوله على خلاف ما يقتضيه الظاهر أى ظاهر الكلام لا المقام ولذلك صرح البيضاوى على وفق اشارة صاحب الكشاف بوجود الالتفات فى قوله تعالى وما يدريك لعله يزكى فان العدول فيه عن مقتضى ظاهر الكلام حيث كان (٧٤) سياقه وهو قوله تعالى عبس وتولى ان جاءه الاعمى على صيغة الغيبة لا عن مقتضى ظاهر المقام لان مقتضاه الخطاب فى الموضعين ونكتة العدول عن مقتضاه التعظيم للنبى صلى الله عليه وسلم والتعطف فى مقام العتاب بالعدول عن مواجهة الخطاب اه يس اه ولشيخنا رحمه الله تعالى قوله بالالتفات اى عنده وهذا التفصيل جمع لقولى الالتفات اه (قوله والرحمن الرحيم) قال الصبان والرحمن الرحيم صفتان مشبهتان موضوعتان للمبالغة مشتقتان من رحم بضم الحاء منقولا من رحم بكسرها الاطراد نقل الفعل المتعدى الى فعل بالضم فى بابى المدح والذم اومن رحم بكسرها مجعولا لازما بان لا يعتبر تعلقه بمفعول لا لفظا ولا تقديرا كقولك زيد يعطى اى يصدر منه الاعطاء قاصدا الرد على من نفى عنه اصل الاعطاء فاندفع ما اورد على الثانى المشهور أعنى اشتقاقهما من رحم بكسر الحاء من كونه متعديا والصفة المشبهة انما تصاغ من لازم على انه انما يحتاج الى جعلهما من غير المتعدى على ظاهر قولهم صفتان مشبهتان من انهما كذلك حقيقة وهو أحد قولين فان قلت كيف يدعى اللزوم وقد ورد رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما بالاضافة الى المفعول قلت من يدعيه يقول انه على التوسع كما بينه النحاة فى باب الظروف وأورد على قولهم موضوعتان للمبالغة امور الاول ان صيغ المبالغة محصورة فى الخمس وليستا منها أما الرحمن فظاهر وأما الرحيم فلانه هنا غير عامل نصبا وقد نص غير واحد على ان فعيلا انما يعد منها اذا كان عاملا النصب واجيب بان المحصور فى الخمس ما يفيد المبالغة بالصيغة وتان يفيدانها بالمادة كجواد على انه قد يمنع كونهم قصدوا الحصر فى الخمس كذا فى الشنوانى اقول يحتمل عمل رحيم هنا النصب فى مفعول مقدر وحذف ايذانا بالعموم فيكون صيغة مبالغة من الخمس الثانى أن المبالغة هى أن تنسب

(مطلب) فى السباق بالموحدة و بالمثناة التحتية

(٧٤) (قوله سياقه) فى كليات أبى البقاء السباق بالموحدة ما تقدم على الشئ و بالمثناة عدم اه ذكره جامع هذا الكتاب

للشئ اكثر مما هو له وهذا لا يتاتى فى صفاته تعالى لانها فى نهاية الكمال
واجيب بان هذه هى المبالغة البيانية وليست مرادة هنا بل المراد بها هنا قوة
المعنى او كثرة افراده كما فى الشنوانى وغيره الثالث ان وضعهما للمبالغة ينافى
كونهما صفتين مشبهتين لان الصفة المشبهة للدوام والمبالغة كثرة الافراد
المتجددة واقول يمكن دفعه بان المراد بكونهما صفتين مشبهتين انهما على
صورة الصفة المشبهة وصيغتها وبانه لا مانع من ان يراد بالدوام المستفاد من
الصفة اى بطريق غلبة الاستعمال كما مر مما يشمل دوام تجدد الافراد مع ان
المبالغة هنا اعم من كثرة الافراد المتجددة كما علم وما قدمناه من كون الرحمن
صفة هو ما ذهب اليه الجمهور لوقوعه نعتا ولان معناه المبالغ فى الرحمة لا الذات
المخصوصة ولانه لو كان علما لافاد لا اله الا الرحمن التوحيد صريحا كلا اله
الا الله وذهب الاعلم وابن مالك وابن هشام الى انه علم اى بالغلبة كما فى ابن
عبد الحق واستدلوا بمجيئه كثيرا غير تابع كما فى الرحمن علم القرآن قل ادعوا
الله أو ادعوا الرحمن واذا قيل لهم اسجدوا للرحمن وردبانه ينتج أعم من المدعى
ولا ينتج المدعى الا بمعونة أنه لا قائل بانه ليس بعلم ولا صفة مع ان كلام
الرصاع يفيد أنه من الصفات التى غلبت عليها الاسمية وليس بعلم
كأبطح وأجرع والنعت به باعتبار وصفيته الاصلية وأما رد استدلالهم
بجواز تبعيته فى مثل هذه الآيات لموصوف مقدر لجواز حذف الموصوف
اذا علم وبقاء صفته فضعفه بعضهم بان حذف الموصوف قليل بالنسبة الى
ذكره واستدلالهم انما هو بكثرة مجيئه غير تابع ويبنى على القولين ما ياتى
فى الاعراب * والرحمة لغة رقة فى القلب تقتضى الاحسان فهى من
الاعراض النفسانية المستحيلة عليه تعالى كالحياء والرضا والغضب
والفرح والحزن والمكر والخداع والاستهزاء فوصفه تعالى بها انما
هو على ضرب من التجوز ولهذا ذكر الخادمى ان وصفه تعالى بالرحمن الرحيم
من المتشابه وما يذكر من معناها تاويل لهما على طريقة الخلف اه
فاما ان يراد بالرحمة غايتها التى هى الاحسان فتكون صفة فعل أو ارادة
الاحسان فتكون صفة ذات والاول مختار القاضى ابى بكر بن الطيب الباقلانى
والثانى مختار أبى الحسن الاشعرى قال القرافى وهو الاقرب ومنشا القولين ان
من رحم شخصا أراد به الخير ثم فعله به فالاول اعتبر المقصود من اللازمين
والثانى اعتبر الاقرب منهما وقد يتعين احد الوجهين اذا اقتضاه المقام

من الرحمة أصلها رقة القلب المقتضية للتفضل فهما مجاز مرسل تبعى

وعلى كل وصف رحمته تعالى بالسعة التى هى كثرة اجزاء الشئ ومساحته مجاز بمعنى كثرة اعدادها على الاول وبمعنى كثرة تعلقاتها على الثانى اه وان رمت بسطا وزيدا فعليك بحواشى الشهاب على البيضاوى (قوله من الرحمة) اشتقاق الرحمن من الرحمة كالرحيم مبنى على مذهب الجمهور انه عربى ونقل عن المبرد وثعلب انه عبرانى معرب وأصله رخمن بالخاء المعجمة وعليه لا اشتقاق والصحيح الاول ويؤيده ماصححه الترمذى عن عبد الرحمن بن عوف انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى انا الله خلقت الرحمة وشققت لها اسما من اسمى الحديث قال القرطبى فهذا نص فى الاشتقاق المعين لكونه عربيا فلا معنى للمخالفة اقول قوله فى الاشتقاق اى فى اصل الاشتقاق وان كان مافى الحديث على العكس مما قالوه من اشتقاق الرحمن من الرحمة اه صبان (قوله المقتضية للتفضل) قال الخادمى وقوله الرحمن ماخوذ من الرحمة بمعنى رقة القلب مراد به معنى الاحسان والانعام فهو مجاز لغوى من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم اذ الرقة مقتضية للاحسان كما فى عبارة بعضهم أو من قبيل ذكر السبب وارادة المسبب كما فى عبارة بعضهم فان قيل استلزام الرقة للاحسان ممنوع بل يجوز أن يوجد رقة بلا احسان وان السببية كونها علاقة على اطلاقها ليس بمعلوم بل الظاهر مما أوردوا من المثال نحو الغيث للنبات انه انما تصح السببية لان تكون علاقة اذا كان الاحسان ناشئا عن الرقة وليس ههنا كذلك قلنا ليس المراد من اللزوم هنا اللزوم الميزانى الذى بمعنى امتناع الانفكاك بل بمعنى مايصح به الانتقال فى الجملة واللزوم فى وقت ما على ماهو حاصل ماذكره بعض المحققين عن بعض المتاخرين وبه يعلم ان المراد بالسبب ماهو بالنسبة الى النوع لا ماهو بالنسبة الى الشخص ولا يخفى ان المثال لا يصلح حجة اه وللشيخ العطار ففيهما مجاز مرسل من اطلاق الملزوم وارادة اللازم وهو الاحسان أو ارادته لان رقة القلب يلزمها فى العادة الاحسان أو ارادته ونظير هذا يجرى فى كل وصف أطلق عليه تعالى واستحال معناه الحقيقى فى حقه فانه يطلق عليه باعتبار لازمه اه (قوله فهما مجاز مرسل الخ) فى بسملة الصبان وهذا التجوز يصح أن يكون على طريق المجاز المرسل من باب استعمال اسم السبب فى المسبب القريب يعنى ارادة الاحسان او البعيد يعنى الانعام أو اسم الملزوم فى اللازم القريب

او البعيد وان يكون على طريق الاستعارة المفردة المصرحة التبعية بان يشبه الاحسان أو ارادته برقة القلب بجامع ترتب الانتفاع والسرور على كل ويشتق من الرحمة بمعنى الاحسان أو ارادته الرحمن والرحيم أو المكنية بان يشبه مدلول الضمير المستتر فى الصفة بذى الرحمة الحقيقية بجامع صدور النفع من كل تشبيها مضمرا فى النفس وتجعل الصفة تخييلا وفيه من اساءة الادب مالايخفى وان يكون على طريق الاستعارة التمثيلية بان تشبه هيئة انعامه تعالى على عباده وتبسطهم باحسانه على وجه اكمل بهيئة رقة الملك لرعاياه وعموم بره لهم بجامع هيئة تعمهما بناء على جواز افراد اللفظ المستعار فى الاستعارة التمثيلية كما يقول سعد الدين أو الاقتصار لفظا على بعض المركب الموضوع للهيئة المشبه بها كما يقول السيد الموجب لتركب اللفظ المستعار فيها كما بسط فى محله وفيه من التكلف واساءة الادب مالايخفى * ثم الرحمن مجاز لاحقيقة له بناء على المشهور من عدم استعماله فى غيره تعالى استعمالا صحيحا وسيأتى ذلك بخلاف الرحيم هذا وماذكر من مجازية وصفه تعالى بالرحمن الرحيم هو بحسب اللغة أما وصفه تعالى بهما بحسب الشرع فقال الاستاذ الصفوى الاقرب انه حقيقة شرعية فى الاحسان أو ارادته لغلبة التبادر ولكثرة الاطلاق بدون ملاحظة علاقة وقرينة اى وشرط المجاز ملاحظتهما على ان الخادمى نقل عن بعض ان من معانيها اللغوية ارادة الخير وعن بعض آخران منها الاحسان فعلى هذين لامجوز أصلا فاحفظه اه وعبارة الخادمى فى بحث البيان لا يبعد أن يقال انه يعنى الرحمن حقيقة لغوية بلا احتياج الى كلفة التجوز والنقل اذ قد سمعت فى اللغوية ان الرحمة من معانيها ارادة الخير والاحسان المجرد لاسيما المغفرة نقلا عن القاموس وقد قيل أيضا وعد فى القاموس الاحسان من معانى الرحمة وان لم نطلع عليه فيما عندنا من نسخته اه وعبارته فى اللغوية ثم اعلم انهم قالوا الرحمة فى اللغة الرقة والانعطاف وقيل ارادة الخير وقيل رقة تقتضى الاحسان الى المرحوم وقد يستعمل فى الرقة المجردة وفى الاحسان المجرد وقال فى القاموس الرحمة وتحرك الرقة والمغفرة اه وقول الشيخ الصبان او المكنية بان يشبه الخ فيه نظر فان ذا الرحمة الحقيقية المشبه به هو المدلول الوضعى للرحمن وكذا الرحيم فهما لفظ المشبه به لالازمه وهما مذكوران ولفظ المشبه به فى المكنية يكون محذوفا مرموزا الى

(مطلب) وصفه تعالى بالرحمن الرحيم الاقرب انه حقيقة شرعية بل قيل انه حقيقة لغوية

عن التفضل فى بعض الحواشى هنا أو كناية وفيه ان الكناية يصح معها الحقيقى

معناه بذكر لازم من لوازمه (قوله عن التفضل) اى معبر به عن المتفضل أوذى التفضل اه شيخنا رحمه الله تعالى (قوله أو كناية) قال الشيخ الخضرى أو كناية وهو اللفظ المستعمل فى حقيقته مرادا منه لازمه فالاسمان كناية عن الاحسان اللازم لحقيقتهما وقد صرحوا بانه لا يضر استحالة المعنى الحقيقى للفظ الكنائى ولا استحالة لازمه لان المعنى الحقيقى للكناية غير مقصود بالذات كما عليه المحققون فى قوله تعالى ليس كمثله شئ انه باق على حقيقته من نفى مثل المثل لكن المراد لازمه وهو نفى المثل لانه حيث انتفى المثل عمن يماثله فى جميع اوصافه فقد انتفى عنه كقولهم مثلك لا يبخل فانهم نفوا البخل عن مثله والمراد نفيه عنه فالآية من باب الكناية وان كان لازم معناها الحقيقى مستحيلا لان نفى مثل المثل يلزمه اثبات المثل لكن ليس ذلك مرادا فلا حاجة الى زيادة الكاف ولا الى جعل مجرورها بمعنى الصفة أو الذات و بعد فى جواز الكناية فى الاسمين الكريمين وقفة لما سياتى من الفرق بينها و بين المجاز بان القرينة ان لم تمنع من ارادة الحقيقة فكناية والا فمجاز ولا شك أن القرينة هنا وهى استحالة معنى الرحمة عليه تعالى مانعة من الحقيقة قطعا فكيف تصح الكناية والتمسك بقولهم لا يضر فيها استحالة الحقيقة ولا لازمها غلط لان المراد بالاستحالة فيه عدم الوجود لا لزوم محال على ارادته والا لم يتم الفرق المذكور لان المحال قرينة تمنع الحقيقة قطعا و بدليل ما مثلوا به من أنه يقال كثير الرماد وطويل النجاد كناية عن الكرم وطول القامة وان لم يكن له رماد ولا نجاد لان المعنى الحقيقى ليس مقصودا فلا ضرر فى استحالته اى عدم وجوده ومع ذلك قرينة المدح لا تمنع ارادته ولا يلزم عليها محال بخلاف ما هنا فتامل بانصاف اه وفيه نظر اما اولا فلانه ليست القرينة هنا استحالة معنى الرحمة عليه تعالى كما يعلم من عبارة المؤلف بل هو قصد الثناء كما سياتى لشيخنا رحمه الله تعالى وأما ثانيا فلان قوله والتمسك الخ غير مسلم فان الاستحالة على ظاهرها لا بمعنى عدم الوجود كما يعلم من عبارات كثير منهم الصبان فى بيانيته حيث قال وينبغى ان يعلم ان المراد بجواز ارادة الموضوع له فى الكناية كما ذكره السعد أن الكناية (٧٥) من حيث انها كناية لا تنافى ارادته كما ان

(٧٥) (قوله من حيث انها كناية) اى من حيث ذاتها وحقيقتها اى من حيث انها لفظ مستعمل فى غير ما وضع له لملاحظة علاقة وقرينة مع جواز ارادة ما وضع له معه وقوله لا تنافى ارادته اى لفظ الكناية صالح وقابل واهل ومتهيئ باعتبار قرينته لاستعماله فى الموضوع له وان استحال أو لم يقع

وقوله ينافيه أى ارادة الموضوع له وذكر الضمير باعتبار عنوان القصيد أى لفظ المجاز غير صالح ولا قابل باعتبار قرينته لاستعماله فى الموضوع له وقوله من حيث خصوص المادة اى المادة والمقام والصورة المخصوصة جميعه مذكور بكل من حاشيتى شيخنا العلامة أبى عبد الله وفى حاشية شيخنا العلامة الوالد رحمه الله تعالى قوله من حيث خصوص المادة اى من حيث مدلول خصوص المادة اى من حيث النظر اليه فى الواقع تامل اه وقوله لانهم اذا نفوه اى المثل صبان على المختصر ولشيخنا العلامة أبى عبد الله قوله لانهم اى البلغاء علة لكون الآية وقولهم المذكور من باب الكناية وقوله اذا نفوه أى البلغاء ماذكر من المثل والبخل وقوله عمن يماثله اى ماذكر من الله تعالى والمخاطب والمماثلة فى الاول فرضية وقوله ويكون على أخص اوصافه اى متصفا به تفسير لمماثله وقوله فقد نفوه اى نفى البلغاء ماذكر من المثل والبخل وقوله عنه اى ماذكر من الله تعالى والمخاطب اى فالنفى الثانى لازم للنفى الاول واللفظ موضوع للاول ومستعمل فى الثانى لملاحظة علاقته بالاول فهى كناية اه وقوله لاقتضائها الخ ولما يلزم على ارادة الحقيقة

المجاز من حيث انه مجاز ينافيه ولكن قد يمتنع ارادته من حيث خصوص المادة لاستحالته كما ذكر صاحب الكشاف فى قوله تعالى ليس كمثله شئ انه من باب الكناية كما فى قولهم مثلك لا يبخل لانهم اذا نفوه عمن يماثله ويكون على أخص أوصافه فقد نفوه عنه بالاولى ولا يخفى انه يمتنع هنا ارادة الحقيقة وهى نفى المماثلة عمن هو مماثل له وعلى اخص اوصافه لاقتضائها وجود مثل له تعالى وهو محال اوللزوم الكذب كما فى قولك زيد جبان الكلب ومهزول الفصيل اذا لم يكن له كلب ولا فصيل فلا يصح هنا ارادة الحقيقة للزوم الكذب حينئذ وعلى هذا لا حاجة الى ما قيل ان المعنى انه يجوز ارادة الموضوع له فى الكناية ولو فى محل آخر واستعمال آخر بخلاف المجاز وعلى كل اندفع الاعتراض على التعريف بما يمتنع فيه ارادة الموضوع له اه وقوله لان المحال قرينة الخ ممنوع بل الاستحالة لمعنى خارجى والقرينة غيرها وهى بحسب المقامات وتعتبر غير مانعة من ارادة الحقيقى مع الكنائى كما تقدم فى الرحمن الرحيم نعم ميل صاحب الكشاف الى انه يشترط فى الكناية امكان المعنى الحقيقى قال الشيخ الصبان بعد ما تقدم عنه آنفا ثم ما مر من مجامعة الكناية استحالة المعنى الحقيقى خلاف ما عليه صاحب الكشاف قال السعد فى تلويحه ميل صاحب الكشاف الى انه يشترط فى الكناية امكان المعنى الحقيقى لانه ذكر فى قوله

من التنافى بين ما تقتضيه والمعنى الكنائى اعنى وجود المثل ونفيه تامل كذا فى حاشية شيخنا العلامة الوالد رحمه الله تعالى وقوله اوللزوم الكذب عطف على لاستحالته فهى علة ثانية لامتناع ارادة الموضوع له وقوله وعلى هذا اى كون المراد بجواز ارادة الموضوع له فى الكناية كون الكناية من حيث هى كناية لا تنافيه وان امتنعت ارادته لاستحالته اوللزوم الكذب وقوله ان المعنى اى معنى قولهم فى تعريف الكناية مع جواز ارادته معه بفتح الهمزة بيان لما حذف من كلامه من حاشيتى شيخنا العلامة ابى عبد الله وقوله ولو فى محل آخر اى تركيب آخر غير ما لا تصح فيه الارادة كذا فى حاشية شيخنا العلامة الوالد رحمه الله تعالى وقوله وعلى كل اى من الوجهين المذكورين كذا فى كبرى شيخنا العلامة ابى عبد الله ذكره جامع هذا الكتاب

(٧٦)(قوله وصحت) اى سلمت اليد من الشلل وما عطف عليه وقوله أوشلت بفتح الشين من باب تعب وقوله محضة اى خالصة عن مصاحبة المجاز كله من حاشيتى شيخنا العلامة أبى عبدالله وقوله فى الجملة اى على وجه الاجمال الصادق بالكل والبعض وهو هنا محقق فى بعض الصور وجودها صحيحة أوشلاء كذا فى كبرى شيخنا المذكور وقوله فقد استعمل اى بسط اليد فى الجود ايضاح لتفرع المجاز عن الكناية وقوله هناك اى فى مقام من يجوز ان يكون له يد وبسط وقوله من غير ان يتصور يد وبسط يعنى انه نشا من كثرة الاستعمال صيرورة اللفظ مفهما اللازم من غير توقف على تصور الملزوم لينتقل منه الى اللازم فتجردت الكناية عن الانتقال بسبب كثرة الاستعمال وقوله هنا اى فى مقام مدح من لا يجوز ان يكون له يد وبسط وقوله مجازا اى خاليا عن ارادة الموضوع له للانتقال فبان وجه تفرع هذا المجاز عن الكناية كله من حاشيتى شيخنا المذكور وفى حاشية شيخنا العلامة الوالد رحمه الله تعالى قوله فقد استعمل الخ تعليل للتفرع عن الكناية ويفهم منه انه ليس معنى التفرع المذكور ان اللفظ نقل من معنى كنائى الى معنى آخر مجازى كما فى المجاز على المجاز بل معناه ان استعمال اللفظ فى معنى كذا مجازا مترتب على استعماله فيه كناية بكثرة جدا حتى صار يفهم منه من غير ان يتصور المعنى الحقيقى والمعنى فى الكناية والمجاز المتفرع كناية عنها واحد وليس متعددا كما فى المجاز على المجاز فتامل اه وقوله نظائره اى فى استحالة المعنى الاصلى وقوله عن الملك بكسر الميم اى وكثرت هذه الكناية حتى صار لفظ الاستواء يفهم منه الملك من غير ان يتصور الجلوس وقوله مجازا اى خال عن الانتقال وقوله حقق الكلام اى وقد علم ان مختاره اشتراط امكان المعنى الاصلى كله من حاشيتى شيخنا العلامة أبى عبدالله ذكره جامع هذا الكتاب

تعالى ولا ينظر اليهم يوم القيامة أنه مجاز عن الاهانة والسخط فان النظر الى فلان بمعنى الاعتداد به والاحسان اليه كناية اذا اسند الى من يجوز عليه النظر ومجاز اذا اسند الى من لا يجوز عليه اه وقال السيد فى حواشى المطول اعلم ان استعمال بسط اليد فى الجود بالنظر الى من يجوز أن يكون له يد سواء وجدت (٧٦) وصحت اوشلت اوقطعت اوفقدت لنقصان فى اصل الخلقة كناية محضة لجواز ارادة المعنى الاصلى فى الجملة و بالنظر الى من تنزه عن اليد كقوله تعالى بل يداه مبسوطتان مجاز متفرع عن الكناية لامتناع تلك الارادة فقد استعمل بطريق الكناية هناك كثيرا حتى صار بحيث يفهم منه الجود من غير ان يتصور يد أو بسط ثم استعمل هنا مجازا فى معنى الجود وقس على ذلك نظائره كما فى قوله تعالى الرحمن على العرش استوى وقوله تعالى لا ينظر اليهم فان الاستواء على العرش اى الجلوس عليه فيمن يجوز منه ذلك كناية محضة عن الملك وفيمن لا يجوز عليه مجاز متفرع عن الكناية وكذا عدم النظر فيمن يجوز منه النظر كناية محضة عن عدم الاعتداد وفيمن لا يجوز منه مجاز متفرع عن الكناية هكذا حقق الكلام فى الكشاف اه اه وقول الصبان فى العبارة الاولى كما ذكره السعد اى فى مختصره فقط لا فى مطوله ولذا قال فى الاطول تحت قول المصنف الكناية لفظ اريد به لازم معناه مع جواز ارادته معه وقال الشارح فى المختصر ان المراد مع جواز ارادته معه من حيث انها كناية الخ نعم ذكره الفنرى وعبد الحكيم فى حواشيهما على المطول حيث قال الاول المراد بجواز ارادة المعنى الحقيقى فى الكناية هو ان الكناية من حيث انها

الا ان يقال الاستحالة هنا لمعنى خارجى

كناية لا تنافى ذلك كما ان المجاز ينافيه لكن قد يمتنع ذلك فى الكناية بواسطة خصوص المادة كما فى الرحمن على العرش استوى اه وقال الثانى اعلم ان فهم المعنى الحقيقى وتصوره فى الذهن لازم فى كل من المجاز والكناية ليحصل الانتقال منه الى المعنى المراد والفرق بينهما باعتبار انه يجوز المعنى الحقيقى فى الكناية من حيث انها كناية لانه لم ينصب قرينة مانعة عن ارادته ولا يجوز فى المجاز اذ لا بد فيه من قرينة مانعة عن ارادته وانما قيدنا بالحيثية لانه قد يمتنع ارادته لاجل خصوصية المحل كما فى قوله تعالى بل يداه مبسوطتان اه فقول شيخنا العلامة أبى عبد الله كما ذكره السعدى فى مطوله ومختصره فيه نظر وقول الصبان فقد نفوه عنه بالاولى فيه نظر وان اقرته الحواشى فان مبنى نفى المثل عن الله تعالى والبخل عن المخاطب فى الآية والمثال كون حكم المتماثلين واحد الخ حيث نفى أمر عن احدهما لزم نفيه عن الآخر بمقتضى التماثل والتساوى بينهما فيكون النفيان متساويين لا بمقتضى ارجحية الآخر واولويته حتى يكون النفى عنه اولى والا لم يكونا متماثلين والفرض التماثل وليس لفظ بالاولى فى عبارة السعد فى مختصره ولا فى مطوله كما ستراه ان شاء الله تعالى وقوله لاقتضائها وجود مثل له فيه انه قد علم انها تستلزم نفى المثل فكيف تستلزم وجوده ولا شئ يستلزم نقيضين واقول استلزامها نفيه بحسب التحقيق واستلزامها وجوده انما هو بحسب الظاهر فلا اشكال فقوله لاقتضائها اى بحسب الظاهر وقوله قبل لاستحالته اى ولو بحسب الظاهر والا فلا اقتضاء ولا استحالة هنا ولم يقع التعبير بهما فى عبارة السعد كما سيأتى وانما ذكر أنه يمتنع هنا ارادة الحقيقة يعنى لايهامها بحسب الظاهر وجود المثل المحال وكأن داعى الصبان الى ذلك الاخذ بظاهر ما سيأتى عن ابن قاسم نعم الاستحالة على ظاهرها بالنسبة للحقيقى فى نحو بل يداه مبسوطتان كناية عن الجود والرحمن على العرش استوى كناية عن الملك هذا ما ظهر لى (قوله لمعنى خارجى) اى خارج عن ذات الكناية قال شيخنا رحمه الله تعالى هو أدلة مخالفته تعالى للحوادث وهذا المعنى هو القرينة بناء على كونهما مجازا مرسلا اه ولك أن تقول هو خصوص المادة المعبر به فيما تقدم للصبان عن السعد وما آل العبارتين واحد وعبارة السعد فى مختصره على التلخيص وههنا بحث لا بد من التنبه له وهو ان المراد بجواز ارادة المعنى الحقيقى فى الكناية هو ان الكناية من حيث انها

والمراد أن ذات الكناية لا تنافى الحقيقة على ما اشير اليه فى جعل

كناية لا تنافى ذلك كما أن المجاز ينافيه لكن قد يمتنع ذلك فى الكناية بواسطة خصوص المادة كما ذكر صاحب الكشاف فى قوله تعالى ليس كمثله شئ انه من باب الكناية كما فى قولهم مثلك لا يبخل لانهم اذا نفوه عمن يماثله وعمن يكون على أخص أوصافه فقد نفوه عنه كما يقولون بلغت ترابه يريدون بلوغه فقولنا ليس كالله شئ وليس كمثله شئ عبارتان متعاقبتان على معنى واحد وهو نفى المماثلة عن ذاته تعالى لا فرق بينهما الا ما تعطيه الكناية من المبالغة ولا يخفى ههنا امتناع ارادة الحقيقة وهو نفى المماثلة عمن هو مماثل له وعلى أخص أوصافه اه وقوله ولا يخفى ههنا امتناع ارادة الحقيقة لاستحالة ثبوت مماثلته اه ابن قاسم صبان وقوله ثبوت مماثلته أى الذى يقتضيه المعنى الحقيقى بحسب الظاهر على ما قدمنا (قوله والمراد ان ذات الكناية الخ) أى ان كونها لفظا مستعملا فى غير ما وضع له لعلاقة وقرينة مع جواز ارادته معه لا تنافى الخ وقال شيخنا والمراد ان ذات الكناية أى باعتبار قرينتها وهى هنا قصد الثناء ولو قال ان قرينة الكناية لا تنافى الخ لكان أولى اه وليس بشئ وله فى تقريراته على حاشية الشيخ البيجورى تحت قوله فان قيل الكناية يصح فيها ارادة الحقيقة وما هنا ليس كذلك اجيب بان المراد من ذلك كون المعنى الكنائى لا ينافى المعنى الحقيقى وان منع منه مانع خارجى كما هنا اه ما نصه قوله فان قيل الخ حاصل الاشكال ان الكناية يصح فيها ارادة المعنى الحقيقى زيادة على المعنى الكنائى لان قرينتها غير مانعة من ارادة المعنى الحقيقى مع المعنى الكنائى وحاصل الجواب ان المدار فيها على ان المعنى الكنائى من حيث قرينته لا ينافى ارادة المعنى الحقيقى معه وان امتنعت ارادة المعنى الحقيقى لدليل خارجى عن قرينة الكناية فقرينة الكناية هنا وهى قصد الثناء على الله تعالى لا تمنع من ارادة المعنى الحقيقى وهو رقة القلب مع المعنى الكنائى وهو الاحسان أو ارادته وانما امتنعت ارادته لدليل خارجى وهو استحالة الرقة على الله تعالى ومحل كون الرحمن الرحيم كناية مالم تجعل القرينة على المعنى المراد استحالة الرقة فان جعلت القرينة ماذكر خرج الرحمن الرحيم عن الكناية لان شرطها أن تكون القرينة غير مانعة من ارادة المعنى الاصلى والاستحالة له قرينة مانعة من ارادته اه (قوله فى جعل

ليس كمثله شئ كناية عن نفي المثل

ليس كمثله شئ كناية الخ) اى مع عدم صحة مجامعتها المعنى الحقيقى (قوله كناية عن نفي المثل) قال التفتازانى فوق مبحث الكناية من المختصر والقول بزيادة الكاف فى قوله تعالى ليس كمثله شئ أخذ بالظاهر اه وفى المطول والاحسن ان لا تجعل الكاف زائدة ويجعل من باب الكناية وفيه وجهان أحدهما أنه نفى للشئ بنفى لازمه لان نفى اللازم يستلزم نفى الملزوم كما يقال ليس لاخى زيد اخ فاخو زيد ملزوم والاخ لازمه لانه لا بد لاخى زيد من أخ هو زيد فنفيت هذا اللازم والمراد نفى ملزومه أى ليس لزيد أخ اذ لو كان له أخ لكان لذلك الاخ اخ هو زيد فكذا نفيت أن يكون لمثل الله تعالى مثل والمراد نفى مثله تعالى اذ لو كان له مثل لكان هو مثل مثله اذ التقدير أنه موجود والثانى ماذكره صاحب الكشاف وهو أنهم قد قالوا مثلك لا يبخل فنفوا البخل عن مثله والغرض نفيه عن ذاته فسلكوا طريق الكناية قصدا الى المبالغة لانهم اذا نفوه عمن يماثله وعمن يكون على اخص أوصافه فقد نفوه عنه كما يقولون قد أينعت لداته وبلغت اترابه يريدون ايفاءه وبلوغه فحينئذ لا فرق بين قوله ليس كالله شئ وقوله ليس كمثله شئ الا ما تعطيه الكناية من فائدتها وهما عبارتان متعاقبتان على معنى واحد وهو نفى المماثلة عن ذاته ونحوه قوله تعالى بل يداه مبسوطتان فان معناه بل هو جواد من غير تصور يد ولا بسط لها لانها وقعت عبارة عن الجود لا يقصدون شيأ آخر حتى أنهم استعملوها فيمن لا يد له وكذا يستعمل هذا فيمن له مثل ومن لا مثل له اه وقوله انه موجود أى ان الله تعالى موجود أى ولا يمكن نفى الموجود ابن قاسم صبان على المختصر وقوله ايفعت الخ اليفاع ما ارتفع من الارض واليفع الغلام اى ارتفع فهو يافع ولا يقال موفع وهو من النوادر مختار وفنرى ولدات الرجل أترابه اعنى اقرانه فى السن جمع لدة يعنى بوزن عدة والهاء عوض من الواو والذاهبة من أوله لانه من الولادة وهما لدان وقد يجمع على لدون والاتراب جمع ترب بكسر التاء المثناة من فوق وقد اشير الى معناه فنرى وقوله فيمن له مثل الخ اى فيمن يمكن له مثل وفيمن لا يمكن له عبد الحكيم وقد حقق هذا العلامة التغاير بين ذينك الوجهين بقوله فان الوجه الاول مبناه اثبات اللزوم بين وجود المثل ووجود مثل المثل ليكون نفى اللازم كناية عن نفى الملزوم من غير ملاحظة ان حكم

الامثال واحد وانه يجرى فى النفى دون الاثبات فان نفى اللازم يستلزم نفى الملزوم دون العكس بخلاف الوجه الثانى فان مبناه ان حكم المتماثلين واحد والالم يكونا متماثلين ولايحتاج الى اثبات اللزوم بين وجود المثل ووجود مثل المثل وانه يجرى فى النفى والاثبات كما فى ايقعت لذاته و بلغت اترابه اه (قوله كناية عن نفى المثل) وذلك لان نفى مثل مثل الله تعالى يقتضى نفى مثله لان ما ثبت لاحد المثلين يثبت للآخر والالانتفت المماثلة مع انها الفرض والمعنى الخارجى هنا الذى جعل ارادة المعنى الحقيقى مستحيلة ضياعه بعد المعنى الكنائى وهو نفى المثل لاستلزامه نفى مثل المثل فلما كان ضائعا كان باطلا فكان مستحيلا اه شيخنا رحمه الله تعالى وقضيته انه لايصح ذكر لازم مع ملزومه وفيه مافيه فالمعنى الخارجى فى الآية دليل بطلان المثل الذى يقتضيه المعنى الحقيقى اى ظاهرا على ما اسلفنا وقوله لاستلزامه نفى مثل المثل قد فهمت مما سبق ان المثل يستلزم مثل المثل وان الاول ملزوم والثانى لازم وان نفى الثانى يستلزم نفى الاول لان نفى اللازم يستلزم نفى الملزوم فالنفى بعكس الاثبات فالمثل من حيث ثبوته ملزوم ولازمه ثبوت مثل المثل ومن حيث النفى لازم وملزومه نفى مثل المثل وشيخنا هنا عكس القضية فى النفى فجعل نفى المثل ملزوما ونفى مثل المثل لازما مع ان المثل فى الاثبات ملزوم ومثل المثل لازم ونفى الملزوم لايستلزم نفى اللازم كما سبق آنفا فى عبارة المحقق عبد الحكيم قلت لا يذهب عليك ان كلا من المثل ومثل المثل يستلزم الآخر ايجابا وسلبا فثبوت المثل يستلزم ثبوت مثل المثل و بالعكس ونفى المثل يستلزم نفى مثل المثل و بالعكس فكل واحد منهما فى الايجاب والسلب لازم وملزوم نظير ما قرره العلامة ابن قاسم على حكم السعد بان طول القامة ملزوم بعد ان حكم قبله بان الاول ملزوم والثانى لازم حيث قال كما فى الصبان على المختصر ولاتنافى لان كلا لازم وملزوم اه وقولهم نفى الملزوم لايستلزم نفى اللازم معناه لايستلزمه اطرادا لجواز أن يكون اللازم اعم لامساويا فان كان مساويا كما هنا كان نفى الملزوم مستلزما لنفيه وكان كل منهما لازما وملزوما (قوله اواستعارة تمثيلية) اى على ماذكره حفيد السعد كما فى البيجورى والصاوى وحجازى وتقدم تقريرها عن الصبان فى بسملته وفى الخضرى بان يقال شبه حال الله تعالى فى ايصاله النعم الى عباده بحال ملك رق

(مطلب) قولهم نفى الملزوم لايستلزم نفى اللازم معناه لايستلزمه اطرادا

واضافة الحال له تعالى معهودة فى كتب الكلام للبيان وكون المشبه به اقوى واساءة الادب فى التشبيه مدفوعان باعتبار مجرد التقريب

على رعيته فاوصلهم انعامه بجامع ان كلا حالة عظيم متول على ضعفاء ثم استعير اللفظ الدال على حال الملك وهو رحمن أو رحيم اليهما كان الى حال الله تعالى اه (قوله أو استعارة تمثيلية) فيه ان كل استعارة اصلها التشبيه فاصل بسم الله الرحمن الرحيم بسم الله الشبيه بالملك الرحمن الرحيم على رعيته ففيهما فى الاصل ضميران عائدان الى الملك والآن فيهما ضميران عائدان الى الله تعالى فلم يكن لفظهما لفظ المشبه به فبطل كونهما استعارة تمثيلية ويجاب بان لفظ الضميرين لم يختلف وانما اختلف المرجع فلم يخرج اللفظ عن كونه لفظ المشبه به اه شيخنا رحمه الله تعالى وقوله الشبيه بالملك أى حاله بحال الملك وأقول فى كلامه نظر من وجهين الاول أن موقع الاستعارة انما هو لفظ الرحمن أو الرحيم بلا دخل للضمير فعلى فرض اختلاف لفظ الضمير لم يختلف لفظ المشبه به الثانى انه أفاد ان كل استعارة اصلها التشبيه اللفظى وانها مسبوقة به فاصل رأيت أسدا فى الحمام مثلا رأيت رجلا شجاعا شبيها بالاسد فى الحمام فحذف التشبيه وتنوسى وادعى ان المشبه فرد من أفراد المشبه به واستعير لفظ المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة التصريحية وليس كذلك بل الاستعارة انما هى مسبوقة بالتشبيه النفسى المتناسى (قوله واضافة الحال الخ) ردا لما أورد على الحفيد فى قوله بالتمثيلية وفى الخادمى وقيل اطلاق الرحمن عليه تعالى يصح ان يكون بطريق الاستعارة التمثيلية بان يقال شبه حاله تعالى فى ايصاله المعروف الى عباده وتعميمهم به بحال الملك بالنسبة الى رعيته كذلك ثم استعمل اللفظ الدال على حال الملك وهو الرحمن فى حاله تعالى وأورد عليه ان اللازم فى الاستعارة التمثيلية كون المشبه هيئة منتزعة من امرين فاكثر والمشبه به كذلك والجامع بينهما كذلك كما فى انى أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى فالمشبه هيئة من يعزم على أمر ثم يحجم عنه والمشبه به هيئة من يقدم رجله اليمنى مثلا ثم يؤخرها والجامع هيئة تعمهما وهى مطلق التردد بين امرين معنويين أو حسيين وهذا المعنى لا يظهر فى الرحمن اذ لا يقال ان لله هيئة تشبه بهيئة الملك ولا يجوز اطلاق الحال عليه لسوء الادب ولعدم وروده اه ولا يخفى انه وان لم يصح نسبة هذه الهيئة اليه

(مطلب) الاستعارة انما هى مسبوقة بالتشبيه النفسى لا اللفظى

تعالى فى الحقيقة لكن عدم صحتها بالنسبة الى ما تقتضيه بلاغة علم البيان والصناعة العربية ليس بمعلوم بل ان تتبع يوجد امثاله كثيرا فى القرآن ودعوى ان التمثيل مطلقا لا يوجد بل لا يمكن فيما يتعلق بذاته تعالى وصفاته بعيد واطلاق الحال عليه كثير فى السنة المفسرين لا سيما عند ضرورة التفهيم وقوله لعدم وروده ان كان بناء على الاستقراء التام فليس بمسلم وان كان على الناقص فليس بمفيد وعدم الوجدان لا يكون حجة على عدم الوجود وان سماع النوع كاف بلا احتياج الى سماع ورود شخصه نعم يرد عليه انه يشترط فى التمثيل كون الطرفين مركبين والمشبه به هنا أعنى لفظ الرحمن مفرد وان كونه مشبها به يقتضى صحة اطلاقه على الملك بل على طريق الشهرة والقوة وليس كذلك اذ قد عرفت اختصاصه به تعالى وانه يشترط كون وجه الشبه أقوى واتم فى المشبه به مما فى المشبه وهذا بديهى البطلان هنا ويمكن الجواب عن الكل اما عن الاول فانه قد يقتصر فى الذكر من المركب فى الطرفين على ما هو العمدة فيه ويجعل اللفظ الدال عليه قرينة على ارادة الباقى بالفاظ مخيلة منوية مقدرة فى الارادة وبهذا يتحقق التركيب كما فى قوله تعالى أولئك على هدى من ربهم على ما فصل فى محله فيشبه صورة منتزعة من انعامه على عباده وكون العباد مستغرقين بانعامه على وجه أكمل بصورة منتزعة من اعطاء الملك رعاياه وكونهم محفوفين بعطاياه بجامع هيئة مطلق الانعام والمنعم حقيقيا أو مجازيا وعلى هذا ينبغى ان يذكر جميع الالفاظ الدالة على الصورة الثانية ويراد بها الصورة الاولى فيكون مجموع تلك الالفاظ استعارة تمثيلية الا انه اقتصر على ذكر كلمة الرحمن منها لان الانعام هو العمدة فى الصورة المنتزعة المشبه بها اذ بعد ملاحظته يقرب الذهن الى ملاحظتها هذا على مجاراة تحقيق بعض الفضلاء على انه قد جوز بعضهم الافراد فى طرفى التمثيل وأما عن الثانى فيجوز صحة اطلاقه على الملك فى الجملة أى قبل ورود الشرع او بمجرد النظر الى اصل الوضع واما عن الثالث فقالوا انه يكفى فى أشهرية وجه الشبه فى المشبه به ما يكون بالنسبة الى السامع وحده وان لم يكن فى الواقع كما قيل فى قوله تعالى مثل نوره كمشكاة انه للتقريب الى اذهان المخاطبين اذ لا اعلى من نوره فيشبه به فاذا اتضحت الجهة البيانية فى الرحمن علمت تلك الجهة بنوعها فى لفظ الرحيم ايضا بلا تفاوت ولك أن تعتبر التمثيلية فى مجموع الرحمن الرحيم بمعنى معطى جلائل

وقد قال الله تعالى الله نور السموات والارض مثل نوره كمشكاة الآية وكون
اللفظ مفردا اقتصارا على أهم المركب

النعم ودقائقها الحسية الظاهرة فيتحقق التركيب بلا كلفة اه قال شيخنا
العلامة ابو عبد الله و يعني ببعض الفضلاء السيد و ببعضهم السعد اه (قوله
الله نور السموات الخ) عبر عن المنور بنفس النور تنبيها على قوة التنوير
وشدة التاثير وايذانا بانه تعالى ظاهر بذاته وكل ماسواه ظاهر باظهاره كما أن
النور نير بذاته وماعداه مستنير به واضيف النور الى السموات والارض
للدلالة على كمال شيوع البيان المستعار له وغاية شموله لكل ما يليق به من
الامور التي لها مدخل في ارشاد الناس بوساطة بيان شمول المستعار منه لجميع
ما يقبله و يستحقه من الاجرام العلوية والسفلية فانهما قطران للعالم الجسماني
الذي لا مظهر للنور الحسي سواه او على شمول البيان لاحوالهما واحوال
مافيهما من الموجودات اذ ما من موجود الا وقد بين من احواله ما يستحق
البيان اما تفصيلا او اجمالا كيف لا ولا ريب في بيان كونه دليلا على
وجود الصانع وصفاته وشاهدا بصحة البعث او على تعلق البيان باهلهما كما
قال ابن عباس رضي الله عنهما هادي اهل السموات والارض فهم بنوره
يهتدون و بهداه من حيرة الضلال ينجون مثل نوره اي نوره الفائض منه تعالى
على الاشياء المستنيرة به وهو القرآن المبين كما يعرب عنه ما قبله من وصف
الآيات بالانزال والتبيين وقد صرح بكونه نورا أيضا في قوله تعالى وأنزلنا
اليكم نورا مبينا و به قال ابن عباس والحسن وزيد بن أسلم والمراد بالمثل الصفة
العجيبة اي صفة نوره العجيبة كمشكاة اي كصفة كوة غير نافذة في الجدار
في الانارة والتنوير فيها مصباح سراج ضخم ثاقب اه ابو السعود وعليك به
ان رمت تمام تفسير الآية (قوله وكون اللفظ مفردا) اي حكما وانما كانا
في حكم المفرد لاتحادهما بدا اشتقاقهما وقوله على أهم المركب انما كانا اهم
لان كلا منهما يقتضي مرحوما غير مزالي المحذوف اه شيخنا رحمه الله تعالى
وهو مبني على ان التمثيلية على هذا التقرير في مجموعهما او هو سهو ظاهر (قوله
المركب) اي الرحمن للرعية وكذا يقال في الرحيم فقول الشيخ الخضري الرحمن
لعباده والرحيم لهم غير مناسب وقول الشيخ الصاوي والشيخ حجازي بيانا
لتركيبه في الاصل والاصل ملك رحمن رحيم فيه نظر بين وعبارة الشيخ

على ان الخادمى قال يمكن اعتبار التركيب فى مجموع الرحمن الرحيم على معنى هيئة ايصال الدقيق والجليل فليتامل * ثم الرحمن لم يستعمل فى غيره تعالى فهو مجاز لا حقيقة له فى الاستعمال اما اكتفاء بالوضع او باستعمال المصدر

الخضرى فان قلت ان اللفظ فى التمثيلية لابد ان يكون مركبا اى متعددا نحو تقدم رجلا وتوخر أخرى كما يجب ان يكون المشبه والمشبه به ووجه الشبه حالة منتزعة من متعدد فكان ينبغى ان يقال الرحمن لعباده والرحيم لهم اجيب بانه يجوز الاقتصار على أهم المركب ويرمز به الى الباقى لان كلا منهما يرمز الى المرحوم ولا شك ان المشبه به حال منتزعة من الملك ورعيته وفعله معهم وكذا المشبه ووجه الشبه كل منهما حالة منتزعة من متعدد اه (قوله على ان الخادمى الخ) فى الخضرى قال الامير على انه يمكن اعتبار الاستعارة فى مجموع الرحمن الرحيم وهو متعدد على معنى هيئة ايصال الجليل والدقيق وفيه نظر ظاهر لان معنى كون اللفظ فى التمثيلية مركبا ان يكون بحيث يدل على جميع الاشياء التى انتزع منها الهيئة المشبه بها على ما تراه فى تقدم رجلا وتؤخر اخرى فان المشبه به هو الهيئة المنتزعة من التقديم والتاخير والرجل واللفظ دال على الجميع ولا شك ان المشبه به هيئة ايصال الجليل والدقيق من الملك لرعيته لا مجرد هيئة ايصال الجليل والدقيق من غير ملاحظة موصل وموصل اليه لانه لا يعقل فيجب ان يدل اللفظ على جميع هذه الاشياء مع انه لم يدل الا على ايصال الجليل والدقيق دون الرعية فالجواب الاول هو السديد كما لا يخفى فلا تكن أسير التقليد اه وفيه نظر من وجهين الاول ان قوله لا مجرد هيئة ايصال الخ يقتضى ان الموصل غير ملاحظ ولا مدلول عليه فى الرحمن الرحيم وليس كذلك كما هو ظاهر الثانى ان معنى كون الايصال من غير ملاحظة الطرفين لا يعقل انه لا يتصور بدون تصورهما ولو اجمالا بعنوان كونهما موصلا وموصلا اليه فلا ينافى انه قد يعتبر الايصال بلا ملاحظة الموصل اليه المخصوص كالرعية هنا نظير المتعدى عند جعله لازما بان لا يعتبر تعلقه بمفعول لا لفظا ولا تقديرا كقولك زيد يكرم اى يصدر منه الاكرام بلا ملاحظة مكرم مخصوص وان كان الاكرام لا يعقل ولا يتصور بدون تصور مكرم ولو اجمالا فلنا ان نقول المشبه به هى الهيئة المذكورة بدون ملاحظة الرعية وان كان لابد فى تصورا الايصال من تصور موصل اليه ولو اجمالا نظير المتعدى عند جعله

على ما اختاره ابن السبكى فى جمع الجوامع

لازما (قوله على ما اختاره ابن السبكى الخ) حيث قال والمجاز اللفظ المستعمل بوضع ثان لعلاقة فعلم وجوب سبق الوضع وهو اتفاق لا الاستعمال وهو المختار قيل مطلقا والاصح لما عدا المصدر اه وقال المحلى فعلم من تقييد الوضع دون الاستعمال بالثانى وجوب سبق الوضع للمعنى الاوّل وهو اى وجوب ذلك اتفاق اى متفق عليه فى تحقق المجاز لا الاستعمال فى المعنى الاوّل فلا يجب سبقه فى تحقق المجاز فلا يستلزم المجاز الحقيقة كالعكس وهو اى عدم الوجوب المختار اذ لا مانع من ان يتجوز فى اللفظ قبل استعماله فيما وضع له أوّلا وقيل يجب سبق الاستعمال فيه والا لعرى الوضع الاوّل عن الفائدة وأجيب بحصولها باستعماله فيما وضع له ثانيا وماذكر من انه لا يجب سبق الاستعمال قيل مطلقا والاصح تفصيل للمصنف اختاره مذهبا كما قال فى شرح المختصر وهو انه لا يجب لما عدا المصدر ويجب لمصدر المجاز فلا يتحقق فى المشتق مجازا لا اذا سبق استعمال مصدره حقيقة وان لم يستعمل المشتق حقيقة كالرحمن لم يستعمل الا لله تعالى وهو من الرحمة وحقيقتها الرقة والحنو المستحيل عليه تعالى وأما قول بنى حنيفة فى مسيلمة رحمان اليمامة وقول شاعرهم فيه

سموت بالمجد يا ابن الاكرمين أبا * وانت غيث الورى لازلت رحمانا

اى ذا رحمة قال الزمخشرى (٧٧) فمن تعنتهم فى كفرهم اى ان هذا الاستعمال غير صحيح دعاهم اليه لجاجهم فى كفرهم بزعمهم نبوة مسيلمة دون النبى صلى الله عليه وسلم كما لو استعمل كافر لفظة الله فى غير البارى من آلهتهم وقيل انه شاذ لا اعتداد به وقيل انه معتد به والمختص بالله المعرف باللام اه وفى الآيات قوله كالرحمن ان قلت التجوز فى الرحمن يقتضى على تصحيح المصنف سبق استعمال الرحمة بمعنى رقة القلب على اطلاقه عليه تعالى وهو غير مسلم قلت لا أثر لهذا الاعتراض اذ لا مانع من السبق المذكور ولم يثبت خلافه والالفاظ كلها حادثة ويجوز ان يكون وقع اطلاق الرحمة بهذا المعنى منه تعالى او من بعض خلقه قبل التجوز المذكور ومادة النقض لا بد من تحققها وقوله فمن تعنتهم فى كفرهم قال شيخ الاسلام كغيره اى فخرجوا بمبالغتهم فى كفرهم عن منهج اللغة حيث استعملوا المختص بالله تعالى فى

(مطلب) لا يستلزم المجاز الحقيقة على المختار

(٧٧) (قوله فمن تعنتهم) قال العلامة ابن أبى شريف التعنت تطلب الايقاع فى عنت اى امر شاق فاما ان يراد ايقاع بعضهم بعضا او ايقاع كل منهم نفسه اه وقوله لجاجهم فى المصباح لج فى الامر لجاجا من باب تعب ولجاجا ولجاجة فهو لجوج ولجوجة مبالغة اذا لازم الشئ وواظب عليه ومن باب ضرب لغة اه ذكره جامع هذا الكتاب

وقولهم فى مسيلمة رحمان اليمامة استعمال فاسد تعنتا اوشاذ

غيره أقول لى فيه اشكال لانه حيث كان من الصفات الغالبة ومن لازمها ان يكون القياس جواز اطلاقها على غيره كان هذا الاطلاق من بنى حنيفة غايته انه اطلاق موافق لقياس لغة العرب ونطق بما قياس اللغة جواز النطق به ومثله مما تجب صحته فكيف يحكم بعدم صحته وبانه خروج عن منهج اللغة لا يقال انه صار علما لله تعالى اوان الواضع شرط ان لا يستعمل فى غيره تعالى فلا يصح اطلاقه على غيره تعالى لانا نقول اما الاول فغايته انه صار علما بالغلبة ومثله لا يمتنع اطلاقه بالمعنى الوضعى على الغير كما فى سائر الاعلام الغالبة بل لو سلم انه بالوضع لم يمتنع اطلاقه كذلك لان جعل اللفظ علما لا يمنع اطلاقه باعتبار معناه الاصلى خصوصا وظاهره عدم صحة ذلك لا حقيقة ولا مجازا مع أن الصحيح جواز التجوز (٧٨) فى الاعلام وأما الثانى ففى غاية البعد ولا دليل عليه فلا يصح الجزم بالحكم عليهم بالخطا بمجرد الاحتمال وبهذا يظهر قوة ما حكاه بقوله وقيل انه معتد به الخ وضعف قول الكمال فيه ان الشارح انما اخره لانه اضعف الاوجه وقوله اى ان هذا الاستعمال غير صحيح ظاهره انه لا يصح حقيقة ولا مجازا وكذا قوله الآتى كما لو استعمل كافر الخ وقد يستشكل ذلك فليتامل اه قال البنانى فى اثر هذا قلت الغلبة هنا تقديرية فهو لم يسبق له استعمال فى غير الله تعالى كلفظ الجلالة فسقط اشكاله وتبين ان الوجه الاول هو الاوجه وضعف ما عداه سيما الاخير الذى استوجهه وقواه اه وليس بشئ وواضح ما فيه غنى عن التنبيه وقد نقل الشيخ الصبان فى بسملته عن ابن قاسم ذلك الاشكال واقره وفى المهم الثانى عشر من بيانيته واقول الذى اختاره وفاقا للعز بن عبد السلام انه مختص به تعالى شرعا لا لغة لانه لا اشكال عليه ولان علة اختصاص الرحمن به تعالى وهى على ما فى البيضاوى كون معناه المنعم الحقيقى البالغ من الانعام غايته وذلك لا يصدق على غيره تعالى وعلى ما فى غيره كون معناه المنعم بجلائل النعم والمنعم بالجلائل انما هو الله تعالى مبنية على الشرع دون اللغة لان معناه المذكور شرعى لا لغوى وعلى هذا يكون الرحمن مجازا لغويا له حقيقة لغوية فاحفظه اه ومثله فى بسملته (قوله مسيلمة) بكسر اللام لقبه واسمه ثمامة بضم المثلثة اه صبان

(٧٨) (قوله فى الاعلام) اى التى اشتهرت مسمياتها بصفة تصلح لان تكون وجه شبه فتكون تلك الاعلام كلية تاويلا كعاتم وسحبان ذكره جامع هذا الكتاب

(مطلب) اختار العز ابن عبد السلام ان الرحمن مختص به تعالى شرعا لا لغة

(قوله

أوالمختص المعرف بال ولكونها كالجزء من مدخولها غايرت بينه وبين المنكر فتدبر وجملة البسملة مجاز علاقته الضدية من الاخبار والمقيد الى الانشاء التبركي كصيغ العقود والله تعالى أعلم *انتهى ماشرح به الشيخ الامير جملة البسملة الشريفة

(قوله اوالمختص المعرف بال) قال الصبان قال ابن السبكي في شرحه على مختصر ابن الحاجب والجواب السديدان يقال المختص بالله تعالى هو المعرف باللام دون غيره اه واقره ابن جماعة وغيره ونظر في جوابه الشنواني بان سهيل بن عمرو في قصة صلح الحديبية لما امر النبي صلى الله عليه وسلم عليا بكتابة بسم الله الرحمن الرحيم قال لا نعرف الرحمن الا صاحب اليمامة وهذا صريح في انهم كانوا يطلقونه معرفا ومنكرا اه (قوله غايرت الخ) اى فاختص مدخولها بالله تعالى وقد عم المنكر (قوله وجملة البسملة الخ) لما فرغ من الكلام على اجزائها شرع يتكلم على مجموعها وقوله الى الانشاء التبركي فعنى أقرأ بسم الله الخ انشئ البركة في قراءتي بواسطة اسم الله وليس المراد بالانشاء ما حصل مدلوله بالتلفظ به لان حصول البركة للقراءة لم يثبت بالتلفظ بالبسملة لتاخر القراءة عنها بل المراد بكونها لانشاء البركة ان لها دخلا في حصول البركة بمعنى انك اذا أتيت بها ثم قرأت حصلت البركة للقراءة كما ان المراد بكون نحو بعت من صيغ العقود لانشاء البيع مثلا ان لها دخلا في حصول البيع بمعنى انه اذا أتى بالقبول حصل البيع بمجموعهما اه شيخنا رحمه الله تعالى وقضيته ان جملة البسملة ونحو بعت من صيغ العقود واسطة بين الخبر والانشاء بالمعنى المصطلح عليه (٧٩) ولا قائل بها فبعت مثلا انما هو انشاء بالمعنى المصطلح عليه فهو لانشاء معنى الايجاب او القبول ولا ريب ان هذا المعنى يحصل بالتلفظ به وكذلك جملة البسملة من الانشاء بالمعنى المصطلح عليه اذ هي منقولة الى انشاء التبرك كما هو صريح كلام المؤلف وغيره لا البركة *وصيغة التفعل تاتي للطلب كتكبر اى طلب ان يكون كبيرا كما نص عليه علماء الصرف منهم الكفوي في شرح البنا والذي يظهر ان التبرك والتيمن كذلك فهما بمعنى طلب البركة واليمن وحينئذ فقد حصل مدلول جملة البسملة بالتلفظ بها تدبر ثم وجدت له في تقريراته على حاشية الشيخ البيجوري تحت قوله وبعد هذا كله فجملة البسملة مجاز مركب لانها موضوعة للاخبار وقد

(مطلب) في ان جملة البسملة خبرية او انشائية (٧٩) (قوله ولا قائل بها) ومن قسم الكلام الى ثلاثة وزاد الطلب لم يصب قال الامام السيوطي في عقود الجمان وشرحه *محتمل للصدق والكذب الخبر *وغيره الانشا ولا ثالث قر *هذا البيت من زيادتي الا ان في التلخيص اشارة اليه في بيان وجه الحصر وحاصله ان الكلام اما خبر او انشاء ولا ثالث لهما لانه اما ان يحتمل الصدق والكذب أولا والاول الخبر والثاني الانشاء ومن قسم الكلام الى ثلاثة وزاد الطلب لم يصب فهو قسم من الانشاء والذي فعل ذلك بعض النحاة وقد رددناه عليه في مؤلفاتنا النحوية اه ذكره جامع هذا الكتاب

(مطلب) صيغة التفعل تاتي للطلب كتكبر اى طلب ان يكون كبيرا

(٨٠)(قوله بعض اشياخنا) هو اللوذعي العلامة شيخنا الشيخ محمد الانبابي ذكره جامع هذا الكتاب
(٨١) (قوله يصح ان تكون خبرية) في بسملة الصبان وهل هي انشاء أو اخبار لنا في ذلك تفصيل حسن
حاصله ان الباء ان كانت للاستعانة او المصاحبة فالجملة المقدرة اعني أولف خبر ومتعلقها اعني الجار
والمجرور انشاء لعدم تحقق الاستعانة باسمه تعالى والمصاحبة له بدون ذكر بسم الله والجار والمجرور
في معنى الكلام لانه في معنى استعين باسم الله او أصاحب اسم الله فبان ان مجموع أولف بسم الله الرحمن
الرحيم على تقدير الباء المذكورين خبر صدرا انشاء عجزا وجوز بعضهم ان يكون العجز خبرا عن استعانة
او مصاحبة حاصلة به قياسا على ما قيل في قولك أتكلم انه يجوز ان يكون خبرا عن تكلم حاصل بهذا القول
لكن قال ابن قاسم في المقيس عليه انه محل نظر تام فتدبر ولعل وجهه ان الخبر حكاية ولا بد من تغاير
الحكاية والمحكي بالذات وان كانت للتعدية فان جعلت متعلقة بفضلة نحو مبتدئا ومستعينا ومتبركا
فالمجموع كذلك اى

بها من الجار والمجرور
اى لانشاء الابتداء
باسم الله أى جعله بداية
او الاستعانة به او التبرك
به وان جعلت متعلقة
بعمدة نحو ابتدئ
وابتدائى وأستعين
واستعانتى، واتبرك
وتبركى فالمجموع انشاء
اى لانشاء ما ذكر ويأتى
فى المجموع على هذا وفى
العجز على ما قبله ما جوزه
بعضهم فى الاول على ما فيه هذا كله اذا لم يجعل الاسم مقحما او بمعنى المسمى مع اعتبار الاستعانة او المصاحبة بمعنى الملاحظة والاستحضار فان جعل الاسم مقحما او بمعنى المسمى واعتبر عليهما الاستعانة أو المصاحبة بالمعنى المذكور بان جعلت الباء لاحداهما او تدر متعلقها من مادة أحداهما كانت الاستعانة والمصاحبة بالذات العلية وكان المجموع على جعل الباء لاحداهما خبرا صدرا وعجزا أو خبرا صدرا انشاء عجزا لانه ان قصد بالعجز الاخبار عن وقوع استعانته او مصاحبة بالذات خارجا كان خبرا وان قصد به انشاء أحدهما كان انشاء وكذا على تقدير المتعلق من مادة احداهما فضلة نحو مستعينا ومصطحبا فان قدر من مادة احداهما عمدة نحو استعين واستعانتى واصطحب واصطحابى ان المجموع خبرا عن وقوع احداهما خارجا أو انشاء لاحداهما فاحتفظ على هذا التفصيل وهل يحتاج كون الجملة انشاء الى نية الانشاء لكون الصيغة خبرا أو لا يحتاج الى نية لكثرة استعمال اللفظ فيه حتى صار كالمنقول عرفا قولان ذكرهما بعض الفضلاء قال ومثله يقال في الحمد والشكر والصلاة والسلام اه

استعملت في الانشاء اهما نصه قوله وقد استعملت في الانشاء فالمعنى حينئذ انشئ التبرك في التاليف بواسطة اسم الله ثم ان جعلها انشائية ظاهر ان كانت البسملة بعد التاليف وغير ظاهر ان كانت سابقة على التاليف لان انشاء البركة في التاليف لا يتاتى حصوله قبل التاليف فكيف تكون انشائية مع ان الانشاء ما حصل مدلوله به والمدلول هنا وهو انشاء التبرك غير حاصل بالبسملة لتوقف حصوله على وجود التاليف وهو حال البسملة غير موجود ويجاب بان معنى قولهم الانشاء ما حصل مدلوله به ما له دخل في حصول مدلوله سواء حصل المدلول بمجرده أو توقف حصوله على شئ آخر كقول البائع بعت فانه انشاء مع ان مدلوله وهو نقل الملك لا يحصل بمجرده بل يتوقف على القبول اه هذا وقرر لنا (٨٠) بعض اشياخنا ان قولهم في جملة البسملة (٨١) يصح ان تكون خبرية باعتبار الصدر أو العجز

وقوله لكن قال ابن قاسم الخ منه تعلم ان ما لشيخنا العلامة الوالد رحمه الله تعالى تحت قول الصبان في
أول بيانيته نحمدك اللهم الخ حيث جعل محل النظر على خلاف اتكام فصح كون اتكام اخبارا عن تكام
حصل به سبق نظر وعبارته رحمه الله تعالى قوله نحمدك جملة خبرية لفظا انشائية معنى اوخبرية لفظا
ومعنى ويحصل بها الحمد ضمنا في ابتداء التصنيف لان الاخبار عن حمد يقع منه يستلزم ان ذلك المحمود
اهل لان يحمد وهذا يستلزم اتصافه بالجميل فذلك الاخبار وان لم يكن حمدا صريحا في ابتداء التصنيف
يستلزم الوصف بالجميل الذي هو حقيقة الحمد او يقال هو اخبار عن حمد واقع بنفس ذلك الاخبار كما قيل
في نحو اتكام انه اخبار عن تكام حصل به لكن هذا كما قال ابن قاسم في بعض تعاليقه محل نظر تام وأما
كون الاخبار عن الحمد حمدا فانما ينفع اذا كانت الجملة اسمية كما لا يخفى قاله المصنف في حاشية السعد
قلت لعل وجه النظر ان الاتيان بقولك اتكام تكام لا محالة لصدق معنى التكام وهو التلفظ بالكلام
عليه فصح كون اتكام اخبارا عن تكام حصل به بخلاف قولك نحمد فان الاتيان به

وان تكون انشائية باعتبار العجز فقط مبني على التساهل وفي الحقيقة يتعين
ان تكون خبر ليس المقصود منه افادة الحكم ولا لازمه اذ المتكلم بها يتفق
ان يكون منفردا بل المقصود منه تحصيل البركة وايجادها بذكر اسم الله تعالى
في البداءة ونظيرها قوله تعالى حكاية (٨٢) عن مريم رب اني وضعتها انثى
فانه خبر ليس المقصود منه افادة الحكم ولا لازمه بل المقصود التحسر والتحزن
ولا يقال ان ذلك انشاء لصدق ضابطه عليه لانا نقول هو ليس مستعملا في
ذلك المقصود بخلاف الانشاء فانه مستعمل فيما حصل بالتلفظ به اه لكن
في بيانية الصبان والخبر المستعمل في الانشاء نحو قولك رحمه الله بمعنى اللهم
ارحمه ومنه قوله تعالى حكاية عن مريم رب اني وضعتها انثى وقول الشاعر
هواي مع الركب (٨٣) اليمانين مصعد * جنيب وجثماني بمكة موثق

لا يصدق عليه حد
الحمد وهو الوصف
بالجميل اذ ليس المخبر
بانه يحمد واصفا
بجميل فلا يكون حمدا
فلا يكون نحمد اخبارا
عن حمد حصل به تدبر
اهجروفه وقول الشيخ
الصبان اوالف بسم الله
الخ فيه حذف ألف اسم
من البسملة مع اظهار

الفعل وفي درة الغواص انه وهم وفي شرحها للشهاب الخفاجي واما اشتراط تمام البسملة ففي شارح التسهيل
فيه نظر وذهب بعضهم الى انه لا حذف في بسم الله وانما هو على لغة من يقول في اسم سم بلا همزة في أوله ولما
دخلته الباء خفف بتسكين السين المحركة اه وفي المطالع النصرية البسملة الكاملة تحذف منها الف اسم
لكثرة الاستعمال بشرط ان لا يذكر متعلق الباء لا متقدما ولا متاخرا فان ذكر متقدما أو متاخرا لم تحذف
وكذا لا تحذف اذا اقتصر على الجلالة ولم يذكر الرحمن الرحيم كما في قوله تعالى باسم الله مجراها كما نص
عليه في الشافية قال وهو الاصح خلافا للفراء أقول وصرح به الاسنوي في المهمات اه ذكره جامع
هذا الكتاب (مطلب) حذف الف اسم من البسملة مع اظهار الفعل وهم (٨٢) (قوله عن
مريم) اي عن امها وهي حنة بنت فاقوذا ذكره جامع هذا الكتاب (٨٣) (قوله اليمانين) جمع
يماني أصله يمني منسوب الى اليمن ومصعد بمعنى مبعد ذاهب في الارض فهو بكسر العين والجنيب بمعنى
المجنوب المستتبع اي الذي استتبعه الغير وجعله تابعا له والجثمان الشخص والموثق المقيد كذا في
حاشية شيخنا العلامة الوالد رحمه الله تعالى ذكره جامع هذا الكتاب

فهذان المركبان موضوعان لاثبات المسند فيهما للمسند اليه على وجه الاخبار والاعلام واستعملا هنا فى الاثبات على وجه انشاء التحسر والتحزن اه وفى حاشيته على شرح العصام للسمرقندية تحت قوله والحاصل ان المجاز المركب يختص بالتمثيلية والخبر المستعمل فى الانشاء والانشاء المستعمل فى الخبر اه مانصه قوله والخبر المستعمل فى الانشاء نحو قالت رب انى وضعتها انثى فانه مستعمل فى انشاء التحسر كما بينه فى المطول اه وفى تعريب رسالة العصام الفارسية عن العصام من جملة كلام نقله شيخنا العلامة الوالد رحمه الله تعالى ان قوله تعالى انى وضعتها انثى حقيقته اخبار أعنى وضعت هيئة هذا المركب وضعا نوعيا للدلالة على الاخبار فنقلت هنا الى الانشاء واستعملت فيه اه وفى شرح الملوى الصغير للسمرقندية تمثيلا للمجاز المركب الذى علاقته غير المشابهة مانصه كقوله

هواى مع الركب اليمانين مصعد * جنيب وجثمانى بمكة موثق

فان هذا المركب موضوع للاخبار والغرض منه التحزن والتحسر فقد استعمله فى غير ما وضع له لعلاقة السببية والمسببية اه وهذا كله صريح فى ان نحو الآية المذكورة مستعمل فى الغرض المقصود منه وفى مبحث تعريف المسند اليه بالاضافة من المطول والمختصر للسعد والاطول للعصام تحت هذا البيت ولفظ البيت خبر ومعناه تاسف وتحسر اه وظاهر قوله ومعناه تاسف وتحسر أن ذلك مدلول لفظ البيت وأنه مستعمل فيه * وفى أوائل احوال الاسناد الخبرى من المختصر تحت لفظة المخبر من قول المصنف لاشك ان قصد المخبر بخبره افادة المخاطب اما الحكم أو كونه يعنى المخبر عالما به يعنى بالحكم ويسمى الاول يعنى الحكم الذى يقصد بالخبر افادته فائدة الخبر والثانى يعنى كون المخبر عالما به لازمها اه مانصه اى من يكون بصدد الاخبار والاعلام والافالجملة الخبرية كثيرا ما تورد لاغراض أخر غير افادة الحكم أو لازمه مثل التحسر والتحزن فى قوله تعالى حكاية عن امرأة عمران رب انى وضعتها انثى وما أشبه ذلك اه وفى حواشى الصبان عليه قوله والا اى بان كان المراد بالمخبر من يتكلم بالجملة الخبرية لم يستقم الحصر لانتقاضه بنحو ماذكرنا من الآيتين اه جربى قوله لاغراض اخر اى على سبيل المجاز فان وضع المركب الخبرى للاخبار فاذا أورد لغرض آخر كان مجازا

(مطلب) الجملة الخبرية كثيرا ما تورد لاغراض أخر غير افادة الحكم أو لازمه

(مطلب) في قولهم هو أكثر من ان يحصى وزيد أعقل من ان يكذب ونحو ذلك

(٨٤) (قوله وامثال هذا اكثر من ان يحصى) يرد عليه ان ما بعد من لا يصلح أن يكون مفضلا عليه اذ ليس مشاركا لما قبله في اصل الفعل اعني الكثرة واجاب الشارح بان كلمة من متعلقة بفعل يتضمنه اسم التفضيل أي متباعدة في الكثرة من الاحصاء ورده الفاضل المحشي بان من اذا لم تكن تفضيلية فقد استعمل افعل التفضيل بدون الاشياء الثلاثة ولا شك ان التفضيل مراد ثم اجاب عن اصل الاعتراض بان المعنى اكثر مما يمكن ان يحصى الا انه تسوح في العبارة اعتمادا على ظهور المراد ويمكن ١٢١ ان يوجه جواب الشارح ايضا بان من التفضيلية محذوفة كقوله تعالى يعلم السر واخفى والمعنى اكثر من خلافها فيصير التقدير وامثال هذا اكثر من خلافها متباعدة في الكثرة من الاحصاء فتامل قاله الفنري وفي الفوائد العجيبة في اعراب الكلمات الغريبة للعلامة الشيخ محمد امين بن عابدين الحنفي ومنها قولهم هو اكثر من ان يحصى ونحو قولهم زيد اعقل من ان يكذب وهو من مشكل التراكيب فان ظاهره تفضيل الشئ في الاكثرية على الاحصاء وتفضيل زيد في العقل على الكذب وهذا لا معنى له ونظائره كثيرة مشهورة وقل من يتنبه لاشكالها وقد حمله بعضهم على أن ان المصدرية بمعنى الذي ورده في المغني في الجهة الثالثة في الباب الخامس من الكتاب بانه لا يعرف قائل به ووجهه بتوجيهين نظر في كل منهما الدماميني في شرحه عليه ونقل عن الرضي وجها استحسنه فقال قال الرضي واما نحو قولهم أنا أكبر من ان اشعر وانت اعظم من ان تقول كذا فليس المقصود تفضيل المتكلم على الشعر والمخاطب على القول بل المراد بعدهما عن الشعر والقول وافعل التفضيل يفيد بعد الفاضل من المفضول وتجاوزه عنه فمن في مثله ليست تفضيلية بل هي مثلها في قولك بنت منه تعلقت بافعل التفضيل

فقول امرأة عمران رب اني وضعتها انثى مجاز مرسل من ذكر الملزوم واراده اللازم لان الشخص اذا اخبر عن نفسه بوقوع ضد ما يرجوه لزمه اظهار التحسر والتحزن اه من الفنري قوله مثل التحسر والتحزن اي ومثل اظهار الضعف في قوله تعالى حكاية عن نبيه زكريا رب اني وهن العظم مني قوله وما اشبه ذلك اي وفيما اشبه ذلك اي قوله تعالى حكاية الخ كقول الشاعر هواي مع الركب اليمانين الخ قوله وما اشبه ذلك اي من امثلة التحسر والتحزن فليس مستدركا كما ان الاتيان بمثل ثم لادخال الانواع كاظهار الضعف وهذا لادخال باقي امثلة التحسر والتحزن اه كلام الصبان وصريح ما نقله عن الفنري ان نحو آية رب اني وضعتها انثى مستعمل في الغرض المقصود منه وفي المطول تحت قول المصنف المار لا شك أن قصد المخبر أي من يكون بصدد الاخبار والاعلام لا من يتلفظ بالجملة الخبرية فانه كثيرا ما تورد الجملة الخبرية لاغراض أخر سوى افادة الحكم اولازمه كقوله تعالى حكاية عن امرأة عمران رب اني وضعتها انثى اظهار التحسر على خيبة رجائها وعكس تقديرها والتحزن الى ربها لانها كانت ترجو وتقدر أن تلد ذكرا وقوله تعالى حكاية عن زكريا عليه السلام رب اني وهن العظم مني اظهار الضعف والتخشع وقوله تعالى لا يستوي القاعدون من المؤمنين الآية اظهار ما بينهما من التفاوت العظيم ليتأنف القاعد ويترفع بنفسه عن انحطاط منزلته ومثله هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون تحريكا لحمية الجاهل (٨٤) وامثال هذا اكثر من ان تحصى وكفاك شاهدا على ما ذكرت قول الامام المرزوقي في قوله

١٦ سمير على الكذب وهذا لا معنى له ونظائره كثيرة مشهورة وقل من يتنبه لاشكالها وقد حمله بعضهم على أن ان المصدرية بمعنى الذي ورده في المغني في الجهة الثالثة في الباب الخامس من الكتاب بانه لا يعرف قائل به ووجهه بتوجيهين نظر في كل منهما الدماميني في شرحه عليه ونقل عن الرضي وجها استحسنه فقال قال الرضي واما نحو قولهم أنا أكبر من ان اشعر وانت اعظم من ان تقول كذا فليس المقصود تفضيل المتكلم على الشعر والمخاطب على القول بل المراد بعدهما عن الشعر والقول وافعل التفضيل يفيد بعد الفاضل من المفضول وتجاوزه عنه فمن في مثله ليست تفضيلية بل هي مثلها في قولك بنت منه تعلقت بافعل التفضيل

(٨٥) قومى هم قتلوا اميم اخى * هذا الكلام تحزن وتفجع وليس باخبار اه وللفنرى عليه قوله اظهارا للتحسر استعمال الكلام المذكور فى اظهار التحزن والتحسر بطريق المجاز وتحقيقه ان الهيئة التركيبية فى مثله موضوعة للاخبار فاذا استعمل ذلك المركب فى غير ما وضع له فان كانت العلاقة المشابهة فاستعارة والا فمجاز مرسل والآية المذكورة من قبيل الثانى لان الشخص اذا اخبر عن نفسه بوقوع ضد ما يرجوه يلزمه اظهار التحزن والتحسر فهو من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم ثم قوله اظهارا تعليل لمقدر أى قالت ذلك اظهارا قوله ومثله هل يستوى الذين يعلمون اشار بالتنصيص على المثلية الى أن الاستفهام الانكارى الذى فى حكم الاخبار بالنفى منتظم فى السلك المذكور اه وقوله فى المطول اظهارا للتحسر لعل المحقق عبد الحكيم أو غيره تعرض للكتابة عليه فلينظر والذى يظهر لى ان قولها المذكور لانشاء التحسر لا اظهاره كما يؤخذ مما مر عن الصبان فى بيانيته ومن ظاهر عبارة المختصر المارة آنفا وعبارة البيضاوى الآتية وعبارة الكشاف حيث ذكر انها قالته تحسرا على ما رأت من خيبة رجائها وعكس تقديرها فتحزنت الى ربها الخ وعبارة الملا ابى السعود حيث قال وانما قالته تحسرا وتحزنا على خيبة رجائها وعكس تقديرها الخ وقد صرح به المحقق الشهاب تحت قول البيضاوى فى تفسير الآية وانما قالته تحسرا وتحزنا الى ربها لانها كانت ترجو أن تلد ذكرا ولذلك نذرت تحريره اه حيث قال قوله وانما قالته تحسرا الخ جواب سؤال تقديره ان الاخبار اما للفائدة أو لازمها وعلم الله محيط بهما فاى فائدة فى هذا الاخبار فقيل انما يلزم ما ذكر اذا كان الاخبار للمخاطب وهذا اخبار للمتكلم يعرض حاله ويحسره عليه فان قلت كما أنه يلغو الخبر لاستغناء المخاطب عن الافادة يلغو الكلام مع قصد التحسر (٨٦) لعلم المخاطب بكونه متحسرا قلت اجيب بان الكلام لانشاء التحسر وبالتلفظ به يصير المتكلم متحسرا وليس لافادة التحسر وفرق بين احداث الشئ وافادته ويحتمل انه لتحقير محرره استجلابا للقبول لان من تواضع لله رفعه وقد قال الامام المرزوقى انه قد يرد الخبر صورة لاغراض سوى الاخبار كما فى قوله * قومى هم قتلوا اميم اخى * فان هذا الكلام تحزن وتفجع وليس باخبار فقوله ليس باخبار هو الدافع للسؤال فلا حاجة الى شئ آخر لانه ما لم يلتزم هذا يرد ان دلالته على التحسر لابد أن تكون كناية او مجازا والكلام الخبرى سواء كان حقيقة أو لا بد فيه من احد امرين الفائدة او لازمها

وهما

بمعنى متجاوز وبائن بلا تفضيل فمعنى انت اعز على من أن اضربك اى بائن من أضربك من فرط عزتك على وانما جاز ذلك لان من التفضيلية متعلقة بافعل التفضيل بقريب من هذا المعنى الا ترى انك اذا قلت زيد افضل من عمرو فمعناه متجاوز فى الفضل عن مرتبته فمن فيما نحن فيه كالتفضيلية الا فى معنى التفضيل قال ولا مزيد عليه فى الحسن اه ذكره جامع هذا الكتاب (٨٥) (قوله قومى الخ) تمامه * فاذا رميت يصيبنى سهمى * وأميمة اسم امرأة كانت تلومه على ترك الانتقام من قومه وقيل اسم رجل وحرف النداء محذوف اى يا اميمة واخى مفعول قتلوا ورميت ويصيبنى تنازعا فى سهمى فنرى ذكره جامع هذا الكتاب (٨٦) (قوله لعلم المخاطب) لعل الصواب المتكلم ذكره جامع هذا الكتاب

وهما مفقودان هنا فيعود السؤال فتامل اه وصرح به ايضا شيخنا العلامة الوالد رحمه الله تعالى عند ذكر الصبان الآية والبيت السابقين فى عبارته حيث قال (٨٧) انه يتسبب عن الاخبار بثبوت المسند فيهما للمسند اليه تحسر و تحزن جديدان زائدان على ما فى النفس قبله لما فيه من التهييج كما لا يخفى دون قولك رحمه الله افاده المحشى اه اقول ثم وجدت فى حواشى المحقق عبد الحكيم على المطول تحت العبارة المارة آنفا ما يوافقه سالف كلام بعض اشياخنا المذكور ويؤيد ما اسلفته من ان قول امراة عمران للتحسر وعبارته قوله اى من يكون الخ الاخبار فى اللغة الاعلام وفى العرف التلفظ بالجملة الخبرية مرادا بها معناها وان لم يحصل بها العلم ولذا يعتق الكل فيما اذا قال من اخبرنى بقدوم زيد فهو حر واخبروه على التعاقب صرح به الشارح فى شرح الكشاف فى تفسير قوله تعالى وبشر الذين آمنوا فالمخبر هنا بالمعنى اللغوى لا بالمعنى العرفى الا انه ليس المراد المعلم بالفعل والا لما صح الترديد الآتى بقوله فان كان المخاطب خالى الذهن استغنى عن المؤكدات الخ بل من هو بصدد الاعلام قوله كثيرا ما تورد الجملة الخبرية اى مرادا بها معناها قوله كقوله تعالى حكاية عن امرأة عمران رب الخ فان اللفظ مستعمل فى معناه لكن لا للاعلام بل للتحسر فان اظهار خلاف ما يرجوه يلزمه التحسر وكذا فى الامثلة الباقية قوله وليس باخبار اى ليس باعلام لكون الحكم ولازمه معلومين لانه انشاء حتى لا يصلح شاهدا للشارح اه وكتب ايضا تحت قول المطول فى الباب الاول فوق قول المصنف ثم الاسناد منه حقيقة عقلية الخ قال الشيخ عبد القاهر قد تدخل كلمة ان للدلالة على ان الظن كان من المتكلم فى الذى كان انه لا يكون كقولك للشئ وهو بمرأى ومسمع من المخاطب انه كان من الامر ما ترى واحسنت الى فلان ثم انه فعل جزائى ما ترى وعليه رب انى وضعتها انثى ورب ان قومى كذبون اه ما نصه قوله للدلالة الخ فهو لاستبعاد وقوعه يقرره بادخال ان وليس المنظور فيه حال المخاطب اصلا ثم انه يتولد من الاستبعاد التحزن والتحسر والتوبيخ وغير ذلك مما يناسب الكلام وهذا معنى قولهم انه لانشاء التحسر والتحزن لا انه موضوع له اذ لا تؤكد الانشاآت بان قوله كان من المتكلم كان الاولى ناقصة خبرها انه لا يكون والاخيرتان تامتان كذا نقل عنه قوله كان من الامر ما ترى كان تامة ومن الامر حال من ما ترى بيان له وليست ناقصة ومن الامر خبرها

(٨٧)
(قوله انه يتسبب عن الاخبار الخ) منه تعلم ما فى قول الشيخ الخضرى على قول الشارح السابق نقله آنفا تحت البيت المذكور انه استعمل فى غير ما وضع له لعلاقة السببية والمسببية اه قوله لعلاقة السببية والمسببية بناه الشارح على اعتبار العلاقة من الطرفين ولو بناه على الراجح من اعتبارها من جهة المنقول عنه لاقتصر على السببية كذا قيل وهو غير ظاهر لان الاخبار بذلك ليس سببا فى تحسر المتكلم الذى هذا المركب لانشائه وان كان سببا فى تحسر المخاطب اه ذكره جامع هذا الكتاب (مطلب) فى معنى الاخبار لغة وعرفا

(قوله كناية مستعملة الخ) مبنى على احدى الطريقتين فى الكناية من انها اللفظ المستعمل فيما وضع له لكن لا ليكون مقصودا بالذات بل لينتقل منه الى لازمه المقصود بالذات لما بينهما من العلاقة اى الملزومية وعليها فهى حقيقة كما صرح به صاحب المفتاح فتكون خارجة عن تعريف المجاز بقولنا فى غير ما وضع له لانها مستعملة فى معناها الموضوعة له لكن لا لذاته بل لينتقل منه للازمه فمعناها مراد لغيره مع استعمال اللفظ ١٢٤ فيه ولازمه مراد لذاته لا مع استعمال اللفظ فيه وأما على الطريقة الثانية

من انها اللفظ المستعمل فى غير ما وضع له لملاحظة علاقة مع جواز ارادته معه فهى واسطة بين الحقيقة والمجاز لا حقيقة لعدم استعمالها فى الموضوع له ولا مجازا لجواز ارادة الموضوع له فيها أفاده الصبان فى بيانيته وعلى الطريقة الثانية قد يستشكل كون نحو البيت المستشهد به من الكناية لان الكناية يجوز فيها ارادة المعنى الحقيقى مع الكنائى وهنا لا يجوز اذ لا يصح الجمع بين الانشاء والاخبار بكلام واحد لكونهما ضدين ودفعه المؤلف فى الفريدة السادسة بان محل التنافى اذا اتحد المدلول فيكون متوقفا على النطق غير متوقف ولا مانع ان اللفظ اذا أريد منه معنيان يكون بالنسبة له لاحدهما خبرا لتحققه بدون النطق به كثبوت الحاجة وبالنسبة للآخر انشاء كالطلب لتوقفه عليه كما قالوا جملة الحمد اخبار بالمضمون انشاء للثناء به فتامل اه وقوله كثبوت الحاجة أى فيما ذكره الشارح مثالا للكناية المركبة وهو قول من يطلب والله انى لمحتاج كناية عن الطلب ذكره جامع هذا الكتاب

(مطلب) المركبات موضوعة بحسب النوع

لان من بيانيته ولم يعهد كونها خبرا صرح به الشارح فى شرح الكشاف اه فعلم من كلام المحقق المذكور ان الجمل الخبرية المراد منها لازم معناها خبرية لفظا ومعنى لانها مستعملة فى معناها وان كان الاستعمال لغرض آخر غير افادة الحكم أو لازمه وحينئذ تكون من الحقيقة فيشكل ما مر للصبان والعصام والملوى والفنرى مما يفيد انها مجاز من الخبر الى الانشاء قلت قد اعترض السعد فى مبحث المجاز المركب من شرحيه على التلخيص على القوم فى حصرهم المجاز المركب فى الاستعارة التمثيلية بان المجازات المركبة كثيرة كالاخبار المستعملة فى الانشاآت كالدعاء والتحسر ونحو ذلك كما نقله العصام فى شرحى التلخيص والسمرقندية واستشهد فى المطول على ذلك ببيت رأى مع الركب اليمانين البيت فافاد هناك ما يوافق ما اسلفناه عن هؤلاء الافاضل مما يفيد ان الجمل الخبرية المراد منها لازم معناها مجاز من الاخبار الى الانشاء ويخالف ما قدمناه عنه فى الباب الاول على ما اسلفناه للمحقق عبد الحكيم مما يفيد انها حقيقة لاستعمالها فى معناها وقد افاد هذا المحقق هناك فى مبحث المجاز المركب انه يجوز ان يكون نحو البيت المستشهد به (٨٨) كناية مستعملة فيما وضعت له لينتقل الى لازمها فافاد ان الجمل الخبرية المراد منها لوازم معانيها الانشائية يجوز ان تكون مجازات مركبة كما قاله الشارح هناك وافاده الافاضل المذكورون فيما اسلفناه عنهم وان تكون كنايات مستعملة فيما وضعت له لينتقل الى لوازمها كما افاده الشارح فى اوائل الباب الاول على ما تقدم للمحقق المذكور وعبارة السعد فى المختصر وفى تخصيص المجاز المركب بالاستعارة نظر لانه كما ان المفردات موضوعة بحسب الشخص فالمركبات موضوعة بحسب النوع فاذا استعمل المركب فى غير ما وضع

له فلابد من ان يكون ذلك لعلاقة فان كانت هى المشابهة فاستعارة والا فغير استعارة وهذا كثير فى الكلام كالجمل الخبرية التى لم تستعمل فى الاخبار اه وللصبان عليه قوله والا فغير استعارة بل مجاز مرسل اه سم قوله كالجمل الخبرية الخ كقوله

هواى مع الركب اليمانين مصعد * جنيب وجثمانى بمكة موثق

فان المركب موضوع للاخبار والغرض منه اظهار التحزن والتحسر اه مطول قال الحفيد فى حواشيه على المطول قوله كقوله هواى مع الخ وجه الاستدلال ان البيت مستعمل قطعا فى غير ما الموضوع له بلا علاقة المشابهة ولا مانع من ان تعتبر القرينة المانعة عن ارادة الموضوع له تبعا ليصير مجازا مرسلا ولا وجه لان يدعى التزام البليغ اذ لا تعتبر القرينة المانعة ليكون كناية قطعا فحصر المجاز المركب فى الاستعارة غير صحيح فلا يرد أنه يجوز ان يكون البيت كناية فلا يتم الاستدلال ولا يجاب بان البيت مثال لا شاهد اذ ادعاء نص من الواضع على مجازية كلام خروج عن الانصاف وكل تركيب يجعل شاهدا يحتمل الكناية اه ببعض تغيير اه وعبارة المطول وههنا بحث وهو أن المجاز المركب كما يكون استعارة قد يكون غير استعارة وتحقيق ذلك ان الواضع كما وضع المفردات لمعانيها بحسب الشخص كذلك وضع المركبات لمعانيها التركيبية بحسب النوع مثلا هيئة التركيب فى نحو زيد قائم موضوعة للاخبار بالاثبات فاذا استعمل ذلك المركب فى غير ما وضع له فلا بد وان يكون ذلك لعلاقة بين المعنيين فان كانت العلاقة المشابهة فاستعارة والا فغير استعارة كقوله * هواى مع الركب اليمانين مصعد * البيت فان المركب موضوع للاخبار والغرض منه اظهار التحزن والتحسر فحصر المجاز المركب فى الاستعارة وتعريفه بما ذكر عدول عن الصواب اه وللمحقق عبد الحكيم عليه قوله موضوعة للاخبار بالاثبات الخ اى الاعلام باثبات شئ لشئ مطلقا ان كانت الالفاظ موضوعة للصور الذهنية أو للاعلام بثبوت شئ لشئ مطلقا ان كانت موضوعة للامور الخارجية والهيئة التركيبية المخصوصة فى زيد قائم موضوعة للاخبار بثبوت القيام لزيد وقس على ذلك والمراد بقوله للاخبار بالاثبات الاثبات المخبر به للقطع بان ما وضع له الهيئة التركيبية نفس الاثبات لا الاخبار به الا ان الفرق بين المعنى الحقيقى والمجازى لما كان باعتبار قصد الاخبار وعدمه نزل منزلة الموضوع له مثلا

قوله هواى مع الركب اليمانين مصعد معناه الحقيقى اثبات الاصعاد مع
الركب اليمانين لهواى على قصد الاخبار والاعلام ومعناه المجازى ذلك على
ان يقصد به اظهار التحسر والتحزن وبما ذكرنا ظهر اندفاع ما يتوهم من ان
كلامه هذا يدل على ان المجاز فى المركب يكون باعتبار هيئته التركيبية التى
هى جزؤه وماذكره سابقا يدل على أنه يكون باعتبار مدلوله المطابقى قوله
والغرض الخ اى الغرض منه اظهار التحسر على مفارقة المحبوب اللازم
للاخبار بها لان الاخبار بوقوع شئ مكروه يلزمه اظهار التحسر والتحزن
قوله فحصر المجاز المركب الخ بناء على ان المعرف يجب ان يكون مساويا
للمعرف قوله عدول عن الصواب فيه انه انما يكون عدولا عنه لو وجد شاهد من
كلام البلغاء للمجاز المركب سوى الاستعارة وماذكره من المثال وغيره من
خلاف مقتضى الظاهر وهو قد يكون كناية وقد يكون مجازا وقد مر تفصيله فى
المقدمة فلم لا يجوز ان يكون كنايات مستعملة فيما وضعت له لينتقل الى
لوازمها اه وقوله فلم لا يجوز ان يكون كنايات الخ انما ياتى هذا فى نحو البيت
مما كان فيه المعنى الانشائى لازما لمعناه الحقيقى لا فى نحو رحمه الله من الجمل
الخبرية المراد منها الدعاء فانه ليس لازما لمعناها الحقيقى فلا يمكن فيها احتمال
الكناية لعدم اللزوم بين المعنيين فيتعين فيها المجاز المرسل ان قلت جواز
المجازية فى نحو آية رب انى وضعتها انثى من كل جملة خبرية كان المراد منها
لازم معناها الانشائى واقترنت بان ممنوع كما تقدم للمحقق عبد الحكيم بما قاله
من ان الانشاآت لا تؤكد بان وحينئذ لم يزل الاشكال عما سلف عن الصبان
والعصام من ان الآية خبر مستعمل فى انشاء التحسر قلت الظاهر ان قول
المحقق المذكور فيما تقدم آنفا لأنه موضوع له اذ لا تؤكد الانشاآت بان
معناه لأنه موضوع لانشاء التحسر وضعا نوعيا أوليا اذ لا تؤكد الانشاآت
الاصلية بان فلا ينافى ان الجمل الخبرية العارض لها الانشاء باستعمالها فى
لوازم معانيها قد تؤكد اذ التاكيد ليس خاصا بالجمل الخبرية المراد منها
الاخبار بل تارة يكون لبيان حال المخاطب فى الجمل المذكورة واخرى
يكون لبيان حال المتكلم فى الجمل التى لم يقصد بها الاخبار كما أفاده سابق
كلام المطول عن الشيخ عبد القاهر وافاده الشهاب تحت تفسير قوله تعالى
واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم حيث قال التاكيد كما يكون لازالة
الانكار والشك يكون لصدق الرغبة ووفور النشاط من المتكلم كما فى قول

المؤمنين ربنا اننا آمنا وفى شرح الكشاف للعلامة طاب ثراه التوكيد يكون لبيان حال المخاطب تارة واخرى لبيان حال المتكلم والخبر اما ان يورده المتكلم لنفسه أو لمخاطبه فان أورده للمخاطب فلا بد من ان يقصد به فائدة الخبر أو لازمها وتاكيده حينئذ لنفى الانكار أو الشك وان أورده لنفسه لا يلزمه احدى الفائدتين فيقصد به معانى اخر كالتحسر والتضرع وغير ذلك وبهذا ظهر اندفاع ما أورد على السكاكى لما حصر فائدة الخبر فى الحكم ولازمه مع وروده كثيرا لغير ذلك وما قيل عليه فى قوله ان حكم العقل عند اطلاق اللسان ان يفرغ المتكلم ما ينطق به فى قالب الافادة تحاشيا عن وصمة اللاغية مع انه ياتى بخلاف ذلك ولا يعد لغوا الان ذلك كله فى الخبر الملقى للمخاطب لا فيما يورده المتكلم لنفسه ولذلك قال ومرجع كون الخبر مفيدا للمخاطب الى فائدة الخبر أو لازمها فقيده بقوله للمخاطب تنبيها على هذا وهذا من نفائس المعانى ولذا أوردته برمته فعليك بحفظه اه ومنه ومما قدمناه عنه على تفسير آية رب انى وضعتها انثى تعرف ما فى قول شيخنا العلامة الوالد رحمه الله تعالى فى حاشيته على الجوهر المكنون تحت قول الشارح فى الباب الاول بيانا للمراد بالخبر اى الذى هو بصدد الاخبار والاعلام لا كل مخبر اذ قد يكون مقصودا بالخبر اظهار الضعف نحو رب انى وهن العظم منى الخ قوله اظهار الضعف اى لازم الاظهار وهو الشكوى اذ يلزم من اظهار الضعف لمدبر حال الشخص شكوى حاله اليه والا فالضعف عند المخاطب العالم ظاهر لا يحتاج لاظهار تامل اه فانه مبنى على ان الخبر مورد للمخاطب فاظهار الضعف بالضرورة يكون له وليس كذلك بل هو مورد للمتكلم لغرض آخر غير افادة الحكم أو لازمه وهو اظهار الضعف لكن لا للمخاطب ولا للمتكلم بل لاجل زيادة توكيد الدعاء لما فى الضعف من الارتكان على حول الله وقوته والتبرى عن الاسباب الظاهرة ذكر الامام الرازى فى تفسير الآية ان أثر الضعف اما ان يظهر فى الباطن أو فى الظاهر والضعف الذى يظهر فى الباطن يكون اقوى مما يظهر فى الظاهر فلهذا السبب ابتدأ ببيان الضعف الذى فى الباطن وهو قوله وهن العظم منى ثم قال واما اثر الضعف فى الظاهر فذلك استيلاء الشيب على الرأس فثبت ان هذا الكلام يدل على استيلاء الضعف على الباطن والظاهر وذلك مما يزيد الدعاء توكيدا لما فيه من الارتكان على حول الله وقوته والتبرى عن الاسباب الظاهرة المقام الثانى انه ما كان

(مطلب) الخبر اما ان يورده المتكلم لنفسه أو لمخاطبه

مردود الدعاء البتة ووجه التوسل به من وجهين احدهما ماروى ان محتاجا
سأل (٨٩) واحدا من الاكابر وقال أنا الذى احسنت الى وقت كذا
فقال مرحبا بمن توسل بنا الينا ثم قضى حاجته وذلك انه اذا قبله أولا فلو أنه رده
ثانيا لكان الرد محبطا للانعام الاول والمنعم لا يسعى فى احباط انعامه
والثانى وهو ان مخالفة العادة شاقة على النفس فاذا تعود الانسان اجابة الدعاء
فلو صار مردودا بعد ذلك لكان فى غاية المشقة ولان الجفاء ممن يتوقع منه
الانعام يكون أشق فقال زكريا عليه السلام انك ما رددتنى فى أول الامر
مع انى ما تعودت لطفك وكنت قوى البدن قوى القلب فلو رددتنى الآن بعد
ما عودتنى القبول مع نهاية ضعفى لكان ذلك بالغا الى الغاية القصوى فى ألم
القلب اه (تنبيه) قد ظهر لى صحة ان نحو آية رب انى وضعتها انثى يجوز ان
يعتبر انه لانشاء اظهار التحسر السابق كما يجوز أن يعتبر أنه لانشاء تحسر
جديد على ما أسلفنا وعلى اعتبار انه لانشاء اظهار التحسر فليس الاظهار
للمخاطب حتى يرجع لمعنى الافادة ولا للمتكلم بل هو لاجل نكتة خارجة عن
معنى الافادة ففى الآية اظهار التحزن لاجل الاعتذار ذكر الامام الرازى فى
تفسيره تحت هذه الآية ما نصه واعلم ان الفائدة فى هذا الكلام انه تقدم
منها النذر فى تحرير ما فى بطنها وكان الغالب على ظنها انه ذكر فلم تشترط ذلك
فى كلامها وكانت العادة عندهم ان الذى يحرر ويفرغ لخدمة المسجد
وطاعة الله هو الذكر دون الانثى فقالت رب انى وضعتها انثى خائفة ان نذرها
لم يقع الموقع الذى يعتد به ومعتذرة من اطلاقها النذر المتقدم فذكرت ذلك
لا على سبيل الاعلام لله تعالى تعالى الله عن ان يحتاج الى اعلامها بل
ذكرت ذلك على سبيل الاعتذار اه وحينئذ فلا تنافى بين العبارات المصرحة
بان الآية والبيت أعنى هواى الخ لاظهار التحسر وبين العبارات المصرحة
بانهما لانشاء تحسر جديد بقى ان الجملة الخبرية المستعملة فى غرض سوى
الاخبار هل تصير انشائية ام لا فيه خلاف قال الفاضل العلامة الشيخ محمد
أمين بن عابدين الحنفى رحمه الله تعالى فى حاشية رد المحتار على الدر المختار ثم
هذه الجملة يعنى جملة البسملة خبرية لفظا وهل هى كذلك معنى او انشائية
معنى ظاهر كلام السيد الثانى والمقصود انشاء اظهار التبرك باسمه تعالى
وحده ردا على المخالف اما على طريق النقل الشرعى كبعت واشتريت او
على ارادة اللازم كرب انى وضعتها انثى فان المقصود بها اظهار التحسر لا

(٨٩) (قوله واحدا من الاكابر) هو معن ابن زائدة كما فى الشهاب ذكره جامع هذا الكتاب

(مطلب) الجملة الخبرية المستعملة فى غرض سوى الاخبار هل تصير انشائية ام لا فيه خلاف

الاخبار بمضمونها وهل تخرج بذلك الجملة الخبرية عن الاخبار أولا ذهب الزمخشري الى الاول وعبد القاهر الى الثاني وسيأتي في الحمدلة لذلك مزيد بيان اه والذي في الحمدلة ثم هذه الجملة تحتمل ان تكون خبرية وان تكون منقولة الى الانشاء شرعا أو مجازا عن لازم معناها فالمقصود ايجاد الحمد بنفس الصيغة أي انشاء تعظيمه تعالى واختلفوا في الجملة الاخبارية اذا استعملت في لازم معناها كالمدح والثناء والهجاء هل تصير انشائية أم لا ذهب الشيخ عبد القاهر الى الثاني قال لئلا يلزم اخلاء الجملة عن نوع معناها اه وقوله والمقصود انشاء اظهار التبرك باسمه تعالى وحده الخ الظاهر انه خلاف الواقع لانه انما يقصد بالجملة انشاء التبرك لا اظهاره وهو ما افاده المؤلف وشيخنا كما تقدم عنه (قوله مجاز علاقته الضدية) أي مجاز مركب غير استعارة علاقته الضدية ولك ان تجعلها الاطلاق والتقييد قال الصبان بعد ما سبق عنه آنفا في الخبر المستعمل في الانشاء ولك أن تجعل المجاز بمرتبتين نقله من الاثبات على وجه الاخبار الى مطلق الاثبات ونقله من مطلق الاثبات الى الاثبات على وجه الانشاء فتكون العلاقة الاطلاق والتقييد اه ولشيخنا العلامة أبي عبد الله تحت قول الصبان في أول بيانيته نحمدك اللهم على ما علمتنا من محاسن الفصاحة ما نصه ثم ان أراد بجملة نحمد الاخبار عن حمدها أو بعدها فهي حقيقة وان أراد بها انشاء الحمد فهي مجاز علاقته الضدية فهي استعارة على تحقيقه الآتي ومرسل على خلافه اه ولعله سهو فان جملة نحمد على استعمالها في الانشاء من المجاز المركب وهو ينقسم الى قسمين استعارة تمثيلية وهو ما كانت علاقته المشابهة وكان التجوز فيه باعتبار مجموع مادته الموضوع ذلك المجموع وضعا نوعيا للهيئة المعنوية الحاصلة من اجتماع مفرداته في الذهن ومجاز مركب غير الاستعارة التمثيلية وهو ما كانت علاقته غير المشابهة وكان التجوز فيه باعتبار هيئته أي هيئة لفظه الحاصلة له من تركيب كلماته وترتيبها الموضوعة تلك الهيئة وضعا نوعيا للدلالة على الاخبار أو الانشاء وقد أفاد كلام السعد كما في بيانية الصبان ان المجاز المركب غير الاستعارة التمثيلية قسمان الخبر المستعمل في الانشاء وعكسه وكذا صرح به العصام في شرح السمرقندية حيث قال والحاصل ان المجاز المركب يختص بالتمثيلية والخبر المستعمل في الانشاء والانشاء المستعمل في الخبر اه فجملة نحمد على استعمالها في الانشاء من المجاز المركب غير الاستعارة

(مطلب)
المجاز المركب ينقسم الى قسمين

التمثيلية فلا يأتى فيها كونها استعارة باعتبار تنزيل التضاد منزلة التناسب لانه لا استعارة فى المركب الا تمثيلية وهب ليست كذلك وكون اللفظ المستعمل فى ضد معناه استعارة باعتبار تنزيل التضاد منزلة التناسب انما ذكروه فى المفرد لا فى المركب وتحقيق الصبان الذى أشار اليه شيخنا المذكور انما هو فى المجاز المفرد حيث قال فى باب تقسيم المجاز المفرد الى مرسل واستعارة المجاز ان كانت علاقته المشابهة فهو استعارة والا فمجاز مرسل فالثانى كالغيث المستعمل فى النبات والاستعارة كالاسد المستعمل فى الرجل الشجاع ثم المشابهة قسمان المشابهة فى الصفة أى اشتراك المعنى المنقول عنه والمعنى المنقول اليه (٩٠) فى معنى اشتهر به المنقول عنه كما فى المثال المتقدم والمشابهة فى الشكل أى اشتراكهما فى هيئة اشتهر بها المنقول عنه كاشتراك الفرس الحقيقى والفرس المنقوش على حائط مثلا فى الصورة الفرسية فقولك رأيت فى الحائط فرسا استعارة علاقته المشابهة فى الشكل كما فى البحر المحيط وتعريب الرسالة الفارسية وغيرهما ومما يدخل تحت الاشتراك فى الصفة (٩١) على التحقيق علاقة التضاد كما فى الكتابين المذكورين وغيرهما فتكون ايضا مختصة بالاستعارة وذلك لان من يستعمل اسم احد الضدين فى الآخر ينزل التضاد منزلة التناسب تهكما واستهزاء او مطايبة واستملاحا فيشبه احدهما بالآخر بناء على ذلك التضاد المنزل منزلة التناسب ويستعير لفظ المشبه به للمشبه فيقول مثلا لجانى اسود يريد رجلا جبانا للتهكم والاستهزاء او يقول رأيت كافورا ويريد رجلا زنجيا للمطايبة والاستملاح اى الاتيان بما فيه ملاحة وظرافة اه (قوله من الاخبار الخ) اى منقولة من الاخبار بانه يؤلف مثلا المقيد بالاستعانة باسم الله تعالى الى انشاء التبرك وطلب البركة بذكر اسم الله تعالى اللهم انى اعوذ بك من فنون الفتن والشرور ومن سوء الاطمئنان بدار الغرور واسالك ان تثبتنى على منهج اولى الحق الاخيار وتهديني الى مسالك الاتقياء الابرار وان تجعل اعز مرامى ابتغاء رضاك وخير ايامى يوم لقاك يوم يقوم الناس لرب العالمين فريق فى الجنة وفريق فى السعير وان تحشرنى مع الذين انعمت عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا اللهم آمين بجاه خاتم النبيين سيدنا محمد اللهم صل عليه وعلى آله وصحبه وسلم كلما ذكرك الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون

(٩٠) قوله فى معنى اشتهر به المنقول منه على الراجح بل ذلك شرط فى حسنه فتصح استعارة الاسد للابخر وان لم تحسن اه قوله فى حسنه أى الاستعارة باعتبار عنوان المجاز قاله شيخنا أبو عبد الله ذكره جامع هذا الكتاب

(٩١) قوله على التحقيق مقابله انها من علاقات المجاز المرسل كذا فى حاشية شيخنا العلامة الوالد رحمه الله تعالى ذكره جامع هذا الكتاب

(مطلب)
الراجح ان شهرة وجه الشبه فى المستعار منه شرط فى حسن الاستعارة لا فى صحتها

(مطلب)
المشابهة قسمان المشابهة فى الصفة والمشابهة فى الشكل

(مطلب)
علاقة التضاد على التحقيق مختصة بالاستعارة

تم تبييض هذه الحاشية على يد مؤلفها الفقير عبد الحكيم بن الشيخ مخلوف بن
محمد البدوى بعد العصر من يوم الخميس المبارك التاسع من شهر رمضان المعظم
احد شهور سنة ثمان وتسعين ومائتين والف غفر الله لهم ولجميع المسلمين آمين
آمين فالحمد لله على ما منح من التيسير وفتح من التبصير فهو حسبى ونعم الوكيل
ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم

الحمد لله الذى هدى بنور الحقيقة من شاء الى المجاز القويم وخص أهل
طاعته بالتجريد عن علائق الشرك به فحازوا بالتبعية له اسمى المقام
الكريم والصلاة والسلام على المرسل من ربه بالهدى والفرقان وعلى
آله وصحبه الذين رشحوا الشريعة الغراء بسيف الهدى وأوضح البيان
وبعد فلما كانت العلوم نورا يهتدى بها اهتداء المرء بالمصباح وبابا يتوصل
منه الى النجاح وكان من أعظمها نفعا وأجلها قدرا ووضعا علم البيان اذ به
تعرف معجزات الكتاب وبلاغة القرآن وكان من أدق كتب هذا الفن
الجدير ببلوغ هذه الامنية حاشية العلامة الامير على شرح الملوى للسمرقندية
وكثيرا ما اشتغل بها المشتغلون وانتفع بها الطالبون الا انه لما كان فى
كتابته على البسملة ما يعسر فهمه على المبتدئين ويحتاج الى تامل من المنتهين
قد تصدى الاستاذ الفاضل والملاذ الكامل الشيخ عبد الحكيم
البدوى الحنفى نجل العالم العامل الشيخ مخلوف عاملهما الله بلطفه الخفى
الى وضع حاشية على كتابة العلامة الامير على بسملة العلامة الملوى وقد
سماها سمير الامير وأودعها كل لفظ لطيف ومعنى غزير فاوضحت مبانيها
وأظهرت معانيها وحيث كان القصد الوحيد من تاليفها عموم النفع
بها بادر الى طبعها فاصبحت والسن المدح تثنى عليها وكتب هذا الفن تخر
سجد اليها وجاءت والحمد لله فى غاية التنقيح ونهاية التصحيح وغدت
بحسن الوضع تختال فى حلل الطبع براعات ألفاظها الفائقة
ومعجزات معانيها الرائقة وقد تم طبعها الجليل ووضعها
على هذا الاسلوب الجميل بالمطبعة الازهرية ذات
الادوات البهية فى ٢٦ شهر شوال من سنة
١٢٩٩ من هجرة سيد المرسلين صلى
الله وسلم عليه وعلى آله وكل ناهج
على منواله